د. سعيد النجار

تجديد النظام الاقتصادى والسياسى فى مصر

الجزء الأول

دار الشروق



تجديد النظام الاقتصادى والسياسى فى مصر

« الجزء الأول »

الطبعة الأولى

١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م

أسسها محمد المعلم عام ١٩٦٨

القاهرة : ٨ شارع سيبويه المصرى - رابعة العدوية - مدينة نصر
ص.ب : ٣٣ البانوراما - تليفون : ٤٠٢٣٣٩٩ - فاكس : ٤٠٣٧٥٦٧ (٠٢)

بيروت : ص.ب : ٨٠٦٤ - هاتف : ٣١٥٨٥٩ - ٨١٧٢١٣
فاكس : ٨١٧٧٦٥ (٠١)

د. سعيد النجار

تجديد
النظام الاقتصادى والسياسى
فى مصر

« الجزء الأول »

دار الشروق



فى سبيل الحرية والعدالة والعقلانية



تقـــديم

يشتمل هذا الكتاب على مجموعة الدراسات والبحوث والمقالات التى صدرت منذ إنشاء جمعية النداء الجديد سنة ١٩٩٢، وقد ظهر أغلبها فى سلسلة رسائل النداء الجديد . وقد رأيت جمع كل هذه الكتابات المتناثرة فى كتاب واحد حتى تكتمل الفائدة منها لكل المهتمين بالإسهامات الفكرية لجمعية النداء الجديد . وأبادر إلى القول إن هذه الدراسات والبحوث لاتمثل كل ماصدر عن الجمعية خلال السنوات الأربع الماضية . فهناك كتابات لمؤلفين آخرين لاتقل فى أهميتها عما يحتويه هذا الكتاب . غير أننى اقتصرت على تجميع ماقمت أنا شخصيا بكتابته لضمان الاتساق المنطقى بين كل أجزاء الكتاب . وآمل أن تسمح الظروف بإصدار كتاب آخر يتضمن ماصدر عن المؤلفين الآخرين فى إطار نشاط الجمعية .

قد يكون من الملائم أن أتناول فى هذا التقديم بعض المعالم الكبرى لأفكار جمعية النداء الجديد وأهدافها . بدأت عملية التحول فى خصائص النظام الاقتصادى المصرى منذ بدء سياسة الانفتاح التى نادى بها وطبقها المرحوم الرئيس أنور السادات فى منتصف عقد السبعينات . ونعرف إلى أى حد كانت سياسة الانفتاح مثارا لجدل كبير بين الاقتصاديين وصانعى القرار فى مصر. هناك من ينكر أية فائدة من هذه السياسة بل يلقى عليها المسئولية كاملة عما اعترى الاقتصاد المصرى من تدهور وتضخم واتساع الفجوة بين الأغنياء والفقراء بالإضافة إلى تعميق التبعية للعالم الغربى وللولايات المتحدة الأمريكية على وجه التحديد . وقد قاد اليسار المصرى ومازال إلى يومنا هذا حملة التشكيك والتجريح فى سياسة الانفتاح ووجدوا حليفا لهم فى قطاعات واسعة من التيار الإسلامى خصوصا بعد أن اقترنت تلك السياسة بزيارة الرئيس السادات إلى القدس فى نوفمبر ١٩٧٧ ، ثم ما اعقب ذلك من توقيع معاهدة السلام مع إسرائيل فى مارس ١٩٧٩ .

نقطة البداية فى موقف جمعية النداء الجديد هى أن سياسة الانفتاح كانت خطوة فى الاتجاه الصحيح وأنها كانت بداية الإصلاح الاقتصادى فى مصر. غير أن تلك السياسة لم تذهب إلى المدى المطلوب. والواقع من الأمر أنها كانت خطوة متواضعة كل التواضع فى طريق الإصلاح الحقيقى. فإننا اذا أمعنا النظر نجد أنها اقتصرت على بعض التغييرات المحدودة . أولها قانون

تشجيع الاستثمارات العربية والأجنبية ، وهو القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ الذى استبدل به قانون الاستثمار رقم ٢٣٠ لسنة ، ١٩٨٩ وثانيها فتح الباب أمام نشاط القطاع الخاص فى بعض المجالات التى كانت محظورة إلى حد كبير. غير أن هذه الإجراءات التحريرية كانت محدودة الهدف ولم تحدث تغيرا يذكر فى الخصائص الأساسية للاقتصاد المصرى ، بما فى ذلك بقاء السيطرة الكاملة للقطاع العام على نسبة بالغة الارتفاع من النشاط الاقتصادى وبقاء الاحتكارات العامة فى الأغلبية الساحقة من المجالات واستمرار عزلة الاقتصاد المصرى عن الإقتصاد العالمى عن طريق سياسة تجارية بالغة التقييد والتدخل البيروقراطى فى كل مناحى الحياة الاقتصادية ، سواء عن طريق تطبيق سياسة التخطيط المركزى أو الاجراءات الحكومية المعقدة التى بقيت طابعا أساسيا لنظامنا الاقتصادى . لم يكن غريبا والحالة كذلك أن تكون سياسة الانفتاح محدودة الأثر إلى درجة كبيرة. وإذا كان الاقتصاد المصرى قد شهد خلال النصف الثانى من السبعينات انتعاشا واضحا وارتفاعا ملحوظا فى معدلات النمو، فإن ذلك لايرجع إلى سياسة الانفتاح فى ذاتها ولكنه يرجع بصفة أساسية للفوائد المحسوسة التى عادت على مصر من الازدهار النفطى فى بلاد الخليج ، وما صاحب ذلك من ارتفاع دخل صادراتنا من البترول وتحويلات العاملين فى البلاد العربية والسياحة وقناة السويس. لذلك نلاحظ أنه ما إن انحسرت الموجة النفطية فى منتصف الثمانينات حتى عاد الاقتصاد المصرى إلى مستويات بالغة التدنى فى معدلات النمو ومستويات مرتفعة من البطالة واختلالات داخلية وخارجية شديدة.

وبات واضحا أن سياسة الانفتاح لم تكن كافية لتحسين مستويات الأداء فى نظام اقتصادى يعانى من اختلالات هيكلية عميقة الجذور. واتخذت الأزمة الاقتصادية طابعا حادا عندما أصبح الاقتصاد المصرى عاجزا عن الوفاء بأعباء مديونية خارجية ثقيلة مما أدى إلى تراجع كبير فى أهلية مصر الائتمانية فى العالم الخارجى.

لم تجد الحكومة المصرية مفرا من الالتجاء إلى صندوق النقد الدولى سنة ١٩٨٧ بهدف مساعدتها على تخفيف عبء المديونية الخارجية مقابل القيام بإصلاحات اقتصادية محددة لإزالة الاختلالات الماكرو اقتصادية. وفعلا دخلت الحكومة فى اتفاق مع الصندوق لاستعادة أهليتها الائتمانية وإزالة الاختلالات الاقتصادية الحادة. غير أن الارادة السياسية لم تكن متوفرة. كذلك لم تكن هناك النية الصادقة والرؤية الواضحة لدفع الاقتصاد المصرى فى طريق الإصلاح الحقيقى. ومن ثم لم تلبث أن انهارت تلك المحاولة الإصلاحية بعد ما لايزيد على ستة شهور من البدء فيها.

استمر الاقتصاد المصرى فى السير مترنحا بعد ذلك إلى أن كانت حرب الخليج الثانية فى

أغسطس ١٩٩٠ وكان موقف الحكومة المصرية منها عاملا حاسما فى تهيئة بيئة ملائمة لبدء محاولة جديدة للإصلاح الاقتصادى . فقد كان موقفها موضع الرضا والارتياح من الولايات المتحدة الأمريكية وبلاد التحالف لوقف الغزو العراقى للكويت ، وكذلك الهيئات الدولية وعلى رأسها صندوق النقد الدولى والبنك الدولى . وكانت هذه نقطة تحول من حيث حصول مصر على إلغاء مديونيتها العسكرية البالغة نحو ٧ مليارات دولار للولايات المتحدة الأمريكية والغاء مديونيتها بنفس المقدار تقريبا لبلاد الخليج ، وبدء الدخول فى مفاوضات مع منظمات بريتون وودز للحصول على موافقة نادى باريس لإلغاء نصف ماتبقى من الديون الخارجية الرسمية بالإضافة إلى مزيد من المعونات الاقتصادية . ومن هنا كان الاتفاق مع صندوق النقد الدولى والبنك الدولى فى يونيو ١٩٩١ على برنامج شامل للإصلاح الاقتصادى مازال قيد التنفيذ إلى الوقت الحاضر.

كان بدء عملية التحول هذه دافعا لعدد من المعنيين بالأوضاع الاقتصادية والسياسية فى مصر إلى إنشاء جمعية ثقافية ليبرالية باسم جمعية النداء الجديد للإحساس بالحاجة إلى توضيح المفاهيم والسياسات والمتضمنات التى ينطوى عليها الإصلاحان الاقتصادى والسياسى من منظور ليبرالى . فقد احتجبت شمس الحرية الاقتصادية والسياسية عن سماء مصر خلال فترة طويلة وتعرض الشعب المصرى خلال مدة تزيد على أربعين عاما لعملية غسيل مخ على نطاق واسع لترسيخ المفاهيم الاشتراكية التدخلية ، وانعكس ذلك فيما سمى الميثاق الوطنى وفى الدستور الذى مازال مطبقا إلى الآن ، كما انعكس فى صحافتنا وفى كل وسائل الإعلام وفى مؤسساتنا التعليمية على اختلاف درجاتها . لم يكن الشعب المصرى يسمع أو يعرف خلال تلك الحقبة سوى أيديولوجية واحدة هى الأيديولوجية الاشتراكية الماركسية أو شبه الماركسية القائمة على إلغاء الفرد وانتهاك حقوقه الأساسية ، وتهميش القطاع الخاص والسيطرة المطلقة للحاكم الأوحد أو الحزب الأوحد على كل مجالات الحياتين الاقتصادية والسياسية .

وهذه كلها أفكار ومفاهيم وممارسات على طرف نقيض من الأفكار والمفاهيم الليبرالية التى تنطلق من مبدأ أساسى ، وهو أن الفرد هو الحقيقة الاجتماعية التى تعلو فوق الدولة وأن الدولة إنما هى وكيلته وخادمه للقيام بوظائف محددة لايجوز لها أن تتخطاها أو أن تفتات على حقوقه الأساسية إلا فى الحدود والشروط التى يضعها القانون . وإن الحرية الفردية هى الإطار الصحيح لتحقيق تنمية شاملة مطردة ، كما أنها أساس كل تقدم حضارى ومنبع الإبداع ومصدر الفضائل . وهذا لاينفى أن الفرد عضو فى المجتمع . ومن ثم فإن مبدأ الحرية الفردية لايعنى الأنانية ولايعنى بحال من الأحوال " أنا أولا ومن بعدى الطوفان " . على العكس من ذلك . فإن الليبرالية تقرن الحق بالواجب ، كما تؤمن أن المسئولية الفردية هى الوجه الآخر

للحرية الفردية وهى لاتنظر إلى الفرد باعتباره كيانا قائما بذاته. إنما تنظر إليه باعتباره جزءاً لا يتجزأ من منظومة اجتماعية. وتؤمن أن رفاهته وأمنه وقدراته الإبداعية تتوقف إلى حد كبير على ولائه لأسرته ودينه ووطنه.

يترتب على مبدأ الحرية الفردية إيمان جمعية النداء الجديد بمبدأ الحرية الاقتصادية، ومعنى ذلك الإفراج عن قدرات الأفراد الخلاقة وتمكينهم من تحقيق ذواتهم بعيدا عن القبضة الخانقة لبيروقراطية الدولة. وهذا يتطلب التحول من نظام يسيطر عليه القطاع العام إلى نظام يلعب فيه القطاع الخاص دوراً أساسياً، والتحول من أسلوب التخطيط المركزى إلى الاعتماد على آليات السوق، ومن إدارة النظام الاقتصادى بواسطة البيروقراطية والقرارات الإدارية إلى الاعتماد على حافز الربح والمبادرة الفردية. ومن هنا كانت مساندة جمعية النداء الجديد لبرنامج الإصلاح الاقتصادى باعتباره الطريق الصحيح إلى الكفاءة الاقتصادية والتنمية الحقيقية ورفع مستوى المعيشة. وهى تنادى على وجه الخصوص بوجوب الإسراع فى استكمال برنامج التصحيحات الهيكلية، وتؤكد أن سياسة التخصيصية تمثل حجر الزاوية فى برنامج الإصلاح الاقتصادى مما يستوجب خروج الدولة نهائيا وقطعيا من إنتاج السلع والخدمات بهدف الربح. وقد أثبتت التجربة بما لايدع مجالا للشك صواب مقولة ابن خلدون: "إذا اشتغل السلطان بالتجارة، فسد السلطان وفسدت التجارة".

ليس معنى ذلك انتهاء وظيفة الدولة فى المجال الاقتصادى. على العكس من ذلك تماما. لم يعد هناك من ينادى بمبدأ دع الأمور تجرى فى اعنتها، والفرق بين الاقتصاد الحر ونظام التخطيط المركزى ليس فى مبدأ التدخل، ولكن فى مضمونه. ففى ظل التخطيط المركزى تقوم الدولة بالإنتاج المباشر للسلع والخدمات كما تسيطر على النشاط الاقتصادى عن طريق القطاع العام. أما فى ظل الاقتصاد الحر فإن الدولة تترك عملية الإنتاج المباشر للسلع والخدمات بهدف الربح للأفراد والمشروعات الخاصة. ويكون تدخلها فى سير الحياة الاقتصادية بوسائل أخرى، وفى تلك الميادين التى لايستطيع القطاع الخاص القيام بها أو التى يكون من شأنها إزالة ماعسى أن يكون هناك من وجوه النقص فى نظام السوق. ويتحقق حضور الدولة فى المجال الاقتصادى عن طريق قيامها بالوظيفة الماكرو اقتصادية، بما فى ذلك منع التضخم النقدى ومقاومة البطالة وإزالة العجز الذى لايمكن استمراره فى ميزانية الحكومة أو ميزان المدفوعات. بالإضافة إلى ذلك تقوم الدولة بوظيفتها الرقابية، بما فى ذلك منع قيام الاحتكارات الخاصة والرقابة عليها وتشجيع المنافسة وحماية المستهلك من الغش أو التدليس أو الاستغلال غير المشروع ومنع التلوث ووقاية البيئة. كذلك يتعين على الدولة أداء الوظيفة الخدمية بما فى ذلك مشروعات البنية التحتية وتنمية الموارد البشرية مثل التعليم والصحة والإسكان الشعبى

بالإضافة إلى وظائفها التقليدية فى مجالات القضاء والأمن والدفاع . وأخيرا فإن على الدولة ضمان حد أدنى من العدالة الاجتماعية .

يحلو لمن يعارضون برنامج الإصلاح الاقتصادى الزعم بأن نظام الاقتصاد الحر يفتقر إلى تحقيق العدالة الاجتماعية . وهذا زعم باطل من أساسه . ويكفى تدليلا على ذلك أن نلقى نظرة على بلاد الحرية الاقتصادية والقطاع الخاص لكى نرى أنها هى التى حققت العدالة الاجتماعية ، وليست الأنظمة التى ترفع شعارات الاشتراكية والقطاع العام . بلاد الحرية الاقتصادية هى بعينها البلاد التى شهدت صعود الطبقة العاملة إلى مستويات عليا من المعيشة وهى التى تطبق أنظمة فعالة لحماية الفقراء والمعوقين والمستضعفين فى الأرض ، وتحمى حق العمال فى الأحزاب وتكفل مشاركتهم الكاملة فى النظام السياسى . وإذا كانت عملية التحول الاقتصادى فى مصر اقترنت ببعض المظاهر السلبية فى مجال العدالة الاجتماعية ، فإن ذلك لايرجع إلى طبيعة الاقتصاد الحر، وإنما يرجع إلى فشل الحكومة فى تطبيق السياسات السليمة .

المشكلة إذن لاتتمثل فى تجاهل بلاد الاقتصاد الحر للعدالة الاجتماعية ، ولكن فى تحديد مضمونها . فإن الناس يختلفون على مفهوم العدالة الاجتماعية . من المؤكد أنها لاتعنى المساواة المطلقة بين الناس . فإن أحدا بما فى ذلك الأنظمة الاشتراكية لم يقل بالمساواة فى الدخول بين العالم والجاهل ، بين النشيط والكسول ، بين الموهوب والعاطل من المواهب . كذلك لايمكن أن تعنى تذويب أو إزالة الفوارق بين الطبقات ، فإن هذه العبارة لاتزيد عن أن تكون كلمة السر لإلغاء الملكية الفردية وتركيز كل الموارد الاقتصادية فى يد الدولة دون غيرها ، وهى الطابع المميز لكل الأنظمة الشمولية والطريق السريع إلى قيام نظام سياسى استبدادى .

العدالة الاجتماعية فى المفهوم الليبرالى تقوم على خمس ركائز أساسية :

١ـ المساواة بين جميع الأفراد فيما يتمتعون به من حقوق أساسية . الجميع سواء أمام القانون لافرق بين رجل وامرأة ، مسلم وغير مسلم ، عامل ورأسمالى . ولكل فرد الحق فى حرية التعبير والعقيدة وفى حصانة نفسه وماله والمشاركة فى صنع القرار بالطرق الدستورية وتغيير الحكومة بالطرق السلمية ، وله سائر حقوق الإنسان الواردة فى العهود والمواثيق الدولية .

٢ـ حق كل فرد فى ثمار عمله وماله طالما أنه مكتسب بالطرق المشروعة . بعبارة أخرى فإن العدالة الاجتماعية لا تنتفى لمجرد وجود فوارق بين دخول الأفراد أو ثرواتهم .

٣ـ حق الفقراء والمعوقين والمستضعفين فى الأرض فى شبكة للضمان الاجتماعى تكفل لهم حقا أدنى فى إطار الإمكانيات المتاحة للدولة .

٤ـ مبدأ تكافؤ الفرص، ومعنى هذا المبدأ أن تقدم الفرد فى الحياة لابد أن يقوم على جده واجتهاده ، وليس على الامتيازات الطبقية أو الأسرية أو الانتماءات الدينية أو العرقية أو الصلات بأصحاب السلطة . ومن هنا كانت جمعية النداء الجديد العدو اللدود للطائفية والمحسوبية والعصبية والشللية ، وهى تؤمن بحق كل فرد أن يشق طريقه فى الحياة وأن يصل إلى أعلى المراتب مهما كان تواضع أصوله الاجتماعية أو انتماءاته العقيدية .

٥ـ الأهمية الخاصة لنظام الضرائب والنفقات العامة لتخفيف الفوارق بين الدخول والثروات وتوفير الموارد المالية الكافية لأداء الخدمات الأساسية التى تعود الفائدة الكبرى منها على الفقراء وأصحاب الدخل المحدود .

هذه هى مقومات العدالة الاجتماعية من منظور ليبرالى ، وهى تلتقى إلى حد كبير مع نظرية العدالة التى قال بها جون رولز وروبرت نوزيك ، وهما من كبار المنظرين لمفهوم العدالة فى نظام الاقتصاد الحر. كما أنها تحقق الانسجام بينها وبين اعتبارات الكفاءة الإنتاجية .

تؤمن جمعية النداء الجديد أن الاصلاح السياسى لابد أن يسير جنبا إلى جنب مع الإصلاح الاقتصادى ، وذلك لوجود علاقة وثيقة بين النظام الاقتصادى والنظام السياسى فى أى بلد من البلاد . فإذا كان النظام الاقتصادى يقوم على إلغاء الملكية الفردية واستيلاء الدولة على كل وسائل الإنتاج وتركيز كل الموارد الاقتصادية فى يدها ، فإن ذلك يؤدى بالضرورة إلى نظام سياسى شمولى. فاحتكار السلطة الاقتصادية لابد أن يقترن باحتكار السلطة السياسية . ومن العبث فى هذه الظروف أن ننتظر قيام نظام ديمقراطى بالمعنى الليبرالى ينطلق من مبدأ أن الأمة مصدر السلطات ، والتعددية الفكرية والحزبية وحقوق الأفراد الأساسية والرقابة الشعبية . وبالعكس فان توزيع السلطة الاقتصادية عن طريق التخصيصية واحترام الملكية الفردية يؤدى بالضرورة إلى توزيع السلطة السياسية أو على الأقل يسمح بقيام نظام سياسى ديمقراطى . إذا أمعنا النظر فى نظامنا السياسى نجد أنه مازال إلى حد كبير يحمل بصمات النظام الشمولى ، وهذا واضح كل الوضوح فى كل مواد الدستور التى تنص على أن نظامنا الاقتصادى يقوم على الاشتراكية ، وأن القطاع العام يقود التنمية وأن الشعب ـ ومعناه فى هذا السياق هو الدولة ـ يسيطر على وسائل الإنتاج وأن تخصص ٥٠٪ على الأقل من عضوية مجلسى الشعب والشورى للعمال والفلاحين . وغير ذلك من المفاهيم والمبادئ المستمدة من الأنظمة الاشتراكية الشمولية . غير أن المشكلة لاتقف عند هذا الحد ، فإن الدستور القائم يركز السلطة السياسية فى يد رئيس الجمهورية ويجرد المؤسسات الدستورية الأخرى من أية سلطة حقيقية ، ويجعل اختيار رئيس الجمهورية بالاستفتاء على شخص وحيد دون منافسة مع مرشحين آخرين ، ويجيز أن يحتكر شخص واحد رئاسة الجمهورية فترة بعد أخرى دون حدود . وينص الدستور

على حق المصريين فى تكوين أحزاب والتجمع والتعبير وفى حرمة أموالهم وأجسادهم ومراسلاتهم ، وغير ذلك من الحريات الأساسية . ولكنه من الناحية الفعلية يلغيها تماماً إما بالاحالة إلى قوانين خاصة تفرغ تلك الحقوق من مضمونها أو عن طريق إعلان حالة الطوارئ مما يجعل كل تلك الحقوق غير ذات موضوع . ونعرف أن مصر تعيش فى ظل حالة الطوارئ دون انقطاع منذ إعلانها غداة اغتيال المرحوم الرئيس السادات . وفوق هذا كله تحتكر الدولة وسائل الإعلام عن طريق الإذاعة والتلفزيون احتكاراً مطلقاً ، وتمتلك النسبة الساحقة من الصحافة . وهذه كلها من سمات النظام السلطوى الذى يفتقر إلى أبسط مقومات الديمقراطية . ومن الواضح أن استمرار الشمولية فى نظامنا السياسى يتعارض تعارضا صارخا مع عملية الإصلاح الاقتصادى بما ينطوى عليه من الاتجاه نحو نظام الاقتصاد الحر وتوزيع السلطة الاقتصادية بعيدا عن يد الدولة . ومن هنا كانت دعوة جمعية النداء الجديد إلى وجوب أن يسير الإصلاح السياسى يدا بيد مع الإصلاح الاقتصادى بحيث تكتمل مقومات الديمقراطية فى نفس الوقت الذى تكتمل فيه مقومات الاقتصاد الحر.

ويرتبط بذلك دعوتها إلى احترام حقوق الإنسان الأساسية ، كما جاءت فى المواثيق والعهود الدولية ، وعلى رأسها الإعلان العالمى لحقوق الإنسان والعهد الدولى للحقوق السياسية والمدنية والعهد الدولى للحقوق الاقتصادية والاجتماعية ، وإزالة كل أنواع التمييز ضد المرأة وحماية حقوق الأقليات الدينية أو العرقية . وترفض جمعية النداء الجديد الزعم بخصوصية حقوق الإنسان بمعنى حق كل حضارة أن تحدد مضمون تلك الحقوق طبقا لتاريخها وقيمها الاجتماعية والدينية . وعندها أن حقوق الإنسان الأساسية كما جاءت فى المواثيق والعهود الدولية إنما هى تراث الإنسانية جميعا وليست قاصرة على الحضارة الغربية ، وإن دعوى الخصوصية يقصد بها فى الحقيقة الالتفاف حول حقوق الإنسان تمهيدا لانتهاكها . وتؤمن جمعية النداء الجديد أن تلك الحقوق لا تتعارض ولايمكن أن تتعارض مع التفسير المستنير للشريعة الإسلامية .

يجد القارئ بين دفتى هذا الكتاب تفصيلا للمبادئ والأفكار الليبرالية التى تنادى بها جمعية النداء الجديد ، وهى تدور بصفة أساسية حول قيم ثلاث : الحرية والعدالة والعقلانية .

سعيد النجار



الفصل الأول

الليبرالية الجديدة ومستقبل التنمية فى مصر

التحرير الاقتصادى : الأزمة وأبعادها

تمر مصر الوقت الحاضر بأزمة اقتصادية حادة . ولا خلاص من هذا المأزق إلا بمراجعة شاملة للنظامين الاقتصادى والسياسى على النحو الذى يكفل العيش الكريم للشعب الكادح ويحقق العدالة الاجتماعية ويرسى قواعد الديمقراطية السليمة .

كانت الحكمة المألوفة فى عقد الستينيات أن نظام السوق لا يصلح للتنمية فى البلاد النامية وأنه لامفر من التدخل المباشر للدولة فى النظام الاقتصادى ، سواء بلكية الدولة لكل وسائل الإنتاج ، كما هو الحال فى النموذج الاشتراكى ، أو بقيام قطاع عام مسيطر يقود التنمية كما حدث فى عدد كبير من البلاد النامية ومن بينها مصر.

وقد أثبتت تجربة الثلاثين سنة الماضية بطلان هذا الافتراض ، كما أثبتت أن عيوب التخطيط المركزى أشد خطرا على التنمية من عيوب نظام السوق . ويتضح ذلك من المقارنة بين تجربة البلاد الاشتراكية وبلاد العالم الغربى ، كما يتضح من المقارنة بين البلاد النامية التى اعتمدت بصفة أساسية على أسلوب التخطيط المركزى وسيطرة القطاع العام والبلاد التى أخذت بنظام السوق والقطاع الخاص . وقد رأينا خلال السنوات الخمس الأخيرة كيف انهارت الاشتراكية فى الاتحاد السوفيتى وبلاد أوربا الشرقية ، وكيف فشلت تلك الأنظمة فى توفير ضروريات الحياة لشعوبها بمقدار فشلها فى حماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية . هذا الفشل المزدوج فى المجالين الاقتصادى والسياسى ينطبق بنفس الدرجة على البلاد النامية التى تبنت نموذجا للتنمية يعتمد على القطاع العام والتخطيط المركزى .

رغم سياسة الانفتاح التى طبقت فى مصر منذ منتصف السبعينات فإن نظامنا الاقتصادى لم يتغير فى جوهرياته عما كان عليه فى الستينيات . فمازال القطاع العام يسيطر على رقعة بالغة الاتساع من النشاط الاقتصادى . فهو مسئول عن ٧٠٪ من مجموع الاستثمارات ، ومايقرب من ثمانين فى المائة من الصادرات والواردات ، ونحو ٩٠٪ من قطاع البنوك وشركات التأمين ونحو

٥٥٪ من القيمة المضافة فى القطاع الصناعى ومازال مسئولا عن تشغيل جيش جرار من العاملين فى الأنشطة الاقتصادية المختلفة . هذه الحقيقة لم يطرأ عليها تغيير أساسى رغم ما شهده القطاع الخاص من نمو كبير فى بعض القطاعات خلال الخمس عشرة سنة الماضية .

وبديهى أن مستوى الأداء فى الاقتصاد المصرى يتوقف إلى مدى بعيد على مستوى الأداء فى القطاع العام الذى يمثل هذه النسبة العالية من مجموع النشاط الاقتصادى وقد أوضحت كل الدراسات التى قامت بها الهيئات الدولية والوطنية الانخفاض الشديد فى مستوى أداء القطاع العام سواء من حيث الخسارات الباهظة التى تتحملها وحداته ، أو ما يلقيه من عبء على الخزانة العامة للدولة ، أو من حيث العائد على رأس المال المستثمر. أو مساهمته فى عجز شديد فى ميزان المدفوعات وما ترتب على ذلك من مديونية خارجية ينوء بها كاهل الاقتصاد المصرى .

وقد انعكس كل ذلك فى الأزمة الحادة التى يواجهها الاقتصاد المصرى منذ سنوات عديدة . تلك الأزمة التى تزداد سوءا مع مرور الزمن والتى يعانيها المواطن العادى فى حياته اليومية . وقد أدت أزمة الخليج إلى تفاقم الأمور بما ترتب عليها من عودة مئات الألوف من العاملين فى العراق والكويت ، والنقصان الكبير فى صادراتنا إلى البلاد العربية عامة وبلاد الخليج خاصة . صحيح أننا شهدنا أخيراً بعض التطورات المشجعة مثل إلغاء الديون العسكرية الأمريكية والديون العربية . وهناك مايدعو إلى الاعتقاد أننا سوف نشهد قريبا مزيدا من الإجراءات التى تساعد على تخفيف عبء المديونية الخارجية ، كذلك فإن انتهاء أزمة الخليج وعودة السلام إلى المنطقة سوف يزيلان بعض الآثار السلبية التى عرفها الاقتصاد منذ نشوبها . غير أن ذلك كله لا يزيد عن بعض المسكنات الوقتية ، وسوف تبقى الأزمة الاقتصادية معنا بكل أبعادها مالم نطبق تلك الإصلاحات الهيكلية التى تستأصل الأزمة من جذورها .

للأزمة الاقتصادية فى مصر ثلاثة أبعاد أساسية :

(أ) تباطؤ معدلات نمو الناتج القومى خلال السنوات الأخيرة وهبوطها إلى مستويات دون معدلات الزيادة فى السكان ، مما أدى إلى تدهور متوسط الدخل الحقيقى للفرد .

(ب) ارتفاع معدلات البطالة وخصوصا البطالة بين المتعلمين ، وهى تقدر الآن بما يعادل ١٥٪ من القوى العاملة بكل ما يعنيه ذلك من ضياع اقتصادى وتحطيم للروح المعنوية لشبابنا وإزكاء للتيارات السياسية المتطرفة .

(جـ) الاختلال الكبير فى الميزان التجارى بما يتضمنه ذلك من إضرار بجهود التنمية ، واعتماد غير محمود على المساعدات الاقتصادية الخارجية .

رغم استمرار الأزمة مدة غير قصيرة ، فإننا لم نفلح إلى الآن فى صياغة إستراتيجية متكاملة

لمواجهتها . ويبدو أننا نعتمد بصفة أساسية على صندوق النقد الدولى والبنك الدولى فى هذا الصدد . غير أنه من الخطأ أن نظن أن الاتفاق مع الصندوق أو البنك سوف يكون الجواب الحاسم على مانعانيه من مشكلات ، فإن أزمتنا الاقتصادية عميقة الجذور ولايكفى فى علاجها مجرد زيادة سعر الفائدة أو تخفيض قيمة الجنيه وتوحيد سعر الصرف أو خفض العجز فى الميزانية . ولايجوز أن ننظر إلى أزمتنا الاقتصادية على أنها مجرد مشكلة سيولة يمكن علاجها بالذهاب إلى نادى باريس والحصول على بعض الموارد المالية . فإن إعادة الجدولة هى فى جوهرها تأجيل ليوم الحساب . ولابد من إصلاح شامل يستهدف رفع معدلات النمو ويقضى على الارتفاع المستمر للأسعار، ويقلل من اعتمادنا على المعونات الأجنبية . وهذه أهداف لاتلزم بالضرورة عن الاتفاق مع صندوق النقد الدولى والبنك الدولى .

التحول من القطاع العام إلى القطاع الخاص :

يتطلب الإصلاح الشامل إعادة النظر فى طبيعة نظامنا الاقتصادى بإجراء تلك التغييرات التى يكون من شأنها التحول من نظام يسيطر عليه القطاع العام إلى آخر ، يلعب فيه القطاع الخاص دوراً أساسياً ، والتحول من أسلوب التخطيط المركزى فى توزيع الموارد إلى اعتماد على آليات السوق ، ومن إدارة النظام الاقتصادى بواسطة البيروقراطية والقرارات الإدارية إلى الاعتماد على حافز الربح والمبادرة الفردية .

الرقعة الحالية للقطاع العام فى مصر بالغة الاتساع ، وهى ترجع إلى مرحلة تاريخية سابقة من مراحل تطورنا السياسى والاقتصادى . لم يعد هذا الحجم للقطاع العام يخدم أغراض التنمية فى المرحلة الحالية . بل إنه يصيبها بأفدح الأضرار. فليس ثمة مايبرر قيام الدولة بدور البقال والجزار والفكهانى وتاجر الخضراوات ومالك الفنادق ووكالات السفر والسياحة والمطاعم والمقاهى والمسارح ودور السينما وبيع الكتب والمجلات والمطابع والمخابز ومصانع الحلوى والمطاحن والمضارب وتربية الدواجن وتسمين العجول ووسائل النقل فى المدن والمقاولات وغير ذلك مئات ، بل آلاف الأنشطة الاقتصادية التى لايمكن تفهم وجود الدولة فيها إلا على أساس اعتبارات أيديولوجية ثبت فشلها الذريع فى كل بلاد العالم التى أخذت بها أو على أساس اعتبارات تاريخية لم تعد تمثل متطلبات المرحلة الحالية . وقد ترتب على انشغال الدولة بمثل هذه الأنشطة انصرافها عن القيام بالخدمات الأساسية التى لايمكن لغير الدولة القيام بها ، مما أدى إلى تدهور شديد فى الخدمات التعليمية والصحية وصيانة البيئة والنظافة وخدمات البيئة الأساسية التى لايتصور تنمية أو تقدم بغيرها .

إن مستقبل الاقتصاد المصرى وقدرته على الخروج من الأزمة الحالية يدوران وجودا وعدما مع قدرتنا على التعامل مع مشكلة القطاع العام . ولامفر من إعادة رسم الدائرة التى يعمل فيها

كل من القطاعين العـام والخاص بما يتفق مع متطلبات المرحلة الحالية ، وما يتفـق مع التجربة التنموية فى كل بـلاد العالم ـ شرقه وغـربه ، شمالـه وجنوبـه . وهذا يقتضـى تطبيق سيـاسة التخصيصية ، أى التحول من القطاع العام إلى القطـاع الخاص على النحو وبالقدر الذى يغير من الطبيعة البيروقراطية لنظامنا الاقتصادى ، ويحقـق التوازن بين وجود الدولة فى إنتاج السلع والخدمـات التجاريـــة من ناحيـة ، وبين قيامها بالخدمـــات والمرافق الأسـاسية من نـاحية أخرى .

التخصيصية لاتعنى بالضرورة بيع كل وحدات القطـاع العام . فهى وإن كانت تتطلب فى بعـض الحالات نقل الملكيـة إلى القطاع الخاص ، فقـد يكتفى فى حـالات أخرى بتخصيصيـة الإدارة دون الملكية . كذلـك قد يتطلب الأمر تحويـل بعض وحدات القطاع العـام إلى شركات مساهمة مـع بيع بعـض أسهمها إلى الجمهور أو إلى العـاملين فيها . يضـاف إلى ذلك إمكـانية إسناد بعض الأنشطـة الاقتصادية إلى القطاع الخاص بمقتضى عقود امتيـاز أو تأجير. وهكذا تتعدد صور التخصيصية تبعا لظروف كل حالة على حدة وطبيعة النشاط الاقتصادى الإنتاجى أو الخدمى الذى يمارسه القطاع العام فى الوقت الحاضر.

ومن الخطـأ أن نتوهـم أن من الممكن إصـلاح القطاع العام والتغلـب على مشكلاتـه عن طريق تجميع وحداته فى شركات قابضة ، مع إعطائها استقلالية عن الوزارات المعنية ومطالبتها بأن تباشر نشاطها على أسس تجارية بحتة . وهذا هو مايتجه إليه الإصلاح فى الوقت الحاضر. وقد أثبتت تجربة البلاد الأخرى بما لايدع مجالا للشـك عدم جدوى مثل هذا الإصلاح إذا جاز أن نسميه كذلـك . وهو فى حقيقته لايزيـد عن أن يكون من قبيـل التغييرات الشكلية التى لا تمس جوهـر المشكلات القـائمة . بل إن التجـربة المصرية نفسهـا تثبت أن شكليـة الشركات القابضة لاتغير الحقيقة الواقعة فى قليل أو كثير. ولايجوز أن ننسى أن وحدات القطاع العام فى مصر فى نهاية الخمسينيات وأوائل الستينيات كـانت منظمة فى صورة شركات قابضـة . وكانت المؤسسة الاقتصـادية ومـؤسسة مصر ومـؤسسة النصر تمثـل هذا النـوع من التنظيـم . غير أنها فشلت فى تحقيق أى قدر من الكفاءة فى إدارة الوحدات التابعة لها . لذلك فقد ألغت الحكومة المصرية هذه الشركات القابضة وأخذت سنة ١٩٦٢ بنظام المؤسسات النوعية ، ثم عدلت عن ذلـك سنة ١٩٧٥ إلى نظام الشركـات بغير مؤسسات . ومـالبثت أن ألغـت هذا التنظيـم سنة ١٩٨٣ وأخذت نظام الهيئات العـامة الاقتصاديـة . وهكذا فقد مررنـا منذ ١٩٥٧ إلى الـوقت الحاضر بأربعة أشكال من تنظيمات وحدات القطاع العـام كان أولها نظام الشركات القابضة . وها نحن اليوم نعود إلى نقطة البداية من جديد للأخذ بنظام سبق تطبيقه دون نجاح .

هناك أيضا من يظن أن فى الإمكان تغيير الطبيعة البيروقراطية لنظامنا الاقتصادى بتشجيع القطاع الخاص مع ترك القطاع العام فى حاله . وعند هؤلاء أن مثل هذه السياسة لابد أن تؤدى

بمضى الوقت إلى تخصيصية نظامنا الاقتصادى دون الدخول فى متاهات تحويل وحدات القطاع العام الحالية إلى القطاع الخاص. وهذا سراب خادع حيث إنه لا يأخذ بعين الاعتبار ديناميكية الموقف الذى يسيطر فيه القطاع العام على نسبة عالية من مجموع النشاط الاقتصادى. فإن القطاع العام لايقف ساكنا. بل إنه فى توسع مستمر رغم سياسة الدولة المعلنة منذ وقت طويل بتشجيع القطاع الخاص. ونحن نسمع يوما بعد يوم عن إنشاء شركات ووحدات جديدة للقطاع العام، بالإضافة إلى الإحلالات والتجديدات والتوسعات التى تقوم بها الشركات القائمة. فى مثل هذه الظروف من غير المحتمل أن تؤدى سياسة تشجيع القطاع الخاص إلى تغيير ملموس فى طبيعة النظام الاقتصادى.

التخصيصية ليست مثل التأميمات التى نفذت بين عشية وضحاها، وإنما تتطلب وقتا قد يمتد مدة طويلة حيث إنه من غير الممكن ومن غير المرغوب فيه أن يتم تحويل وحدات القطاع العام إلى القطاع الخاص دفعة واحدة أو خلال مدة قصيرة. ولابد أن يتم تنفيذ سياسة التخصيصية تدريجيا بحيث يكون التنفيذ متمشيا مع قدرة سوق المال والمدخرات المحلية على استيعاب الوحدات التى يتم تحويلها كليا أو جزئيا إلى القطاع الخاص، ومع قدرة الدولة على تعويض العمالة الفائضة التى قد يتم الاستغناء عنها أو إعادة تدريبها أو إعادة تعيينها فى مجالات أخرى. وليس المهم فى تنفيذ سياسة التخصيصية الارتباط بهدف زمنى محدد. ويكفى أن يكون الهدف واضحا وهو خروج الدولة عاجلا أو آجلا من الإنتاج المباشر للسلع والخدمات إلا لاعتبارات ظاهرة أو قاهرة.

يتشكك البعض فى واقعية سياسة التخصيصية على أساس عدم وجود رأس المال الوطنى الكافى لشراء وحدات القطاع العام التى يتم تخصيصها عن طريق نقل الملكية. غير أن مصر فى وضع أفضل بكثير من غيرها فى هذا الصدد بسبب وجود جالية مصرية كبيرة فى الخارج ذات ارتباط وثيق بوطنها وذات موارد مالية ضخمة يمكن أن تساند برنامج التخصيصية. هذا فضلا عن المدخرات المحلية الهامة التى تبحث عن مجالات للاستثمار، كما ثبت بصورة واضحة من تجربة شركات تلقى الأموال.

إن تطبيق سياسة التخصيصية يتطلب إنشاء آلية خاصة لهذا الغرض. وهذا هو ماحدث بعد إصدار القانون٢٠٣ لسنة ١٩٩١. المهمة الأولى لهذا الجهاز هو القيام بمسح شامل لوحدات القطاع العام وتصنيفها. ذلك أن تلك الوحدات تتفاوت فيما بينها تفاوتا كبيرا من حيث حجم العمالة ورأس المال. فإن بعضها ينطوى على استثمارات ضخمة قد تصل قيمتها إلى مليارات الجنيهات وعمالة كبيرة قد تبلغ عشرات الآلاف. ومن ناحية أخرى نجد وحدات للقطاع العام ذات رأس مال متواضع وعمالة محدودة. وواضح أن تخصيصية النوع الأول من الوحدات يثير مشكلات وصعوبات تختلف اختلافا جوهريا عما تثيره تخصيصية النوع الثانى.

كذلك نجد أن بعض وحدات القطاع العام تحقق أرباحا يعتد بها بحيث إن تخصيصيتها يحرم ميزانية الدولة من إيرادات يصعب الاستغناء عنها. من ناحية أخرى هناك الوحدات التى ترهق الميزانية بخسارات متوالية سنة بعد أخرى بحيث إن التخلص منها يرفع عبئا عن كاهل الدولة، كذلك هناك وحدات من القطاع العام تسهم إسهاما ملموسا فى إيرادات الدولة من العملات الأجنبية. وهذه يصعب الاستغناء عنها فى المرحلة الأولية على الأقل، حيث إن الدولة سوف تستمر مسئولة عن توفير عملات أجنبية لعدد كبير من الأنشطة التابعة لها. يضاف إلى ذلك أن وحدات القطاع العام تختلف من حيث نوع التخصيصية التى تصلح لكل منها. شتان بين شركة للمسبوكات أو الأوانى المنزلية من ناحية، وفندق تملكه الدولة فى منتجع سياحى من ناحية أخرى. الأولى يمكن تخصيصها بالبيع أما الثانية فإنه يمكن تخصيصها بإسناد الإدارة إلى القطاع الخاص مع بقاء الملكية فى يد الدولة. تختلف وحدات القطاع العام كذلك من حيث هياكلها المالية. هناك شركات غارقة فى الدين إلى أذنيها وأخرى ذات مديونية خفيفة. وأخيرا هناك وحدات ذات أهمية استراتيجية سواء من الناحية الاقتصادية أو الأمنية، مثل شركة المحلة الكبرى للغزل والنسيج أو الصناعات الحربية. وهناك أخرى لايمكن أن تندرج تحت هذا الوصف. وهكذا تتعدد الفوارق بين وحدات القطاع العام إلى درجة كبيرة. وهذا يتطلب التمييز بين النوعية المناسبة للتخصيصية، وزمانها وإمكانياتها. المهم أن نعرف أن التخصيصية ليست شيئاً واحداً ينطبق على كل وحدات القطاع العام دون تمييز، والمبدأ الأساسى هو معاملة كل حالة على حدة تبعا لظروف كل وحدة، وحجمها، وربحيتها أو خسارتها، وهياكلها المالية إلى غير ذلك من مفارقات.

يترتب على هذا التنوع الكبير فى الظروف التى تكتنف كل وحدة من وحدات القطاع العام وجوب إعطاء أهمية خاصة للترتيب الذى يتم به تنفيذ برنامج التخصيصية- بأى وحدة نبدأ وبأى وحدة ننتهى. هذا سؤال لايمكن الإجابة عليه مقدما. ولابد من الإحاطة الدقيقة بالحقائق المتعلقة بكل وحدة من الوحدات. ومن الخطأ التشكيك فى سياسة التخصيصية على أساس أن الوحدات الخاسرة سوف لا تجد من هو مستعد لشرائها، وأن الوحدات الرابحة سوف لاتجد من هو مستعد لبيعها. فإن المسألة تتوقف على أسباب الخسارة والربح. فقد تكون الخسارة راجعة لسوء إدارة القطاع العام، وفى هذه الحالة لا تعتبر عائقا فى طريق بيعها وهذا الوضع يختلف عن الخسارة التى تكون راجعة إلى غياب المقومات الأساسية لنجاح المشروع، ومثال ذلك مشروع تعليب السردين مع عدم وجود السردين أو شركة منتجات ألبان فى موقع يخلو من الماشية. ويقال مثل ذلك بالنسبة للمشروعات الرابحة. فقد يكون الربح راجعا بأكمله إلى مركز احتكارى يتمتع به المشروع، أو حماية جمركية شديدة الارتفاع. مثل هذا الربح لايكون حافزا بذاته على الشراء إذا كان التحول إلى القطاع الخاص يقترن بزوال الحماية أو المركز الاحتكارى. ومعنى ذلك أنه لا يجوز التعميم على أساس معيار الربح والخسارة. كذلك

من الأهميـة بمكان كبير مـراعاة الترتيب فى تنفيـذ برنـامج التخصيصية نظـرا للعلاقـات المالية المتشابكة بين وحدات القطاع العام وميزانية الـدولة أو مدخولاتها من العملات الأجنبية . وقد يقتضى الأمر تـأجيل تنفيذ برنامج التخصيصيـة بالنسبة لبعض الوحدات ، أو عـدم القيام به أصـلا ، إذا كان يترتـب عليه الاخـلال بالأوضـاع المالية للـدولة . يضـاف إلى ذلك أن بعـض الوحـدات ذات المديونيـة الثقيلة للنظام المصرفى لايمكـن تخصيصها دون تهيئة سـابقة بـإعادة هيكلتها ماليا على نحـو يجعلها قابلة للبقاء ، وأخيرا فإن بعض وحدات القطـاع العام فى حالة يرثى لها من النواحى المالية والإدارية والفنيـة بحيث قد تقتضى المصلحة تصفيتها وبيع أصولها المادية ـ كل على انفراد ـ بدلا من بيعها بإعتبارها شركة عامة .

يلاحظ أن التخصيصية لا تتناول كل وحدات القطاع العام . فهناك وحدات لابد أن تبقى فى يد الدولـة بصفة دائمة أو لمدة طويلة لأهميتها الحيـوية من الناحية الاقتصـادية أو المالية أو الإستراتيجية . وهذا يشمل :

(أ) وحدات القطاع العـام التى تقوم باستغلال بعض الموارد الطبيعيـة الهامة مثل البترول وقناة السويس .

(ب) حالات مايسمى بالاحتكارات الطبيعية ، مثل مشروعات المياه والتليفونات والسكك الحديدية وغير ذلـك من الأنشطة التى تستلزم بطبيعتها وجـود مشروع واحد . وليس من المصلحة أن تتحول الاحتكارات العامة إلى احتكارات خاصة .

(جـ) حـالات المشروعـات التـى لايمكـن للقطـاع الخاص فى المرحلـة الحاليـة القيـام بها لضخامة رؤوس الأموال المطلوبة أو لاعتبارات تكنولوجية أو أمنية .

تثير التخصيصية قضية العمالة الفائضة فى مشروعـات القطاع العام ومصيرها إذا ما تحولت إلى القطاع الخاص . ونحـن نعرف أن سياسـة الدولـة فى ضمان تشغيل القوة العـاملة أدت إلى إثقال المشروعـات العامة بعـدد كبير من العاملين من مختلـف المهارات والتخصصات الـذين لاحاجة للمشروع بهم . وبـديهى أنه لايمكن مطالبة القطاع الخاص بـاستمرار تشغيلهم ، وفى هذه الحالة مـن الواجب أن نتساءل عن كيفية التعـامل مع هذه المشكلة . ويـلاحظ أن حجم المشكلة يتفاوت من مشروع إلى آخر . وفى حالات كثيرة لاتمثل العمالـة الفائضة صعوبة لايمكن تخطيها ويـدخل فى ذلك بعـض المشروعات الخدمية مثل الفنـادق ووكالات السفر والسيـاحة والإعلان ومحلات التوزيع وكثير غيرهـا . ولكن عاجلا أو آجلا لا مفر مـن مواجهة المشكلة . وهناك طرق عديـدة لتحقيق ذلك . منها إعطاء تعويضات سخيـة لمن يقتضى الأمر الاستغناء عنهم . وقـد يقترن ذلك بـإعادة تعيينهـم فى مشروعات أخـرى ـ خـاصة أو عـامة ـــ أو إعادة تدريبهم أو تزويدهـم برأس المال اللازم لبدء مشروعـات صغيرة ، هذا بالإضافة إلى توزيع نسبة معينة من أسهم الشركات التى تم تخصيصها على العـاملين فيها . المهم أن التعامل مع مشكلة

العمالة الفائضة يعتبر عنصرا جوهريا فى أى برنامج للتخصيصية . والمبدأ الأساسى هو أن عبء التخصيصية لايجوز بحال من الأحوال أن يقع على العاملين فى وحدات القطاع العام حيث إنه لا ذنب لهم فى سياسة الدولة التى أفضت بهم إلى هذه الأوضاع .

من الواضح أن التحول من نظام اقتصادى يسوده القطاع العام إلى آخر يستند بصفة أساسية إلى نشاط القطاع الخاص ـ مثل هذا التحول يستلزم إعادة النظر فى هيكل الحكومة ذاتها . ذلك أن الوزارات والهيئات العامة القائمة حاليا لايمكن تبريرها إلا على أساس أنها ترجع إلى مرحلة تاريخية كانت تعكس الأيديولوجية الاشتراكية الشمولية حيث تكون الحكومة مسئولة عن النسبة العظمى من الأنشطة فى النظام الاقتصادى . وسوف تؤدى التخصيصية ـ بعد أن تقطع شوطا كافيا ـ إلى تغييرات أساسية فى علاقة الدولة بالنظام الاقتصادى مما يقتضى النظر فى وجود بعض الوزارات والهيئات العامة أو فى مضمون اختصاصاتها أو فى اندماجها .

إذا استعرضنا تقدم التخصيصية فى عدد من البلاد النامية ذات الأوضاع المشابهة لأوضاعنا فإنه ممايلفت النظر ما نشاهده من كثرة الكلام عن هذه السياسة ، وضآلة الإنجازات فالجميع يشيدون بفضل التخصيصية ومزاياها ، ولكن ماتحقق إلى الآن مازال فى حدود جد متواضعة . ماهو تفسير هذه الظاهرة وكيف نتفادى الوقوع فى شباكها؟ للإجابة على هذا السؤال ينبغى أن نعرف أن التخصيصية تستهدف تغيير طبيعة النظام الاقتصادى ، وقد أثبتت التجربة سواء فى البلاد النامية أو البلاد الاشتراكية أن التحول من نظام يسوده القطاع العام إلى نظام يستند إلى القطاع الخاص عملية بالغة التعقيد . فالنظام الاقتصادى مثل الكائن الحى . ترتبط أجزاؤه بعضها ببعض ويعتمد كل منها على الآخر فى علاقات تبادلية . ولكى نكون أكثر تحديدا فإن الميزانية العامة للدولة تعتمد على ملكيتها لبعض الوحدات التى تغل إيرادا . ويصدق ذلك على التزاماتها بمدفوعات بالعملة الصعبة ، مما يتطلب مصدرا لتلك العملات . وفى الوقت نفسه فإن وحدات القطاع العام مرتبطة بالدولة بمايشبه الحبل السرى عن طريق الدعم أو الحماية الجمركية وغير ذلك من الامتيازات ، كذلك فإن امتلاك الدولة لنسبة عالية من النشاط الاقتصادى يترتب عليه مسئولية تشغيل خريجى الجامعات والمعاهد التعليمية . ومن شأن هذه العلاقات المتشابكة توليد قوة الدفع الذاتى التى تقف فى وجه كل مايؤدى إلى اضطراب هذه التوازنات الحرجة . وليس معنى ذلك عدم إمكانية المساس بهذه التشابكات . ولكن برنامج التخصيصية محكوم عليه بالفشل إذا لم يؤخذ هذا العامل بعين الاعتبار . وهناك اعتبار آخر لا يقل عن ذلك أهمية ، ويتمثل فى المصالح المكتسبة المرتبطة باستمرار النظام الذى يسوده القطاع العام . وبعضها مصالح مشروعة مثل مصلحة البيروقراطية فى استمرار سلطانها الشاسع أو مصلحة القيادات العمالية التى تتمتع بقوة كبيرة فى ظل القطاع العام . وهناك أيضا مصالح غير مشروعة ، ومثالها أصحاب العمولات والمتربحون والدلالون والدلالات . وسواء كانت مشروعة أو غير مشروعة فهى جميعا تلتقى فى مقاومتها الضارية لكل محاولة لتغيير

الأوضاع القائمة . ولايمكن التغلب على هذه العقبة إلا عن طريق قيادة سياسية حازمة ، وعن طريق مؤسسات دستورية قوية تسبغ الشرعية على ما تتطلبه المصلحة القومية من تغييرات ، وإن تعارضت مع بعض المصالح القطاعية أو الفئوية . مثل هذه القيادات والمؤسسات غير متوفرة فى بعض البلاد التى حاولت أن تسير فى طريق التخصيصية . ويصدق ذلك بصفة خاصة حيث تكون القيادة السياسية غير مقتنعة تماما بضرورة التحول من القطاع العام إلى القطاع الخاص . وأخيرا فإن الظروف تختلف كثيراً من بلد إلى آخر سواء من حيث مستوى التقدم الاقتصادى ، أو مدى توفر رأس المال اللازم ، أو وجود قطاع خاص قوى يمكن أن يقوم مقام القطاع العام ، أو مدى التطور فى سوق المال ، أو مدى الانفتاح على رؤوس الأموال الأجنبية والعربية . وهذا التفاوت فى ظروف كل بلد يفسر لماذا نجحت التخصيصية فى بعض البلاد وفشلت فى الأخرى .

هل لدينا قطاع خاص قادر ومستعد للقيام بالمسئوليات التى يتطلبها تنفيذ برنامج كبير للتخصيصية؟ هناك من يشك فى قدرة القطاع الخاص ونوعية قياداته الحالية ومدى التزامه إزاء الاستثمارات التى تتطلب آفاقا طويلة الأجل ، ومدى استعداده للقيام بواجباته الضريبية بحيث يحل الإيراد الضريبى محل الأرباح التى تحول حاليا من الوحدات الرابحة إلى ميزانية الدولة . بل هناك من يتشكك فى مدى الالتزام بأخلاقيات الأعمال ويشيرون إلى حالات استيراد الأغذية الفاسدة والمشعة .

للإجابة على هذه التساؤلات ينبغى أن نلاحظ الآتى :

(أ) لايجوز التعميم فإن تاريخ مصر حافل برجال الأعمال من أعلى طراز، وليس من الواقعية أو العلمية فى شئ أن نفترض أن مصر الولادة قد أصابها العقم المزمن . صحيح هناك عناصر فى القطاع الخاص يصدق عليهم قول المتشككين . ولكن القطاع العام غير برئ من اتهامات مماثلة .

(ب) إن بعض أنواع السلوكيات المنحرفة من أفراد فى القطاع الخاص ترجع فى الواقع إلى سيطرة القطاع العام . هناك كثيرون فى القطاع الخاص يحققون ثروات طائلة عن طريق التسيب والفساد اللذين تتسم بهما بعض وحدات القطاع العام . ولا شك أن انحسار القطاع العام من شأنه خلق البيئة الملائمة لنمو القطاع الخاص المنتج الملتزم .

(جـ) لايجوز الحكم على سلوكيات القطاع الخاص دون أن نتذكر أنه احتجب عن القيام بدور هام فى الاقتصاد المصرى مدة تبلغ نحو ربع قرن من الزمان ، كان خلالها يعامل معاملة الطريد المطلوب ، وكانت النظرة الرسمية لربح رجال الأعمال تنبع من منطلق

أنه نوع مـن الإستغلال غير المشروع إن لم يكن فى حكم السرقة . بل كـان نجاح رجل الأعمال كافيا بذاته لتأميمه أو مصادرة أمواله أو وضعه تحت الحراسة . ومن هنا كانت هجرة جيل بـأكمله من مصر إلى الخارج ونشوء جيـل جديد لم يتمرس بـأصول المهنة وأخلاقيـاتها ، وسوف يتغيرهـذا الوضـع كلما امتدت وتعمقـت الرقعـة التى يغطيهـا القطاع الخاص وتنوعت الأنشطة التى يقوم بها .

(د) إن القول بعـدم وجود قطـاع خاص مـؤهل للقيام بمسئـولياتـه هو نـوع من الـزعم ، يستخدم لتبرير استمرار سيطرة القطاع العام ولا أساس له من الواقع .

التحول من التخطيط المركزى إلى آليات السوق :

توجد علاقـة وثيقة بين القطاع العام والتخطيط المركزى حيث إن وجـود قطاع عام مسيطر على نسبة عالية من النشاط الاقتصادى يتطلب بـالضرورة قيام الدولة بمهمة التخطيط المركزى سواء كـان من النوع الشمـولى الذى كان سائدا فى الاتحاد السـوفيتى وبلاد أوروبـا الشرقية إلى عهد قـريب ، أو من النوع الـذى يقتصر على تخصيص الموارد الاستثمارية والقيود البيروقـراطية والأسعار المدارة كما هو الحال فى مصر. وبديهى أن تقليص القطاع العام يستلزم إعادة النظر فى الوظيفة التخطيطية ومضمونها .

لسنا فى حاجة إلى القول إن كل مشروعات القطـاع العام ترجع إلى قرارات تخطيطية ، فكل مشروع منها يمثـل جزءاً مـن الخطة الخمسيـة التى تنطوى على تـوزيع مـايزيـد على ٧٠٪ من مواردنـا الإستثمارية بين فـروع الإنتاج المختلفة . وعـدد ونوعيـة المشروعات التـى يفترض فيها تحقيق الناتج المستهدف والطاقة الإنتاجية لكل منها . وفى حالات كثيرة نجد أن تعثر وحدات القطاع العام لايرجع إلي سوء الإدارة ، وإنما يرجع إلى أن تلك الوحدات لم يكن يجوز إنشاؤها فى المقام الأول ، أو أنها أنشئت بطاقة تتجاوز كثيرا مايمكـن للسوق استيعابه ، أو أنها تقوم بإنتاج نوعيات من السلعة لا يريدها جمهور المستهلكين. بعبارة أخرى فإن نسبة كبيرة من مشروعات القطاع العام الفاشلة ، إنما هى ضحية قرارات تخطيطية خاطئة .

إن عملية التخطيـط المركزى بطبيعتها لابد أن تـؤدى إلى مثل هذه الأخطاء حيـث إن إنشاء وحدات القطـاع العام يستند إلى تقـدير المخطط ، ولايستنـد إلى قوى السوق . وكثيرا مـايكون تقديـر المخطط ينطوي على نـوعية من المشروعـات لاتنسجم مع الإمكـانيات المتاحـة أو الميزة النسبية ، أو ينطوى على مبالغة فى تقديـر حجم الاستثمار المطلوب فى قطاع معين أو مبالغة فى الاتجاه المضاد ، ومن ثم فإن وجود العديد من المشروعات الفاشلة ، أو وجود فائض لا يباع من بعض السلع ، أو شحه فى أخرى أو غياب بعض السلع والخدمات كلية من السمات اللصيقة

بنظام التخطيط المركزى، ولايقف الأمر عند هـذا الحد، فإن التخطيط المركزى وانعدام الكفاءة الإنتاجية صنوان لا يفترقان . ذلك أنه لا يعترف بـدور الأسعار النسبية أو التكاليف النسبية فى تخصيـص الموارد بين الأنشطة الاقتصـادية المختلفـة . وهذا يلـزم من أنـه لايعترف بالسـوق أو بالسلم التفضيلى للمستهلكين بـاعتباره المعيار الأساسى فى تخصيص الموارد. وهـذا هو معنى القول إن التخطيـط المركزى مجرد من المضمون الاقتصـادى . ويكفى أن تلقى نظـرة على الخطة الخمسيـة فى مصر لكى تتبين أن بعـض المفـاهيـم الاقتصاديـة الأسـاسيـة مثل الميـزة النسبيـة والإربـاحية ومتطلبـات السوق غـائبة تمامـا . وفى المقـابل نجـد أن تخصيص الموارد يستنـد إلى مفـاهيم أخـرى مثل دعـم الطاقـة الإنتاجيـة أو الاكتفاء الـذاتى دون أيـة إشارة إلى تكلفتهـا الاقتصادية . وفى ذلك لاتختلـف مصر عن أى بلد آخر يأخذ بنظـام التخطيط المركزى . وهذا هو أحد العيـوب القاتلة التى أدت إلى فشل بعـض البلاد النامية فى تحقيـق الأهداف المعلنة فى خطة خمسية بعد أخرى، سواء من حيث رفـع مستوى المعيشة أو توفير القدر الكافى من فرص العمالة المنتجة أو تحقيق الاستقرار السعرى أو تفادى الوقوع فى شرك المديونية الخارجية .

ويلزم عن ذلك وجوب التحول من أسلوب التخطيط المركزى إلى آليات السوق حيث تكون أسعار السلع والخدمـات انعكاسا للتفاعـل بين قوى الطلب والعرض، وحيـث تعبر الأسعار عـن الندرة النسبيـة للسلع وعنـاصر الإنتاج، وحيـث يكـون توزيـع الموارد بين فروع الإنتـاج استجابة للإربـاحية النسبية، وحيث تكون سلة السلع الاستهـلاكية مرآة لطلب المستهلكين، وتكون سلة السلـع الإنتاجية تعبيراً عن الطلـب المشتق من طلب المستهلكين، وحيـث يكون المشروع الخاص والمبادرة الفردية واسطة العقد فى تحريك وتنمية الاقتصاد القومى . ويترتب على الأخذ بآليـات السوق تفادى العيوب اللصيقة بـأسلوب التخطيط المركزى، وتعظيـم مايمكن إنتاجه من عناصر الإنتاج وموارد الثروة .

وظيفة الدولة فى الاقتصاد الحر:

ويرتبط نظام السـوق بفكرة الاقتصاد الحر. ومن الأخطاء الشائعـة القول إن الاقتصاد الحر يعنى غياب الـدولة عن الساحـة الاقتصادية . وواقع الأمـر غير ذلك تماما . لم يعد هنـاك من ينادى بمبدأ دع الأمـور تجرى فى أعنتها . فإن تدخل الـدولة فى الحياة الاقتصاديـة أصبح سمة أساسية مـن سمات المذهب الليبرالى المعاصر. والفرق بين هذا النظام ونظـام التخطيط المركزى ليس فى مبدأ التـدخل ولكن فى مضمونه . ففـى ظل التخطيط المركزى تحاول الـدولة التأثير فى سيرالحياة الاقتصادية عن طـريق ملكيتها لكل وسائل الإنتاج وقيامها بـالإنتاج المباشر للسلع والخدمات . أى إنها تقوم بدور صاحب رأس المال ودور المنظـم الذى يتحمل مخاطر الإنتاج . أما فى ظل الاقتصاد الحر فإن وسائل الإنتاج تكون فى أغلبيتها الساحقة مملوكة للأفراد . كذلك

يتحمل المنظم الفرد والمشروع الخاص مخاطر الإنتاج بما تنطوى عليه من ربح أو خسارة . وفى هذه الحالة لايكون تدخل الدولة فى سير الحياة الاقتصادية عن طريق الإنتاج المباشر للسلع والخدمات ، وإنما عن طريق قيامها بعدد من الوظائف تستهدف التخفيف من عيوب نظام السوق أو استبعادها .

تقوم الدولة فى نظام السوق والاقتصاد الحر بثلاثة أنواع من الوظائف الأساسية :

أولا: الوظيفة الماكرو اقتصادية :

وذلك عن طريق السياسات النقدية والمالية بهدف رفع مستوى العمالة أو تخفيض البطالة وضمان الاستقرار السعرى ، وتحقيق التوازن الخارجى فى ميزان المدفوعات واستقرار أسعار الصرف . والمحافظة على مستويات عالية من النشاط الاقتصادى .

ثانيا : الوظيفة الرقابية :

وفيها تعمل الدولة على إزالة الآثار السلبية التى قد تنشأ عن التفاعل الحر غير المقيد لقوى السوق وهذا يشمل :

(أ) منع قيام الاحتكارات والرقابة عليها فى حالة قيامها ومنع الاتفاق غير المشروع بين المنتجين لاستغلال السوق عن طريق تصرفات احتكارية أو شبه احتكارية .

(ب) سد الفجوة بين المنفعة الخاصة والمنفعة العامة عن طريق الضرائب والإعانات . ففى حالات كثيرة تؤدى العملية الإنتاجية التى يقوم بها القطاع الخاص إلى آثار جانبية غير مقصودة سلبية كانت أو إيجابية . وفى هذه الحالة قد تكون تكلفة العملية للمجتمع أعلى من تكلفتها للمنتج أو العكس . ومن واجب الدولة سد الثغرة بين التكلفتين . وهذاهو ما يعرف عند الاقتصاديين بالخارجيات السلبية والإيجابية .

(جـ) حماية البيئة سواء إتخذت صورة إلقاء كيمائيات سمية فى البحار والأنهار، أو إلقاء قاذورات ، أو تلويث الهواء أو غير ذلك .

(د) تحقيق العدالة الاجتماعية عن طريق إعادة توزيع الدخل بنظام فعال للضرائب بحيث يقع العبء الأكبر على أكثر الممولين قدرة على الدفع ، ونظام فعال للمصروفات العامة بحيث يعود النفع الأكبر على أكثر المواطنين استحقاقا .

ثالثا : الوظيفة التنظيمية :

وفيها تقوم الدولة بالخدمات الأساسية فى مجالات التعليم والصحة والقضاء والأمن والدفاع ويدخل فيها كذلك قيام الدولة بمشروعات البنية الأساسية من طرق وترع ومصارف وغيرها ، بالإضافة إلى المرافق العامة من نور ومياه ومواصلات . ويلاحظ أن نظام التخطيط المركزى

اقترن بتدهور كبير فى العديد من الخدمات والمرافق الأساسية . ويبدو ذلك جليا فى الخدمات التعليمية والصحية والقضائية . ويمكن تدارك ذلك إذا انصرفت الدولة عن الإنتاج المباشر للسلع ، وركزت جهودها على تلك الخدمات بدلا من بعثرتها فى أنشطة يمكن بسهولة أن يقوم بها القطاع الخاص .

وترى من ذلك أن للدولة دورا هاما فى ظل الاقتصاد الحر لتحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية ، وإن الليبرالية المعاصرة لا تعنى بحال من الأحوال ترك الحبل على الغارب ، بل إنها تسعى إلى تحقيق المزايا المرتبطة بآليات السوق مع تفادى عيوبها . ويطلق على هذا النظام أحيانا أسلوب التخطيط التأشيرى تمييزا له عن التخطيط المركزى ، أو نظام السوق الاجتماعى تمييزا له عن التفاعل الحر غير المقيد لآليات السوق . وهكذا يجمع نظام التخطيط التأشيرى بين الكفاءة الإنتاجية التى لايمكن تحقيقها فى ظل التخطيط المركزى ، والبعد الاجتماعى الذى لا يمكن تحقيقه عن طريق آليات السوق غير المقيدة .

تحرير القطاع الصناعى :

التصنيع الناجح هو حجر الزاوية فى مستقبل مصر الاقتصادى . ولايضارعه فى ذلك سوى السياحة . وإذا كان التقدير أن حجم السكان فى مصر سوف يصل إلى ٦٥ مليون نسمة سنة ٢٠٠٠ ، فإننا نستطيع أن نفهم الدور الهام الذى ينبغى أن تلعبه الصناعة فى رفع مستوى المعيشة . فإن مواردنا الزراعية مهما كانت كفاءتنا الإنتاجية سوف تقصر عن توفير القاعدة التى يمكن أن يستند إليها هذا الحجم السكانى الكبير.

وقد طرقت مصر أبواب التصنيع منذ نحو سبعين سنة عندما بدأ بنك مصر تحت قيادة طلعت حرب فى بناء صرح من الصناعة الوطنية . ولاشك أن لنا قصب السبق فى هذا الميدان بالنسبة لمعظم البلاد النامية ، بما فى ذلك شرق آسيا والهند . وقد سارت مصر كما سارت كل البلاد النامية على نهج التصنيع الإحلالى بمعنى إقامة الصناعات الوطنية لإشباع حاجات السوق المحلى من السلع الصناعية بدلا من استيرادها . وهذا نهج سليم لا مندوحة عنه فى المرحلة الأولى من مراحل التصنيع . غير أنه بعد استنفاد إمكانيات التصنيع الإحلالى فى السلع الصناعية ذات الإستهلاك الشعبى الواسع ، فإن المفترض أن تتجه الإستراتيجية نحو التصنيع التصديرى حيث يمكن الاستفادة من الإمكانيات الشاسعة للسوق الدولية مع التخلص من القيود الناشئة عن ضيق السوق المحلية ، خصوصا بالنسبة للسلع الصناعية التى تستفيد من مزايا الإنتاج الكبير. وقد نجحت بلاد نامية عديدة فى التحول من التصنيع الإحلالى إلى التصنيع التصديرى ، وحققت إنجازات باهرة فى السوق العالمية . ويصدق ذلك بصفة خاصة

على بـلاد شرق آسيا وبعـض البلاد النـامية الأخـرى. غير أن استراتيجية التصنيـع فى مصر لم تنجح فى تحقيـق هذا التحول، وبقيـت صناعـاتنا إلى يومنـا هذا متجهة بصفـة أساسيـة نحو السوق المحليـة أو نحو بعض الأسـواق العربية، وبـذلك تخلفنا بمسـافة كبيرة عن عـدد من البلاد النامية التى دخلت ميدان التصنيع بعدنا بعشرات السنين.

يرجـع الفشل فى التحول مـن التصنيع الإحلالى إلى التصنيع التصـديرى إلى أربعة عـوامل رئيسية:

(أ) إن صناعاتنا الحديثـة منذ نهاية الخمسينيات قامت إلى حـد كبير فى أحضان القطاع العام. ولا يستطيـع القطاع العام أن يقـف على قدميـه فى مهب المنافسـة فى السوق العالمية لامن حيث نوعية السلعة، ولا تسويقها، ولا الانضباط فى مواعيد التسليم أو الالتزام بالمواصفات الدقيقة التى يلزم توفرها لاكتساب ثقة المستهلكين فى البلاد ذات المستويات المرتفعة.

(ب) إن استراتيجية التصنيع منذ البـداية لم تحسن التمييز بين الصناعات التـى نتمتع فيها بميزات نسبية والصناعـات الأخرى التى نفتقر فيها إلى أية نسبيـة، وكان شعار «من الأبرة إلى الصاروخ» دليلا غير صالح لتنمية الصناعات التصديرية.

(جـ) تطبيق سياسة حمائية شديدة أدت إلى عزلة السوق المحلية عن السوق العالمية وإعطاء المنتج المحلى رخصة استغلال السوق الأسيرة دون حساب للكفاءة الإنتاجية ومستوى التكاليف والأسعار فى السوق العالمية.

(د) الاختلالات الماكرو اقتصـادية حالت دون تطويـر صناعات تصديريـة من حيث إنها جعلت السوق المحلية أكثـر أرباحية من أسواق التصديـر. فالمغالاة فى سعر الصرف أضعفت القـدرة التنافسية للصنـاعات المصريـة فى الأسواق العالميـة، كما أن سيادة أسعار فائدة حقيقية سلبية شجعت الاستثمارات فى صنـاعات أو تقنيات ذات كثافة رأس ماليـة عاليـة. فى نفس الوقـت أضعفت الحافز على تطـوير الصنـاعـات ذات الكثافة العمالية المرتفعة، وهى التى نتمتع فيهـا بميزات نسبية يمكن أن تكون أساسا لصناعات تصديرية ناجحة.

واضح أن هذه العوامل يرتبط بعضها ببعـض. فإن القطاع العام كان ومازال حريصا على بناء مراكز احتكارية فى السوق المحلى وساعد ذلـك على تطبيق سياسة حمائية شديدة. كذلك فإن إستراتيجية عدم التمييز بين الابرة والصاروخ لم تكن ممكنة دون مثل هذه الحماية. وهذا كله كان عاملا من عوامل الاختلالات الماكرو اقتصاديـة. وهكذا تضافرت هذه العوامل وساندت بعضها البعض لإبقائنا فى دائرة التصنيع من أجل السوق المحلى وإضعاف قدراتنا التنافسية فى الأسواق العالمية.

مازالت إستراتيجية التصنيع فى مصر ذات توجهات نحو السوق المحلى . بل إننا نرى إمعانا فى هذا الاتجاه . ويتخذ ذلك شعار الاكتفاء الذاتى فى صناعات تفترض وجود سوق واسعة تتجاوز بكثير طاقة السوق المصرية . ومعنى ذلك الإنتاج بتكلفة عالية وراء أسوار من الحماية الجمركية المنيعة ، بل هناك قائمة للمحظورات تنشر بين الحين والحين ، إيذانا بوصولنا إلى الاكتفاء الذاتى وعدم الحاجة إلى الواردات من السلع المدرجة فى تلك القائمة . وتنطوى هذه السياسة على خطر كبير لإمكانيات التحول نحو التصنيع التصديرى ، كما أنها ذات تكلفة باهظة لابد أن تؤثر تأثيراً سلبياً على مستوى المعيشة .

تتطلب إستراتيجية التوجه التصديرى التأثير فى العوامل الأربعة التى تقف عقبة فى طرق نجاحها ، ومعنى ذلك تقليص القطاع العام الصناعى وتوسيع الدائرة التى يعمل فيها القطاع الخاص ، والتركيز على الصناعات التى نتمتع فيها بميزات نسبية ، وتخفيف مستوى الحماية الجمركية و إزالة الاختلالات الماكرو اقتصادية .

التركيز على الصناعات التى نتمتع فيها بميزات نسبية لا يعنى مجرد الصناعات التقليدية المعروفة مثل المنسوجات والملابس وما شابه ذلك . بل إن الأنماط الجديدة لتقسيم العامل الدولى تسمح للبلاد النامية باكتساب مزايا نسبية فى دائرة واسعة من السلع فى الصناعات الكهربائية والإلكترونية والهندسية والكيميائية .

تخفيف الحماية الجمركية لا يعنى بداهة العودة إلى حرية التجارة وإنما يعنى الاعتدال فى مستوى التعريفة الجمركية التى تصل حاليا إلى مايزيد على ١٠٠ ٪ فى حالات كثيرة ويعنى التحول من الرقابة الكمية فى الواردات إلى الرقابة السعرية بحيث تبقى قنوات المنافسة مفتوحة بين المنتج المحلى الأجنبى مع هامش معقول لفارق الكفاءة بين الاثنين . ويعنى أخيرا إلغاء قائمة المحظورات . فلايجوز حظر استيراد أية سلعة تحت شعار الاكتفاء الذاتى . ولايجوز أن يكون الاكتفاء الذاتى هدف إستراتيجية التصنيع إلا حيث تقضى بذلك الاعتبارات الأمنية .

إزالة الاختلالات الماكرو اقتصادية تعنى اتباع سياسة مرنة إزاء سعر الصرف وتوحيده وتحريره بحيث يكون خاضعا لقوى الطلب والعرض ، مع استبعاد التقلبات العرضية أو التقلبات الراجعة إلى المضاربة . كذلك ينبغى أن يتحرك سعر الفائدة تدريجيا نحو مستوى سعر حقيقى إيجابى . وجدير بالذكر أن تخفيض معدلات التضخم يساعد على إزالة الاختلالات الماكرو اقتصادية دون حاجة إلى تغييرات كبيرة فى سعر الصرف وسعر الفائدة .

تحرير القطاع الزراعى :

مازال القطاع الزراعى من أهم القطاعات الاقتصادية سواء من حيث حصته فى الناتج

المحلى الإجمالى أو من حيث نسبة المشتغلين فيه . ومن ثم فإن نمو الناتج القومى يتوقف إلى حد كبير على مستوى الأداء فى هذا القطاع . وهناك من الدلائل ما يشير إلى أن الزراعة ليست أحسن حالا من الصناعة فى هذا الصدد . ويتضح ذلك من استعراض بعض مؤشرات الأداء . ولعل أقرب هذه المؤشرات إلى الذهن يتمثل فى درجة الاكتفاء الذاتى فى إنتاج الغذاء . ونحن نعرف أن مصر انتقلت خلال العشرين سنة الأخيرة من بلد يتمتع بفائض غذائى للتصدير إلى بلد يعتمد على الواردات الأجنبية فيما يقترب من نصف احتياجاتها الغذائية . وتتفاوت تلك النسبة من سلعة إلى أخرى ولكنها تصل إلى درجة عالية فى بعض الحالات مثل الحبوب الغذائية . طبيعى أننا لسنا البلد الوحيد الذى يعانى من فجوة غذائية متزايدة . ولكن مايدعو إلى القلق هو أن نسبة مرتفعة من تلك الفجوة تغطى بالمعونات الأجنبية ، وعلى وجه الخصوص من الولايات المتحدة الأمريكية . أما المؤشر الثانى فهو مدى مساهمة القطاع الزراعى فى الصادرات . وهنا نلاحظ تراجع قدرتنا التصديرية فى السلع الزراعية التقليدية ، مثل القطن والأرز والبقول بأنواعها والحمضيات دون أن يعوض ذلك نمو كاف للصادرات فى السلع الزراعية غير التقليدية . وأدى ذلك إلى تدهور ملحوظ فى نسبة مايسهم به القطاع الزراعى فى حصيلتنا من العملات الأجنبية . ويتمثل المؤشر الثالث فى إنتاجية العامل الزراعى ومدى قدرة القطاع الزراعى على الاحتفاظ بقوته العاملة . ومايلفت النظر فى هذا المجال هو الارتفاع الكبير فى مستوى الأجور الزراعية ، سواء الأجور النقدية أو الأجور الحقيقية . وقد يدعونا ذلك إلى القول بارتفاع الإنتاجية . ولكن ينبغى أن نتذكر أن أهم مايميز العقدين الأخيرين هو تصاعد هجرة العمل من الريف إلى المدينة ، مما يشير إلى أن الدخل الحقيقى فى هذا القطاع لم يرتفع بالدرجة التى ارتفع بها أجر العامل الصناعى . وفى نفس الوقت فإن سيل الهجرة من الريف إلى الحضر يدل على عجز القطاع الزراعى عن توفير العمالة المنتجة لنسبة عالية من اليد العاملة .

بديهى أننا لا نستطيع الحكم على مستويات الأداء فى القطاع الزراعى مستقلا عن سياسة الدولة وإستراتيجية التنمية بصفة عامة . وواقع الأمر أن القطاع الزراعى منذ بدء سياسة التصنيع فى أواخر الخمسينيات أصبح خاضعا لمجموعة من القيود والسياسات تستهدف تحقيق فائض يستخدم فى تمويل التنمية . وهذا يفسر إلى حد كبير تدنى مستويات الأداء فى هذا القطاع . ورغم التقدم الكبير الذى أحرزه قطاع الزراعة فى سبيل التحرير خلال السنوات الأخيرة ، فإننا نستعرض فيمايلى ملامح الإستراتيجية التى عاقت نمو القطاع الزراعى فى الماضى وحالت دون تقدمه .

وقد لعبت سياسة تسعير الحاصلات الزراعية دورا هاما فى إضعاف الحوافز الإنتاجية وتشويه أنماط الإنتاج . ويصدق ذلك بصفة خاصة على القطن والحبوب الغذائية . فإن السعر الرسمى الذى حددته الدولة لمنتجى القطن كان ومازال دون مستوى الأسعار العالمية بكثير

وكان إلى وقت قريب يقل عن ٥٠٪ من تلك الأسعار. وهدف الدولة من ذلك بداهة هو تحقيق ربح من الفرق بين السعر الذى تدفعه للمنتج والسعر الذى تبيع به القطن فى الأسواق العالمية. وهذه السياسة تمثل فى جوهرها ضريبة ضمنية تصل إلى ٥٠٪ أو أكثر على دخل منتجى القطن. ورغم الارتفاعات المتتالية التى طرأت على الأسعار الرسمية فقد بقيت دون معدلات الارتفاع فى الأجور الزراعية وأسعار المدخلات الزراعية بصفة عامة. ولم يكن من الممكن تنفيذ هذه السياسة دون العزل التام للسوق المحلية عن السوق العالمية. وقد تم ذلك عن طريق إعطاء احتكار شراء القطن وتصديره إلى شركات القطاع العام. وبهذا اكتملت الدائرة التى أدت فى النهاية إلى القضاء على المركز الممتاز الذى تمتعت به مصر فى أسواق القطن العالمية منذ أوائل القرن التاسع عشر. فإن انخفاض الأسعار بالإضافة إلى ارتفاع تكاليف الإنتاج وإرغام المنتج على الخضوع لاحتكار الشراء أديا إلى الهرب من إنتاج السلعة. وكان يمكن الهرب بصورة كلية جماعية لولا وجود قيد آخر على المنتجين يتمثل فى التحديد الجبرى للمساحات المزروعة. وقد طبقت هذه السياسة بصور مختلفة ودرجات متفاوتة على عدد من المحاصيل الرئيسية الأخرى.

وقد ساعد على تشويه أنماط الإنتاج التفاوت الكبير فى سياسات التسعير بين الحاصلات الزراعية المختلفة. ففى الوقت الذى تفرض فيه الدولة أسعارا غير مجزية على منتجى القطن مثلا نجدها تترك الأسعار حرة بالنسبة لعدد كبير من المنتجات الزراعية الأخرى، وعلى وجه الخصوص الخضراوات والمحاصيل البستانية واللحوم ومنتجات الألبان. وترتب على ذلك وجود فجوة محسوسة بين معدلات الإرباحية فى هذه المنتجات ومعدلاتها فى المحاصيل الحقلية التقليدية. وكان من شأن هذه الفجوة زيادة الإقبال على إنتاج السلع التى تتمتع بأسعار حرة والانصراف عن إنتاج السلع التقليدية الخاضعة للتسعير الرسمى أو التوريد الجبرى والمساحات المحددة حكوميا. لهذه الاعتبارات فإنه من الصعب بمكان كبير معرفة أين ميزاتنا النسبية فى قطاع الزراعة. فإن التركيب المحصولى الحالى، وما يصدر ويستورد فى المنتجات الزراعية، إنما هو ثمرة سلسلة من الأسعار التحكمية. ولو أننا تصورنا تطبيق سلسلة أخرى من الأسعار تعكس الأسعار السائدة فى الأسواق الدولية لوجدنا أنفسنا إزاء أنماط أخرى للإنتاج والتصدير والاستيراد تختلف قليلا أو كثيرا عما نمارسه فى الوقت الحاضر. بعبارة أخرى فإن سياسة التسعير السائدة فى القطاع الزراعى أدت إلى البعد عن النمط الأمثل. ومن هنا كان تراجع صادراتنا التقليدية فى الأسواق العالمية وتدنى مستوى الإنتاجية للموارد المستخدمة فى هذا القطاع.

يقال أحيانا إن المسئول عن هذا التراجع هو ارتفاع معدلات الزيادة فى السكان التى تلتهم كل زيادة فى الإنتاج. وهذا القول غير صحيح على إطلاقه. فإن هناك بلادا نامية عديدة شهدت ارتفاعا فى حجم سكانها بنفس المعدلات السائدة فى مصر، ومع ذلك لم يحدث فيها ما

حدث عندنا . ومثال ذلك الهند وتايلاند وأندونيسيا . فإنه رغم ارتفاع معدلات الزيادة فى السكان فقد استطاعت تلك البلاد أن تتحول من مستوردة إلى مصدرة لمواد غذائية ، أو أن تزيد من صادراتها أو تخفض من اعتمادها على الواردات الغذائية . ويرجع ذلك إلى أن الزيادة فى السكان اقترنت بزيادة تفوقها فى إنتاج المواد الغذائية . وهذا غير ماحدث فى مصر. حيث يتكاثر عدد السكان دون أن يصاحب ذلك زيادة مساوية أو زيادة أكبر فى إنتاجية العناصر العاملة فى القطاع الزراعى . وفى مثل هذه الظروف لابد أن تقترن الزيادة فى السكان بمزيد من الاعتماد على الواردات أو بمزيد من انكماش الصادرات أو الاثنين معا . ومن ثم فإن المشكلة تئول فى النهاية إلى تحديد الأسباب التى أدت إلى ركود الإنتاجية أو تراجعها . ولاشك أن جانبا من اللوم يقع على سياسات التسعير التى أضعفت الحوافز الإنتاجية وليس على مجرد تكاثر السكان .

غير أن مشكلات القطاع الزراعى فى مصر لا تقف عند حد سياسات التسعير وما اقترن بها من قيود . ولايقل أهمية عن ذلك سيطرة القطاع العام على نسبة عالية من الأنشطة الزراعية وما يتصل بها . وقد ألفنا القول إن قطاع الزراعة يعتمد بصفة أساسية على القطاع الخاص والمشروع الفردى . وهذا صحيح إذا قصدنا بذلك أن النسبة الساحقة من القائمين بالإنتاج الزراعى هم من الأفراد أو الشركات الخاصة . ولكنه غير صحيح من حيث القرارات الهامة المؤثرة فى هذا القطاع . فإن القطاع العام يحاصر القطاع الزراعى من جميع الجهات . وقد رأينا أن تسويق الحاصلات الزراعية الرئيسية يتم عن طريق شركات القطاع العام . ويقال مثل ذلك بالنسبة لتصديرها وتوريد المدخلات الزراعية الرئيسية مثل الأسمدة والمبيدات وكذلك الائتمان الزراعى . فى كل هذه الحالات لاخيار للمنتج لا من حيث تسويق محصوله ولا من حيث شراء متطلبات الإنتاج ولا من حيث مصادر الائتمان الزراعى . كلها احتكارات فى احتكارات . وهذا وضع فريد يفتح الباب على مصراعيه أمام استغلال المنتج ، ويقضى على حافز الكفاءة الإنتاجية فى كل القطاعات المتصلة بقطاع الزراعة .

بالإضافة إلى المشكلات الناجمة عن سياسات التسعير والتنظيم الاحتكارى للقطاع العام الذى يخدم الزراعة هناك مشكلة إيجار الأراضى الزراعية . وقد نشأت ـ كما هو معروف ـ عن تحديد الإيجار بسبعة أمثال الضريبة العقارية مع تجريد المالك من حق إخراج المستأجر إلا فى حالات استثنائية بحته أهمها الامتناع عن دفع إيجار الأرض . وقد صدر أخيراً قانون إيجار الأراضى الزراعية الذى رفع الإيجار إلى اثنين وعشرين مثل الضريبة العقارية ، وأخضع مدة عقد الإيجار للقانون المدنى بعد فترة انتقالية تنتهى سنة ١٩٩٧ . ومن المؤكد أنه عندما أدخل قانون الإصلاح الزراعى سنة ١٩٥٢ قاعدة سبعة أمثال الضريبة لم يكن فى ذهن المشرع عقاب مالك الأرض . ففى ظل أسعار السلع الزراعية السائدة حينذاك كانت قاعدة سبعة أمثال الضريبة تعطى المالك دخلا معقولا عن أرضه . والراجح أنها كانت تعطيه نحو نصف الدخل

الصافى وكان الافتراض أن المستوى العام لـلأسعار يبقى ثابتا . والواقع أنه بقـى كذلك إلى حد بعيد حتى نهايـة الستينيات . ولكن المشكلة بـدأت فى الظهور مع الارتفاع المستمـر فى الأسعار منذ بداية السبعينيـات . وقد أخذت معدلات التضخم فى التسارع منذ ذلـك الوقت ، مما أدى إلى تضاعـف أسعار الحاصلات الـزراعية ، مع الارتفـاع الشديـد فى تكاليف المعيشـة . خلال نفس المدة لم تتحرك ضريبة الأطيان إلا بمعدلات بالغة البطء ، وأدى ذلك إلى تباطؤ الارتفاع فى الإيجارات الزراعية مما أوقع ظلما صارخا بمالـك الأرض المؤجرة ، ويمكن القول إن قاعدة سبعة أمثال الضريبة التـى كانت تعنى من الناحيـة العملية تقسيم الدخل الصافى لـلأرض مناصفة تقريبا بين مـالك الأرض ومستأجرهـا سنة ١٩٥٢ أصبحـت تعنى ـ بعد الموجـات التضخمية المتتاليـة ـ أن مالـك الأرض يحصل بالكاد على مـايتراوح بين خمسة وعشرة فى المائة من الـدخل الصافى ، تـاركا مـا بين تسعين وخمسة وتسعين فى المائة للمستـأجر. وهـذه القسمة تبلـغ مبلغ مصادرة ملكية الأرض ، وهو الأمر الذى لم يكن فى حسبـان المشرع عندما وضع تلك القاعدة . ويلاحـظ أن وجه الظلم لايقتصر على العـلاقة بين مالـك الأرض ومستأجـرها . فإن القـاعدة تنطـوى على تمييز مجحـف بين المجمـوعـات المختلفة مـن الملاك والمجمـوعـات المختلفة مـن المستأجريـن . فهى تميز تمييزا مجحفا بين مـالك الأرض الذى شاءت الصدفـة أن يكون واضعا يـده على أرضه وقـت قانـون الإصـلاح الزراعـى ومالـك الأرض الـذى كانـت أرضه تحت يـد مستأجر. كـذلك فهى تميز تمييـزا مجحفا لمصلحة طبقـة المستأجريـن سنة ١٩٥٢ وضـد هؤلاء الذين جاءوا بعـد ذلك . غير أن مشكلة إيجار الأرض الزراعية لاتثير فقط مشكلـة العدالة بين المالك والمستأجر. فهى ذات صلة بحوافز الإنتاج . وهـى من هذه الناحية لاتختلف عن الآثار التى ترتبت على تحديد إيجارات المساكن . فقد تـرتب على هذه الأخيرة انعدام حافز المالك على الصيانة والتجديد ممـا أدى إلى تدهور شديد فى الثروة العقارية . كـذلك الحال بالنسبة للأرض الـزراعية المؤجـرة . فـلا مصلحـة للمالك فى القيـام بـإنشـاءات تحسينية ، أو إدخـال وسـائل تكنولوجية جديدة أو إحداث تغييرات هيكلية فى نمط الإنتاج . وفى نفس الوقت فإن المستـأجر غير قادر أو غير مستعد للقيـام بذلك . ومن هنـا كان ركود أنماط الإنتاج فى الأغلبيـة العظمى من الأرض الزراعية المؤجرة .

يضاف إلى ماتقدم موضوع العلاقة بين القطاعين الزراعى والصناعى . فقد رأينا عند الكلام عـن تحرير القطـاع الصنـاعى أن إستراتيجيـة التصنيع فى مصر قـامـت على أساس التصنيـع الإحلالى بمعنى التوجـه نحو الصناعات التى تنتج محليا تلك السلـع التى يمكن إحلالها محل الواردات . ورأينا كذلك أن هذه الصناعات قـامت وراء حماية جمركية شديدة مما أدى إلى ارتفاع أسعار عدد كبير منها عما هى عليه فى الأسواق الـدولية . غير أن القطاع الصناعى ينتج الكثير من المدخلات والمعدات التى تستخدم فى القطاع الزراعى . ومعنى ذلك أن هذا الأخير يشترى احتياجاته من السلع الصناعية المنتجة محليا بـأسعار تزيد كثيرا أو قليلا عن أسعارها الدولية .

وأغلب الظن أن تكون تلك السلع فى نفس الوقت أقل جودة من نظيرتها فى الخارج بالإضافة إلى كونها أعلى سعرا. ويمكن النظر إلى الفرق بين السعرين أو بين النوعية على أنه يمثل ضريبة يفرضها القطاع الصناعى على القدرة التنافسية لصادراتنا الزراعية فى الأسواق الدولية. ويلاحظ أن العكس يحدث بالنسبة للسلع التى يبيعها القطاع الزراعى للقطاع الصناعى وأغلبها من المواد الأولية الزراعية. فإن القطاع الصناعى يحصل عليها بأسعار أقل من أسعارها الدولية وقد رأينا فيما سبق أن سعر القطن محليا يقل عن نصف سعره عالميا. ومن ثم فإن مصانع الغزل فى مصر تحصل على دعم كبير يمثل الفرق بين السعر الذى نشترى به القطن بالأسعار المحلية والسعر الذى كانت تدفعه لو أنها استوردت احتياجاتها من الأسواق الدولية.

هذا الفرق فى السياسة إزاء أسعار السلع الزراعية وأسعار السلع الصناعية يمثل الآلية التى ينتقل بها الفائض من القطاع الزراعى إلى القطاع الصناعى. ومن نتائج ذلك إضعاف الحوافز الإنتاجية فى القطاع الزراعى.

هذه هى أهم المشكلات من الناحية الاقتصادية التى يعانى منها قطاع الزراعة فى مصر بدءاً بسياسات تسعير الحاصلات الزراعية ومرورا بالقطاع العام واحتكاراته فى القطاعات الخادمة للزراعة وجمود إيجارات الأراضى الزراعية وانتهاء بإستراتيجية للتصنيع تقوم على أساس دعم كبير من الزراعة للصناعة. ومن حسن الحظ أن السنوات الأخيرة شاهدت تغييرا محسوسا فى معظم هذه السياسات، ونأمل أن يكون لذلك أثره فى تقليص الفجوة الغذائية وتقليل الاعتماد على المعونات الأجنبية وتحسين القدرة التنافسية لصادراتنا الزراعية.

التحرير السياسى:

هناك علاقة وثيقة بين التحريرين الاقتصادى والسياسى. ومن الصعب أن نتصور تنفيذ إستيراتيجية متكاملة للتحرير الاقتصادى دون أن يقترن ذلك بإصلاح سياسى يكون من شأنه تقوية المؤسسات الدستورية، ودعم المشاركة الشعبية، وتحقيق التوازن بين السلطات، وحماية حقوق الإنسان، ووضع الضوابط والضمانات التى تحول دون الافتيات عليها، وضمان حرية الصحافة ووسائل الإعلام الأخرى. ذلك أن الإصلاح الاقتصادى يصطدم بالضرورة بمصالح فئات متعددة تستفيد بفوائد ضخمة من الأوضاع الحالية، وسوف تدافع دفاع المستميت للمحافظة على مراكزها المكتسبة. ويكفى أن نشير إلى الفئات التى تستفيد بطرق مشروعة أو غير مشروعة من سيطرة القطاع العام، أو من الجمعيات الاستهلاكية والتعاونية، أو من الفروق الضخمة بين السعر الحكومى المنخفض والسعر الحر المرتفع فى عدد كبير من السلع الاستهلاكية ومواد البناء، أو من الحماية الجمركية الشديدة وعزلة السوق المحلية عن السوق العالمية. وهناك أمثلة أخرى عديدة للمزايا التى تحققها الأوضاع الحالية لبعض الفئات على

حساب المصلحة العامة وسلامة الاقتصاد القومى. ومن العسير إن لم يكن من المستحيل التغلب على مقاومة مراكز القوة بما لديها من وسائل مالية وغير مالية لا يستهان بها إلا عبر حكومات تستند إلى قاعدة شعبية عريضة تنعكس فى مؤسسات دستورية تتمتع بثقة الشعب واحترامه.

وكما أن الإصلاح الاقتصادى لابد أن يقترن بإصلاح سياسى فإن العكس صحيح. فالإصلاح السياسى يستمد قوته ومشروعيته من التحسن المطرد فى ظروف المعيشة بالنسبة للجماهير العريضة. ولابد أن يشعر المواطن العادى أن المؤسسات الدستورية تسهر على مصالحه وتعمل على توفير فرص العمل المنتج ووضع حد للارتفاع المستمر فى تكاليف المعيشة وتحقيق التناسب المعقول بين الأسعار والدخول وتوفير السلع الأساسية، ورفع مستوى الخدمات التعليمية والصحية والقضائية. بعبارة أخرى لابد من ترجمة الكلام عن الحريات والضمانات والمؤسسات إلى رفع المعاناة اليومية عن كاهل الكادحين من أفراد الشعب. ولايقل أهمية عن هذا كله شعور المواطن العادى بالعدالة الاجتماعية فى توزيع عبء الإصلاح الإقتصادى بحيث يساهم فيه القوى قبل الضعيف والغنى قبل الفقير، وأن تكون القيادات السياسية قدوة فى سلوكها وابتعادها عن الشبهات وحرصها على المصلحة العامة. بغير ذلك يصبح الإصلاح السياسى مجرد تغيير فى الشكليات والرموز ويعجز عن مساندة الإصلاح الاقتصادى.

وقد شهدت مصر خلال عقد الثمانينات تقدما ملموسا فى حياتنا السياسية، وعلى وجه الخصوص ماتعلق منها بحرية الصحافة والتعبير. ولكن الحياة السياسية ليست مجرد حق الكلام وانتقاد السلطات. ومازال أمامنا شوط طويل لإقامة نظام سياسى يتمتع بكل الخصائص التى تكفل له الفعالية. ويكفى إلقاء نظرة على الدستور الحالى لكى نتبين الثغرات ووجوه الضعف العديدة. ويمكن التمييز بين نوعين من النواقص أولهما ماينطوى عليه الدستور من مفاهيم بالية وثانيهما مايمكن وصفه بالأصداف الخاوية.

أما المفاهيم البالية فهى ترجع إلى أن الدستور الحالى - دستور ١٩٧١ المعدل باستفتاء سنة ١٩٨٠ - مأخوذ فى فلسفته الأساسية ومعظم أحكامه من دستور ١٩٦٤. وقد وضع هذا الأخير فى عز الحكم الشمولى حيث كانت هناك أيديولوجية رسمية واحدة، وهى الأيديولوجية الإشتراكية التى يمثلها ميثاق العمل الوطنى، وكان هناك حزب واحد يحتكر العمل السياسى وهو الاتحاد الاشتراكى. ورغم أن استفتاء سنة ١٩٨٠ أدخل فى المادة الخامسة منه مبدأ التعددية الحزبية إلا أن الدستور مازال يحمل بصورة واضحة بصمات المرحلة الشمولية السابقة. فالدستور ينص فى المادتين الأولى والرابعة على أن الأساس الاقتصادى لجمهورية مصر العربية هو النظام الاشتراكى الديمقراطى، ويتكلم فى مواضع عديدة عن تحالف قوى

الشعب العاملة وعن أن القطاع العام يقود التقدم فى جميع المجالات ، ويتحمل المسئولية الرئيسية فى خطة التنمية وأن الشعب يسيطر على كل أدوات الإنتاج وأن الاقتصاد القومى ينظم وفقا لخطة تنمية شاملة ويميز بين رأس المال المستغل ، ورأس المال غير المستغل وأن المدعى الاشتراكى مسئول عن الحفاظ على المكاسب الاشتراكية والتزام السلوك الاشتراكى .

وهذه كلها مفاهيم تتعارض تعارضا واضحا مع مبدأ التعددية الحزبية الذى ينبغى أن يفسح المجال على قدم المساواة أمام الأحزاب التى تعارض الفلسفة الاشتراكية والأحزاب التى تؤيدها . وهى بهذا المعنى تدخل فى باب المفاهيم البالية التى ورثناها عن مرحلة سابقة ، ولم تعد تمثل متطلبات المرحلة الحالية أو تطلعاتنا نحو المستقبل . والواقع من الأمر أن الكلام عن التحرير الاقتصادى ، والتحول من القطاع العام إلى القطاع الخاص ومن التخطيط المركزى إلى آليات السوق ـ كل ذلك يبدو نشازا أو غير دستورى فى ضوء تلك المفاهيم .

إلى جانب المفاهيم البالية نجد أن دستورنا يشتمل على مجموعة من الأحكام تؤدى إلى تفريغ المؤسسات الدستورية من جدواها وفعاليتها ، ومن ذلك الأحكام التى تنص على أن يكون نصف أعضاء مجلس الشعب على الأقل من العمال والفلاحين . وغنى عن القول إن المقصود من هذا الحكم ليس الرغبة فى المحافظة على حقوق العمال والفلاحين ، كما قد يتبادر إلى الذهن ولكن ضمان أغلبية أكيدة لمصلحة صاحب السلطان . وهذا تفريغ لمجلس الشعب من اختصاصاته المفترضة . كذلك الحال بالنسبة للمادة التى تجيز للعاملين فى الحكومة وفى القطاع العام أن يرشحوا أنفسهم لعضوية مجلس الشعب . واضح أن هذه الرخصة تنطوى على إهدار لمبدأ الفصل بين السلطات ، وتقضى على استقلالية أعضاء المجلس التشريعى إذ كيف يستساغ أن يجمع العضو ذاته صفتين متناقضتين : التبعية للوزير من ناحية وصاحب السلطة فى مساءلة الوزير من ناحية أخرى .

وأخيرا فإن الدستور يشتمل على أحكام عديدة تبدو فى ظاهرها كما لو كانت كفيلة بحماية الحريات والحقوق العامة المنصوص عليها فى الباب الثالث . ولكنها جميعا تحيل إلى قوانين تصدر لتنظيم استعمال هذه الحريات والحقوق . ويتبين من مراجعة هذه القوانين أنها تؤدى من الناحية العملية إلى تفريغ تلك الحريات والحقوق من مضامينها . ومن ذلك حق المصريين فى تشكيل أحزاب ، ويتبين عند النظر فى القانون الخاص بذلك أن السلطة التنفيذية تستطيع عمليا سلب هذا الحق أو إضعافه إلى حد كبير. وكذلك نقرأ فى الباب الثالث من الدستور أن الحرية الشخصية حق طبيعى وهى مصونة لا تمس ، وأن للمساكن حرمة وللمراسلات البريدية والبرقية والمحادثات التليفونية وغيرها من وسائل الاتصال حرمة وسريتها مكفولة وأن كل اعتداء على الحرية الشخصية أو حرمة الحياة الخاصة للمواطنين جريمة لا تسقط الدعويين الجنائية ولا المدنية الناشئة عنها بالتقادم وتكفل الدولة تعويضا لمن وقع عليه الاعتداء . وهذا

كلام طيب جدير بدستور الحرية . ولكن يتبين من مراجعة قانون الطوارئ أن السلطة تستطيع إلغاء كل هذه الحقوق والحريات بمجرد قرار من وزير الداخلية . هذه الأحكام جميعها تدخل فى باب الأصداف الخاوية حيث إنها تعنى بالشكل دون الجوهر. تُقيم المؤسسات الدستورية باليمين وتفرغها من مضمونها بالشمال . وتبقى تلك المؤسسات مثل الأصداف الخاوية ذات بريق يخطف الأنظار ولا يوجد فى قلبها شئ جدير بالاعتبار.

التحرير الاجتماعى :

إن أهم مايميز الفكر الليبرالى هو الإيمان بأن الفرد يمثل حجر الزاوية فى تقدم المجتمع ، ومن ثم فهو يرفض النظرة الشمولية الاشتراكية التى تستند إلى مفاهيم جماعية يختفى فيها دور الفرد من حيث هو كيان مستقل فى إطار اجتماعى . ويرفض إمكانية حدوث تقدم حقيقى من خلال مفاهيم مثل الصراع الطبقى أو ديكتاتورية الطبقة العاملة أو الرجعية أو الامبريالية . وهو يرفض كذلك المفاهيم الفاشية التى تجعل الدولة أو «الزعيم» كل شئ والفرد لا شئ . وعند الفكر الليبرالى أنه ليس ثمة تنمية اقتصادية حقيقية إلا عن طريق آليات السوق التى تفسح المجال أمام الحوافز الفردية مع تهذيبها على النحو الذى يحقق الانسجام بين مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع . وعنده كذلك أن مثل هذا التفاعل الخلاق بين الأفراد فى المجال الاقتصادى لابد لاكتماله من وجود نظام سياسى ينطلق من تساوى الأفراد فى الحقوق والواجبات ، ويستند إلى سيادة الشعب الذى يمارس رقابة فعالة عن طريق مؤسساته الدستورية على أعمال القائمين فى السلطة . لذلك فإن الفكر الليبرالى يسلط الضوء على الفرد من حيث رفاهته وأمنه وقدراته على الخلق والإبداع ومايحركه من حوافز وقيم ومايضمن ولاءه للأسرة أو الجماعة التى ينتمى إليها ، ومايؤدى إلى اغترابه الحضارى . فالفرد وعلاقاته هو الحقيقة التى ينطلق منها كل تقدم حضارى . ومن هنا كانت الحكمة القائلة إن الحرية الفردية هى منبع الإبداع وأم الفضائل .

غير أن الفرد فى مصر ـ مثل غيرها من البلاد الإسلامية ـ يواجه أزمة حضارية تتمثل فى المواجهة بين الحضارة الإسلامية التى هى مبعث اعتزازه وفخره وبين الحضارة الغربية . فهو يرى التفوق المادى والتكنولوجى الساحق الذى تتمتع به الحضارة الغربية وفى نفس الوقت فهو يشهد ما تعانيه البلاد الإسلامية من تخلف اقتصادى ، واستبداد سياسى ، وتبعية للعالم الغربى . وهو يتساءل عن الأسباب الأصيلة الكامنة وراء هذا التراجع والتبعية . كيف وصل العالم الإسلامى إلى هذا المأزق التاريخى بعد قرون من التألق الحضارى والإسهام المبدع فى تقدم الإنسانية؟ ومن هذا التساؤل نشأت تلك القضية الكبرى : قضية الأصالة والمعاصرة ، وهى أولى القضايا فى مجال التحرير الاجتماعى حيث يترتب عليها هوية الفرد وهوية المجتمع الذى

ينتمي إليه . وهى أيضا قضية ذات أهمية قصوى فى المجال السياسى نظرا لما عرفه العالم العربى خلال العقـدين الأخيرين مـن استفحال المد الإسلامى ووصـوله إلى السلطة فى بعـض البلاد وتطلعه إليها فى بلاد أخـرى . غير أن الإسلام السياسى لايقدم جوابا واحـدا فى قضية الأصالة والمعاصرة . فهنـاك حافة متطـرفة تعتقد أن البعـث والتجديد لـن يتحققا إلا برفـض الحضارة الغربية برمتها والعودة إلى ماكان عليه المجتمع فى فجر الإسلام بكل تنظيماته ومؤسساته ورموزه وأشكاله . غير أن المجرى الرئيسى للحركة الإسلامية يرفض ـ فيما يبدو ـ هذا التطرف ، ولكنه لا يقدم بـرنامجا واضـح المعالم والتفاصيـل . ويكتفى برفـع شعار «الإسـلام هو الحل» دون أن نعرف تماما ما يكون وراء هذا الشعار. وهـذا هو مايمكن أن نسميه «الغموض الخلاق» لما فيه من جاذبية سياسية فى مرحلة تعبئـة الجماهير دون أن يلزم أحدا بشئ . غير أن الحركة السياسية التى تصبو إلى السلطة لايمكن أن تقف عند حـد الشعارات ، ولابد أن تعطى جوابا محددا على عدد من القضايا السياسية والاجتماعية التى لا مفر من مواجهتها .

وبديهى أن الفكـر الليبرالى لايستطيع أن يتجـاهل قضيـة الأصالـة والمعاصرة نظـرا لصلتها الوثيقـة بالتحـرير الاجتماعـى . وتتمثل نقطـة البدايـة فى أن الإسلام ديـن العقل . هـذه سمة أساسيـة من سمات الديـن الحنيف . وهناك آيـات وأحاديـث وآثار عديـدة تحض المسلم على إعمال العقل فى كل مايحيط به ويواجهه . عليه أن يتفكر فى خلق السموات والأرض وأن يمعن النظر فى الإنسان كيف خلـق وكيف يعيش وكيف يموت . غير أن العقل ليـس شيئاً جامداً . ولكنه فى تغير دائم تبعا لتراكم المعـرفة والتجربة الإنسانية وتغير الظواهـر الاجتماعية التى تحيط به . فالعقل الإنسانى فى القرن الأول الهجرى يختلف تماما عنه فى القرن الخامس عشر الهجرى . فهو أكثر سيطرة على بيئتـه وأكثر دراية بقوانين الحركة والجاذبية الأرضيـة وطبقات الجو وتركيب التربة وغيرها مـن ثمار العلوم الطبيعية الكيميائية والفيزيـائية والبيولوجية . وهو كـذلك أعمق معرفة بذاته فهو أكثر دراية بنوازع النفس الإنسانية ، ومقومات الشخصية السوية ، وخصائص المجتمع السيـاسى وعلاقـة السلطة بالمسئولية ومبدأ الفصـل بين السلطات ، كذلـك أصبح الإنسان أكثر وعيـا بمفاهيم جديـدة تتعلق بإنتاج الثـروة وتوزيعها ومستوى المعيشـة وتعظيم الناتـج القومى وكـل ما نشأ عن تطـور العلوم الاقتصاديـة . هذا التراكم المعـرفى الضخم عبر خمسة عشر قرنـا من الزمان وما صاحبـه وترتب عليه من تغيير عميق فى الـواقع الاجتماعى وفى القيم والمفـاهيم والأهداف يستلزم تغيرا فى التنظيمات الاجتماعيـة التى تتماشى وتتناغـم معها . وكما يقول الأصوليون تغير الأيام يقتضى تغير الأحكام .

وقد بلغت الحضارة الغربية شأوا بعيدا فى مجال العلوم الطبيعية وحققت إنجازات باهرة فيما أفضت إليه تلـك العلوم من تقدم تكنـولوجى سريع . وكـان هذا التقدم التكنولـوجى هو سر القوة المادية والعسكرية والسياسية ، كما أنه يكمن وراء التفوق الساحق للعالم الغربى . غير أن هذه الإنجازات لم تحدث مـن فراغ . فإن التقدم فى مجال العلـوم الطبيعية والتكنولوجيـا لم يكن

متصورا دون تقدم موازٍ له فى مجال العلوم الاجتماعية . وقد سار الاثنان معا يدا بيد، يدعم كل منهما الآخر منذ بداية عهد التكنولوجيا الحديثة مع الثورة الصناعية فى منتصف القرن الثامن عشر. بل نستطيع القول إن تقدم العلوم الإجتماعية كان الشرط الضرورى للإنجازات التكنولوجية . ولكن يبدو أن الصلة بين الاثنين مازالت خافية عند بعض دعاة الصحوة الإسلامية . فإنه مما يلفت النظر أنهم يرحبون بإنجازات العالم الغربى فى مجال العلوم الطبيعية وماترتب عليها من ثمار تكنولوجية ، ولكنهم يرفضون مكتسبات العقل الإنسانى فى مجال العلوم الاجتماعية . وعندهم أنه لا بأس من التمتع بالسيارة والقطار والتليفون والراديو والتليفزيون والميكرفون والثلاجة وغيرها ، ولكنهم يرفضون ما وراء كل ذلك من تنظيم اقتصادى وسياسى واجتماعى . ولاشك أن هذا الموقف ينطوى على تناقض منطقى وانكار للعلاقة الوثيقة القائمة بين العلوم الطبيعية والعلوم الاجتماعية . ومن المؤكد أن من نتائج هذا الانفصام هو استمرار ضعف العالم الإسلامى وتبعيته للعالم الغربى . وهذا مايتبين من استعراض مكتسبات العقل الإنسانى فى بعض القضايا الاقتصادية والسياسية والاجتماعية .

الربا والفوائد المصرفية . والقضية هنا هى إلى أى حد تعتبر الفوائد المصرفية من قبيل الربا المحرم شرعاً . من المسلم به فى علم الاقتصاد أن الفوائد المصرفية تلعب دوراً حيوياً فى النظام الاقتصادى وأن إلغاءها لابد أن يؤدى إلى تدهور كبير فى مستويات المعيشة . ولم يصل علم الاقتصاد إلى هذه النتيجة اعتباطاً . إنما بناء على تطورات فى البيئة الاجتماعية جعلت الأوضاع فى المجتمع الإسلامى المعاصرمختلفة تماماً عما كانت عليه عندما نزل التحريم فى كتابه الكريم . فالفوائد المصرفية لا غناء عنها فى إدارة النظام النقدى والمصرفى فى المجتمع الحديث . وهى تمثل عنصرا أساسيا من عناصر السياسة النقدية بحيث إن إلغاءها يحرم البنك المركزى من أحد الأدوات الضرورية لإدارة كمية النقود والائتمان على نحو فعال . كذلك فإن الفوائد المصرفية ضرورية لتشجيع الادخار وترشيد الاستثمار، وكلاهما لا غناء عنه فى بناء الطاقة الإنتاجية فى الدولة الحديثة . ويلاحظ أن كل هذه المفاهيم لم يكن لها وجود عند نزول الإسلام . فالمجتمع الإسلامى الأول لم يكن يعرف ما نسمية النظام المصرفى . أو البنك المركزى أو النظام النقدى ، أو التراكم الرأسمالى أو الطاقة الإنتاجية أو مستوى المعيشة . فهذه من خصائص المجتمعات المعاصرة التى اقتضت أن يقوم سعر الفائدة بوظائف لم يكن ثمة حاجة إليها فى الأزمان الغابرة . ويلزم عن ذلك أن القول بتحريم الفوائد المصرفية على أنها ربا ينطوى على إنكار لمكتسبات العقل الإنسانى فى مجال العلوم الاقتصادية .

مما لاشك فيه أن الإسلام رفع قدر المرأة وكرمها وأنزلها منزلة سامية بالقياس إلى ما كانت ترزح تحته من قيود وأوضاع فى الجاهلية أو فى المجتمعات المعاصرة لظهور الإسلام . غير أن مكانة المرأة فى المجتمع لم تقف عند ما كانت عليه فى بداية المجتمع الإسلامى . فإن التغير الكبير الذى طرأ على الواقع الإجتماعى وما أحدثه ذلك من تغيير فى المفاهيم اقتضى نظرة

جديـدة إلى مكانة المرأة ووظيفتهـا . وقد أسهمت كل العلـوم الاجتماعية فى تأكيـد المساواة بين المرأة والرجـل فى الحقوق والـواجبات . علم الاقتصـاد أظهر أن المرأة ذات طاقـة إنتاجيـة مثل الرجـل وأن مستوى المعيشة يمكـن أن يزيد زيادة كبيرة إذا اشتركـت المرأة ـ وهى تمثـل نصف المجتمع ـ فى النشاط الاقتصادى على قدم المساواة بالرجل . وأثبت علم النفس وعلم الاجتماع أن المسـاواة بين الجنسين شرط لسلامـة الحيـاة الأسريـة واكتمال الشخصية السـويـة وأن المرأة المتمتعة بحقوقها هـى التى تستطيع أن تكون أمّاً لأبناء وبنات على درجة عـالية من القدرة على الإبداع والتفاعل الخلاق مع سائر أفراد المجتمع . وأثبت علم السياسة أن المرأة قادرة على قيادة المجتمع وعلى إثراء الحيـاة السياسية وأن حضورها فى السـاحة السياسية من العـوامل الهامة فى إزدهار الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان الأساسية . وهكذا فإن العلوم الاجتماعية تتفق على أن المجتمع السعيد المتوازن الخلاق هو ذلك المجتمـع الذى يعمل على المساواة التامة بين المرأة والرجـل فى كافـة الميادين ، بما فى ذلك قـانون الأسرة والشهـادة وولاية المنـاصب العـامة دون إستثناء . هذا هو ما يقول به العقل ومايتفـق مع روح الإسلام . أما التفسير السلفى الذى يريد تجميد المرأة فى المكانـة التى كانت فيها منذ ألـف وأربعمائة سنة فإنه ، يناقـض مكتسبات علم الاقتصاد وعلم النفس وعلم الاجتماع وعلم السياسة .

الدولة الإقليمية من حقائق الحياة فى العالم المعاصر، وقـد كانت كذلك منذ القرن السادس عشر الميلادى ، وأصبحت هى الشكل السياسى الـذى تنتظم فيه كل شعوب الأرض . وليس من المنتظر أن تـزول الدول الإقليمية أو تتلاشى النـزعة القومية . ويصـدق ذلك على الشعوب الإسلامية مثـل غيرها من الشعوب . بعبـارة أخرى ليس هناك مجال لبعـث الدولة الدينيـة من جديد بحيث يعود تنظيم العالم على أساس دار الإسـلام ودار الحرب . فإن وقت الدولة الدينية قد مضى وانقضى . وإذا كانت إسرائيل تعمل على إحياء الدين فى تنظيم الدولة فهى الاستثناء الذى يثبـت القاعدة . وللـدولة الإقليمية منطقها وأصـولها . فهى تتطلب أن تكـون المواطنة ـ وليس الانتماء الـدينى ـ مناط الحقـوق والواجبات . فـلا تمييز بين مـواطن وآخـر على أساس الديانة أو العقيدة أو الجنـس . ومعنى ذلك قيام نظام سياسى وقانـونى وقضائى واحد ينطبق على كافـة المواطنين دون استثناء . ومن هنـا كان حرص بعض البـلاد الديمقراطيـة على اعتبار الدين من الأمور الشخصية التى لايجوز إكراه المواطن على إعلانه أو إثباته فى أية وثيقة رسمية . بل إن الإعلان العالمى لحقوق الإنسان يعتبر التفرقة بين المواطنين على أساس الديانة أو العقيـدة أو الجنس مما يتعارض مع حقوقهم الأساسية . وقد نص دستورنا فى المادة ٤٠ :

«المواطنون لدى القانون سواء ، وهـم متساوون فى الحقوق والواجبات العامة ، لا تمييز بينهـم فى ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة» .

ورغم هذه المادة فـإن نظامنا القانونـى مازال يشتمل على بعض الأحكـام التى تنطوى على تفرقة بين المواطنين بسبب ديانتهم . وفى ذلك انتقاص من مقومات الدولة الإقليمية وعامل من عوامـل ضعفها . ولاشـك أن التفسير السلفى الـذى يريـد أن يجعل الانتماء الـدينى ـ وليس

المواطنـة ـ مـدار الحقـوق والواجبـات ينـاقـض مكتسبات العقـل الإنسـانى فى مجال العلـوم السياسية .

العقوبات البدنية والحقوق الشرعية مثل قطع اليد أو الرجم أو الجلد . لقد أصبح من المتفق عليه فى علـم الجريمة والعقاب ، أن ما يعتبر ومـالا يعتبر جريمة والحد الفاصـل بين الجريمة القانونية والجريمة الخلقية ، ومايعتبر ومالا يعتبر عقوبة رادعة مسألة تتفاوت من مكان إلى آخر ومن زمـان إلى آخر، ومن ثـم فإن من حـق المجتمع الإسلامـى أن يتكيف مع ظـروفه الزمـانية والمكانية بما يحقق السلام الاجتماعى . وواضـح أن التفسير السلفى الذى ينادى بتطبيق الحدود الشرعية يتنـاقض تنـاقضاً صريحاً مـع مكتسبات العقـل الإنسانـى فى علم القـانون والجريمـة والعقاب .

التعـددية الفكـرية : يعتبر تعـدد الأفكـار وتنوعهـا ، وكفـالة حـرية التعبير، مـن الشروط الأساسيـة لسلامة النظـام السياسى وممارسـة الديمقراطيـة ، وازدهار الحياة الاجتماعيـة والفنية بصفة عامة . ولا فضل لفكرة على أخرى إلا بمقدار قبولها لدى المجتمع . ولقد كان إنكار هذا المبـدأ فى البلاد ذات الأنظمـة الشمـولية مـن الأسبـاب الهامة لانهيـارهـا . ويترتب على مبـدأ التعددية حق المواطنين فى إقامة أحزاب علمانية ووجوب إلغاء بعض الاصطلاحات مثل الكفر والتكفير من قامـوسنا الاجتماعى والسياسى . وهـذا ما تقتضى به مكتسبـات العقل فى العلوم السياسية وعلمى النفس والاجتماع .

إن الأخـذ بمكتسبـات العقـل فى ميـدان العلوم الاجتماعيـة لا مفـر منـه إذا أردنـا للبـلاد الإسلامية العزة والقوة فى المواجهة مع الحضارة الغربية . هذا لازم لزوم الأخذ بمكتسبات العقل فى العلوم الطبيعية وثمارها التكنـولوجية . إذا لم نفعل ذلك فلا حضارة ولا حـرية ولا مدنية ولا تنمية ولاتقدم . ومـن المؤكد أن ذلك لايعنى فقدان هـويتنا الإسلامية فإن الحضـارة الإسلامية أكبر من بعض الأحكـام الشرعية التى يتمسك بها التفسير السلفى . وقد أخـذت اليابان بثمار العقل إيان وجدت . واستطاعت أن تصل إلى أعلى مراتب القوة والرخاء دون أن يقول أحد إنها فقدت هويتها الحضارية .

هناك من يزعم أن العلوم الاجتماعية التى نتكلم عنها نشأت فى البيئة الغربية . ومن ثم فهى خـاصة بـالبلاد الغـربية ولاتنطبـق على البلاد الإسـلامية . ويـذهبون إلى وجـود علم اقتصـاد إسلامى ، وعلـم اجتماع إسلامـى ، وعلم سياسة إسلامى ، وهذا الزعم باطـل من أساسه . بل إنـه من أكثـر المزاعم خطـرا على الأمة الإسـلامية ومستقبلهـا ، فإن العلـوم الاجتماعية تبحـث الإنسان من حيـث هو إنسان لا من حيـث هو مسلـم أو مسيحى . فـلا فرق بين المسلم وغير المسلم من حيث القواعد التى تحكم إنتاج الثروة وتوزيعها ولا فرق بين الاثنين من حيث طبيعة التنظيمات الاجتماعيـة التى يقيمهـا . ولافرق بينهما مـن حيـث أصول الحكـم وطبيعة السلطـة السياسية . ومن ثم فـلا وجود لعلـوم اجتماعية إسلاميـة كانت أو مسيحيـة . بل هنـاك علوم اجتماعية إنسانية . ولا شئ غير ذلك .



الفصــل الثــانى

الإصلاح الاقتصادى والمفاهيم الخاطئة

الاشتراكية الشمولية والمفاهيم الخاطئة

تقف مصر اليوم على بـاب مرحلة جديدة نسعـى فيها إلى إجراء إصلاح اقتصـادى شامل بحيث يتحول نظامنا الاقتصادى من نظام يعتمـد بصفة أساسية على القطاع العام والتخطيط المركزى والقرارات البيروقراطية إلى آخر يلعب فيه القطاع الخاص والمبادرة الفردية وقوى السوق دورا قياديا . وهذا تغيير شـامل للنظام الاشتراكى الذى ساد منـذ أوائل الستينات والذى كان مسئـولا عما نعانيـه من مشكـلات حادة تتمثـل فى تراجـع معدلات النمـو وتسارع معـدلات التضخم وارتفاع نسبة البطالة وتراكم المديونية الخارجية وتدهور مستوى الخدمات الأساسية فى كل المجالات . وما حدث ويحدث فى مصر فى الـوقت الحاضر ليس إلا صورة لما يجرى فى عدد كبير من البلاد الناميـة . فقد أخذت جميعها فى عقد الستينات بنظام اقتصـادى يستمد أصوله ومفاهيمه من الأفكار الشمولية الاشتراكية أو من نظرية للتنمية تنادى بالتدخل الشديد للدولة فى كافة نـواحى الحياة الاقتصادية ، وعانـت جميعها نفس المشكلات وهى بعد التجـربة المريرة حزمت أمرها على نبذ السياسات التى ثبت فشلها والتحول نحو نظام الاقتصاد الحر.

وقد قطعت مصر شوطا لا بأس به فى عمليـة التحول الكبرى التى بدأت بصورة جادة منذ التوقيـع على برنامـج الإصلاح الاقتصادى مع صنـدوق النقد الدولى والبنـك الدولى فى أوائل صيف ١٩٩١ . خـلال تلك الفترة استطاع البرنامـج أن يحقق إنجازات ملموسـة فى المجالات النقدية والمالية . ومـن ذلك تخفيض معدلات التضخم وتثبيت سعر الجنيه فى عـلاقته بالدولار واستعادة الثقـة فى العملة الوطنيـة وتحرير أسعار الفائدة وتحسين العجـز فى الميزانية الحكـومية وميزان المدفوعات . وهذه إنجازات لايمكن إنكارها أو التقليل من شأنها .

والآن نقف على باب المرحلة الثانية فى عملية الإصلاح الاقتصادى حيث يكون التركيز على التصحيحـات الهيكلية ويقصـد بها الإصلاحـات التـى تتناول نظـام الإنتاج ، أى الاقتصـاد الحقيقى تمييـزا عن النظـام النقدى والمالى الـذى كان محور البرنـامج خـلال السنوات الثـلاث الماضيـة . وأهم مـا يشتمـل عليه بـرنامـج التصحيحـات الهيكلية يتمثـل فى تطبيـق سياسـة

التخصيصية على عدد كبير من شركات القطاع العام وتحرير التجارة الخارجية و إصلاح نظام الأسعار ورفع مستوى كفاءة المؤسسات والتنظيمات الاقتصادية ، بما فى ذلك نظام الضرائب والنظام المصرفى وسوق المال وقوانين العمل وغيرها مما يتصل اتصالا وثيقا بالنظام الإنتاجى . وقد بدأنا فعلا منذ بعض الوقت فى استصدار التشريعات اللازمة ووضع الأسس الضرورية لتنفيذ برنامج الإصلاح فى هذه الميادين .

ولكن من الملاحظ وجود فرق كبير بين السرعة التى تم بها الإصلاح النقدى والمالى وبين البطء والتردد واختلاق المعاذير بالنسبة للتصحيحات الهيكلية . ولاشك أن المصالح المكتسبة وجماعات الضغط تلعب دورا كبيرا فى تفسير الفرق بين سرعة الإصلاح فى المجالين . ذلك أن إصلاح النظام الإنتاجى أكثر مساسا بالمصالح المكتسبة من الإصلاحات النقدية والمالية . ففى كل القطاعات التى تتناول التصحيحات الهيكلية يوجد المستفيدون من الأوضاع الحالية سواء كانت فوائد مشروعة أو غير مشروعة . وهؤلاء يقفون موقف العداء من كل إصلاح ويعملون على إثارة الشكوك بالنسبة لكل خطوة فى اتجاه التحرير الاقتصادى .

ومع التسليم بالدور الذى تلعبه المصالح المكتسبة فى تعطيل العملية الإصلاحية ، فإنها ليست العامل الوحيد بل لعلها ليست العامل الرئيسى . هناك سبب آخر قد يفوق فى أهميته دور المصالح المكتسبة ويتمثل فى سيادة بعض المفاهيم الخاطئة وسيطرتها على عقلية صانع القرار الاقتصادى . يؤثر عن لورد كينز ـ إمام الفكر الاقتصادى فى القرن العشرين ـ يؤثر عنه قوله إن العقبة الحقيقية فى وجه الإصلاح لا تكمن فى معارضة أصحاب المصالح المكتسبة ، وإنما تكمن فى المفاهيم الخاطئة التى تسيطر على العقول . وأعتقد أن هذه الحكمة تعطى وصفا دقيقا لما يحدث فى مصر وغيرها من البلاد النامية التى تسعى إلى التحول من نظام القطاع العام والتخطيط المركزى إلى نظام الاقتصاد الحر. نحن ضحايا المفاهيم الخاطئة التى تعشش فى ذهن الكثيرين أكثر من كوننا ضحايا المصالح المكتسبة . بديهى أنه لا يجوز التعميم . فإن القائمين فى السلطة لا ينتمون إلى فكر واحد . منهم من يريد السير فى طريق التحرير الاقتصادى دون تردد ودون التفات إلى الوراء . ومنهم من هم على نقيض ذلك . وعندهم أن الشيطان الذى تعرفه خير من الشيطان الذى لا تعرفه وأن بقاء الأشياء على ما هى عليه خير من التغيير الذى لا تؤمن نتائجه . يتمسكون بالنظام الاقتصادى الموروث ويتشككون فى سلامة التحول نحو الاقتصاد الحر. وهم ينطلقون فى مواقفهم من مجموعة من الأفكار والمفاهيم غرست فى نفوسهم وشبوا وشابوا عليها ولا يعرفون غيرها . هذا هو مكمن الخطر الحقيقى الذى يهدد عملية الإصلاح الاقتصادى . نعم هناك المرتشون والمتربحون والمتمسكون بأهداب السلطة . ولكن الخطر الأكبر يأتى من المخلصين المخطئين . والتاريخ يعرف الكثير من هؤلاء الذين ضحوا بكل غال ورخيص دفاعا عن فكرة يؤمنون بها وهى فكرة خاطئة . يعرف هؤلاء الذين أفنوا ملايين البشر إعلاء لباطل يتدثر فى عباءة الحق . وهل كان الطاغية ستالين وغيره من أباطرة

الشيوعية سوى لعنة على أنفسهم وعلى الإنسانية لما قاموا به من تقتيل وتعذيب وتشريد وتدمير من أجل الإله الماركسى الزائف.

إذا أمعنا النظر فى تلك الأفكار والمفاهيم التى تشكل عقبة حقيقية فى وجه الإصلاح الاقتصادى نجد أنها لا تنبع من منبع واحد ولكن من منابع متعددة. ولعل أهمها هو المنبع الاشتراكى الشمولى الذى قامت عليه إستراتيجية التنمية خلال عقد الستينات فى مصر وعدد كبيرمن البلاد النامية. ومازالت بصمات هذا المنبع واضحة على وجه الاقتصاد المصرى ومازالت الأفكار والمفاهيم التى أفرخها تشكل الوعى الشعورى واللاشعورى عند الكثيرين فى مراكز السلطة وخارجها. ومن ذلك الوقوف موقف العداء الظاهر أو الخفى من المبادرة الفردية والمشروع الخاص، والنظرة إلى الربح على أنه نوع من الاستغلال أو السرقة، وإلى التجارة على أنها مضاربة مرذولة أو نشاط طفيلى، وإلى القطاع العام على أنه ركيزة التنمية وإلى العمال والفلاحين على أن لهم حقوقا تزيد عن حقوق سائر المواطنين، وإلى المالك على أنه يستغل المستأجر وإلى السلع المادية الملموسة على أنها نشاط منتج وإلى الخدمات على أنها نشاط غير منتج وإلى أعمال الوساطة المالية والتجارية على أنها تهليب وإلى الصناعة الثقيلة على أنها محور التنمية وإلى الصناعة الاستهلاكية والخفيفة على أنها أنشطة عديمة القيمة وإلى الانفتاح على العالم الخارجى على أنه تبعية اقتصادية وإلى التقسيم الدولى على أنه سبب رئيسى للتخلف وإلى الانغلاق على أنه اعتماد على الذات وإلى الاستثمارات الأجنبية على أنها نهب لثروات البلاد التى تذهب إليها وإلى الشركات الدولية على أنها أدوات الهيمنة الاستعمارية وإلى التخطيط المركزى على أنه الإطار الوحيد للتقدم الاقتصادى وإلى إقتصاديات السوق على أنها فوضى وإلى قانون الطلب والعرض على أنه استغلال القوى للضعيف، وغير ذلك عشرات الأفكار والمفاهيم المستقاة رأسا من التجربة السوفيتية أو من النظرية الاشتراكية الشمولية. ورغم انهيار الاتحاد السوفيتى وتراجع الأفكار الشمولية فقد بقيب تلك الأفكار والمفاهيم تعمل عملها فى تعطيل التحول نحو نظام الحرية الاقتصادية ، ومازال الكثير من تلك الأفكار يسيطر على عقول بعض الجالسين فى مراكز السلطة فى مصر.

التنمية والمفاهيم الخاطئة

ليس هناك أدنى شك حول الأهداف النهائية للإصلاح الاقتصادى. وقد شهدت حقبة الثمانينات تحولاً كبيراً فى إستراتيجية التنمية. ونحن نجد أنفسنا اليوم أمام إجماع أو شبه إجماع من الاقتصاديين وكل المعنيين بشئون التنمية على أن إستراتيجية الستينيات كانت وبالا على كل من أخذ بها. كانت وبالا على كل البلاد الاشتراكية. وإن ما حدث فى الاتحاد السوفيتى خلال السنوات الأخيرة تجاوز الفشل إلى أن أصبح فضيحة. ولم تكن البلاد الاشتراكية الأخرى

بأحسن حالا. شعوب عظيمة فى قدراتها غنية فى مواردها تتضور جوعا بعد سبعين أو خمسين سنة من الممارسة الاشتراكية الشمولية. كذلك الحال بالنسبة للبلاد النامية. وقد انتهت جميعا بعد ثلاثة عقود من القطاع العام والتخطيط المركزى والتحكم البيروقراطى إلى أوضاع اقتصادية لا تحسد عليها. وكان حصادها المرير مديونية خارجية قاصمة وبطالة مدمرة لمعنويات الشباب وطموحاتهم وتضخما نقديا يلقى عبئا ثقيلا على الطبقات المطحونة وتدهورا شديدا فى ظروف البيئة والخدمات الأساسية، وعلى وجه الخصوص الخدمات التعليمية والصحية والقضائية. لا غرابة فى الإجماع على إلقاء إستراتيجية الستينات فى مزبلة التاريخ وعلى ضرورة صياغة إستراتيجية جديدة تقوم على القطاع الخاص والمبادرة الفردية والاقتصاد الحر. رغم هذا الإجماع فإن برامج الإصلاح الإقتصادى فى معظم البلاد النامية تسير متعثرة. تقدم رجلا وتؤخر أخرى. ولاشك أن المعارضة الظاهرة والخفية لأصحاب المصالح المكتسبة المستفيدة من استمرار الاوضاع الحالية تلعبان دوراً فى تعطيل عملية الإصلاح. غير أن العقبة الحقيقية فى وجه الإصلاح لا ترجع إلى معارضة المصالح المكتسبة بقدر رجوعها إلى عدد من المفاهيم الخاطئة التى استقرت فى الأذهان خلال العقود الثلاثة الماضية. بعض هذه المفاهيم تستمد أصولها من الأفكار الاشتراكية الشمولية. وقد أشرنا إليها. أما المنبع الثانى للمفاهيم الخاطئة فهو نظرية التنمية التى سادت الفكر الاقتصادى بعد الحرب العالمية الثانية وكانت القوة الدافعة فى رسم إستراتيجية التنمية فى عدد كبير من البلاد النامية. وهى تقوم أساسا على مبدأ أن البلاد المتخلفة تختلف فى ظروفها وهياكلها الاقتصادية والاجتماعية عن البلاد المتقدمة ومن ثم فإن النظرية الاقتصادية العادية لا تصلح دليلا لإستراتيجية التنمية. وإنما يتطلب الأمر نظرية خاصة بالبلاد النامية دون غيرها. وهى تستند إلى مبدأ أن التنمية فى البلاد المتخلفة غير متصورة وغير ممكنة دون تدخل مباشر من الدولة فى كل مجالات الحياة الاقتصادية. وأن القطاع الخاص فى هذه البلاد إما أن يكون غير قادر على القيام بما يلزم القيام به لدفع عجلة التنمية وإما إنه غير مستعد لذلك حيث إنه يبحث عن الربح السريع فى أنشطة طفيلية مثل تجارة العملة والعقارات والمضاربة والوساطة، وهى عند أصحاب هذه النظرية أنشطة غير مجدية فى إحداث التقدم والتنمية. ومن هنا كانت الدعوة إلى قيام الدولة بالمسئولية كاملة أو شبه كاملة عن عملية التنمية وهى لا تستطيع ذلك إلا بتأميم الصناعات والأنشطة الاقتصادية الأساسية والنظام المصرفى والقطاع المالى وكل المرافق الأساسية، والنسبة العظمى من القطاع الصناعى وتجارة التصدير والاستيراد ونسبة كبيرة من تجارة الجملة ونسبة ملحوظة من تجارة التجزئة. وسميت تلك الأنشطة الرئيسية التى تستولى عليها الدولة بالمرتفعات الاقتصادية الإستراتيجية. وذلك للإيحاء بأن عملية التنمية إنما هى حرب ضد التخلف، وفى الحرب كل شئ جائز بما فى ذلك التأميمات والمصادرات والحراسات ووضع كل مقدرات الاقتصاد وكل أرزاق الناس فى يد الدولة. شأنها فى ذلك شأن استيلاء قائد الجيوش على المرتفعات الطوبوغرافية الإستراتيجية

لضمان النصر فى حرب ضروس. وهكذا انتهت نظرية التنمية إلى إلغاء دور القطاع الخاص والمبادرة الفردية ونظام السوق والاعتماد الكلى تقريبا على القطاع العام والتخطيط المركزى والتحكم البيروقراطى.

وواضح أن الأفكار والمفاهيم المنبثقة عن هذا المنبع تلتقى مع الأفكار الاشتراكية الشمولية فى مساحة واسعة. الاثنان يتشابهان فى إلقاء عبء التنمية من أولها إلى آخرها على الدولة وفى الاعتماد على التخطيط المركزى باعتباره طريق الخلاص من التخلف وعلى البيروقراطية لانتشال البلاد النامية من براثن الفقر والتبعية ورفض الاحتكام إلى قوى السوق وطرد القطاع الخاص إلى هامش الأحداث. ولكنهما يختلفان من حيث أن الاشتراكية الشمولية تستند إلى قاعدة أيديولوجية تستمد أصولها من كارل ماركس بما فى ذلك الصراع الطبقى وديكتاتورية الطبقة العاملة وحتمية الحل الاشتراكى والجدلية التاريخية. أما المنبع الآخر فإنه يرفض هذه الأفكار أو لا يأخذها مأخذ الجد ويكتفى بأن يرفع راية التحديث وابتداع نظرية تزعم أنها أكثر ملاءمة لظروف البلاد النامية من النظرية التى تمثل المجرى الرئيسى للفكر الاقتصادى فى البلاد المتقدمة. الفرق الأيديولوجى بين المنبعين واضح، ولكن النتيجة العملية على أرض الواقع كانت متشابهة إلى حد كبير. وكانت المحصلة النهائية فى الحالين وبالا على البلاد النامية.

ليس معنى ذلك اختفاء الدولة كليا من الحياة الاقتصادية وترك مسئولية التنمية بأكملها إلى قوى السوق والقطاع الخاص. فإن للدولة فى استراتيجية التنمية وظائف على أكبر درجة من الأهمية. غير أنها تختلف فى طبيعتها ومداها عن الوظائف التى اضطلعت بها فى ظل نظريات التنمية التى سادت فى عقد الستينات. فلا يجوز للدولة أن تتنافس مع القطاع الخاص فى إنتاج السلع والخدمات من أجل الربح. أى لايجوز لها أن تقوم بدور الرأسمالى أو صاحب العمل. فقد أثبتت التجربة بما لايدع مجالا للشك فشل الدولة فشلا ذريعا فى القيام بدور المنتج. ولكن يبقى لها عدد كبير من الوظائف التى لايمكن لنظام السوق والاقتصاد الحر أن يحقق أهدافه بغيرها. ومن أهم تلك الوظائف وضع الإطار التنظيمى الذى يكفل المنافسة ويمنع الاحتكار والممارسات الاحتكارية، كذلك على الدولة أن تضع المعايير والمواصفات الفنية والصحية والبيئية التى تحول دون الغش وتمنع المنافسة غير العادلة والممارسات الضارة بالصحة والبيئة والأمن. كذلك على الدولة فى ظل الاقتصاد الحر أن تعمل على توفير كل مقومات البنية الأساسية وأن تقدم الخدمات التعليمية والصحية والقضائية والأمنية والدفاعية على النحو الذى يحقق تنمية الموارد البشرية، وأخيرا وليس آخرا فإن من واجب الدولة توفير شبكة الأمان لحماية الفقراء والضعفاء والشيوخ والمعوقين وأن تضمن حدا أدنى من العدالة الاجتماعية وتكافؤ الفرص. وهذه كلها وظائف أساسية بل إن أهميتها فى ظل الاقتصاد الحر تجاوز بكثير أهميتها فى ظل نظم التخطيط المركزى أو التوجيه الاقتصادى.

الخلط بين الفنى والاقتصادى

ذكرنا أن الإصلاح الاقتصادى يصطدم بعدد من المفاهيم الخاطئة. يرجع بعضها إلى الاشتراكية الشمولية ويرجع البعض الآخر إلى نظريات التنمية التى سادت بعد الحرب العالمية الثانية. وهناك منبع ثالث لتلك المفاهيم الخاطئة يتمثل فيما يمكن أن نسميه النظرة التكنوقراطية للتنمية الاقتصادية. وهى تقوم على الخلط بين ما هو ممكن فنياً وبين ماهو مرغوب اقتصادياً. وكان هذا الخلط سببا فى إهدار نسبة عالية من الموارد الاستثمارية المحدودة فى مشروعات عديمة الجدوى أو محدودة الجدوى بالقياس إلى المشروعات الأخرى البديلة التى كان يمكن أن تكون أكثر إسهاماً فى دفع عجلة التقدم لو أن إستراتيجية التنمية قامت على التفرقة الدقيقة بين الممكن فنياً والمرغوب اقتصادياً. وتتمثل التكنوقراطية فى القول إن جوهر التنمية الاقتصادية مسألة فنية بحتة تنحصر فى تنفيذ المشروعات المختلفة. وليس على الدولة سوي إقامة الطرق والسدود ومشروعات الكهرباء والماء واستصلاح الأراضى وإنشاء المصانع وغير ذلك من مشروعات فى القطاعات المختلفة. أما السياسات الاقتصادية سواء كانت سياسات ماكرو اقتصادية تنصب على سعر الصرف وسعر الفائدة وكمية النقود والموازنة العامة للدولة أو كانت سياسات ميكرو اقتصادية تتناول التجارة الخارجية والمزايا النسبية وحوافز الإنتاج والسلم التفضيلى للمستهلكين، كل ذلك لم يظفر بالاهتمام الكافى لصانع السياسة. وكانت نتيجة النظرة التكنوقراطية قيام عدد ضخم من المشروعات غير الاقتصادية مما أدى إلى تباين صارخ بين الإنجازات على المستوى القطاعى والإنجازات على مستوى الاقتصاد الكلى. أما على المستوى القطاعى فإننا نشاهد تقدماً محسوساً سنة بعد أخرى فى عدد المصانع التى أنشئت والتليفونات التى ركبت والطرق التى مهدت والسدود التى شيدت والأراضى التى أستصلحت والفنادق التى افتتحت. أما على مستوى الاقتصاد القومى فإننا نشاهد تراجعا فى معدلات التنمية وارتفاعا فى معدلات البطالة وتسارعاً فى معدلات التضخم وتراكما فى الديون الخارجية دون أن يصاحبها تراكم مماثل فى القدرة على الوفاء. إنجاز ملموس فى الناحية القطاعية وإخفاق محسوس فى الناحية الكلية. وهكذا تتوالى التقارير الرسمية سنة بعد أخرى وهى تشيد بالإنجازات القطاعية وكيف أن الخطة الخمسية تم تنفيذها بمعدل مائة فى المائة أو مائة وعشرة فى المائة. أما كيف يأكل المواطن وكيف يلبس ويسكن وما هى العلاقة بين أجره وتكاليف المعيشة أو حالة المدرسة التى يذهب إليها المتعلمون والمستشفى الذى يذهب إليه المرضى والمحاكم التى يذهب إليها المتقاضون، فهذا أمر آخر تمر عليه التقارير الرسمية مرور الكرام.

إذا أردت أن تعرف الفرق بين الممكن فنيا والمرغوب اقتصادياً فما عليك إلا أن تقارن بين عملى المهندس من ناحية والاقتصادى من ناحية أخرى. المهندس يركز على مشروع بذاته سواء كان عمارة سكنية أو مصنعا أو طريقا أو مزرعة. وهو يسعى إلى الحصول على أقصى فائدة

ممكنة بأقل تكلفة ممكنة ولا يعنيـه فى قليل أو كثير إذا كان هذا المشروع يمثل استثمارا سليما من وجهة نظر الاقتصاد القومى. فهو يأخـذ المشروع باعتباره أحد المعطيات ولا يذهب إلى ما وراء ذلك. أمـا بالنسبة لـلاقتصادى فإن نقطة البـداية تتمثل فى أن رأس المال المستخـدم فى إنشاء مشروع معين له استخـدامات أخـرى ممكنة من وجهـة نظر الاقتصـاد القومـى. ولا يكفى أن يكون المشروع ناجحا فى ذاته. ولكن المهم هو أن يكون استثمار رأس المال فى هذا المشروع يمثل أفضـل البـدائل الممكنـة. بعبـارة أخرى فـإن المهنـدس مشغـول دائماً بمشروع فى ذاتـه. أمـا الاقتصادى فهـو مشغول بـالبدائل عنـه. ومن هنـا كان التعـارض بين الممكن فنيـا والمرغوب اقتصاديا. فإن نسبة كبيرة مـن المشروعات مقبولة من الناحية الفنية وقـد تكون عملاً ممتازاً من الناحية الهندسيـة، ولكنها لا تمثل أفضل الاستخدامات مـن بين البدائل الأخرى الممكنة على الصعيد القومى. فـإذا نظر المهندس إلى مصنع للحديد والصلب مثلا فـإن الأسئلة التى تدور فى ذهنه تتعلق بالناحية الإنشائية أو المواد المتسخدمة فى البناء أو نوع الآلات والمعدات أوالطاقة الإنتاجية أو التكنولـوجيا المطبقة أو ترتيب خط الإنتاج. أما الاقتصـادى فإن أول وأهم سؤال يثور فى ذهنه يتعلق بالبدائل الأخرى الممكنـة لهذا المصنع. هل الأجدى على الاقتصاد القومى استثمار رأس المال فى مصنع للحديد والصلب أو مصنع للمسنوجات أو الملابس أو الأغذية أو مزرعـة للقمح أو مشروع سياحـى أو غير ذلك مـن عشرات البدائل الممكنة. وإذا قيـل له إن مصنع الحديـد والصلب يحقـق عائداً مقداره خمسـة فى المائة مثلا على رأس المال المستثمـر فإن ذلك فى ذاته لا يكفى للدلالة على السلامـة الاقتصادية. وإنما يكون المشروع سليما من الناحية الاقتصادية إذا كان هذا هو أقصى عائد ممكن من بين البدائل الأخرى المتاحة.

الانشغال بـالبدائل هو العـلامة المميزة لرجـل الاقتصاد. بغير ذلك لا يكـون الاقتصادى اقتصاديـاً. وليس مـن العسير تفسير هذه الحقيقـة. فان الموارد الاقتصـادية نـادرة بمعنى أن الكميات المتاحة منها لا تكفـى لإشباع كل الحاجات التى تتزاحم عليها. ومـن ناحية أخرى فإن لكل مـورد من الموارد استخدامات متعددة بـديلة. ويلزم عن ذلـك أن تعظيم العائد على الموارد الاقتصادية لا يتحقق إلا إذا اتجه كل مورد إلى ذلـك الاستخدام الذى يحقق أقصى عائد ممكن.

كـان من نتـاج الخلط بين الممكـن فنياً والمرغـوب اقتصادياً ظهور مجمـوعة مـن المفاهيـم الهندسية التى تتعارض تعارضاً صارخاً مع السـلامة الاقتصادية. ولعل أقرب هذه المفاهيم إلى الذهـن يتمثل فى مبدأ من الإبـرة إلى الصاروخ باعتبـاره أساسا لإستراتيجية التصنيـع، ومعنى ذلك إتجاه الدولة إلى إقامة كل أنواع الصناعات دون تمييز بين تلك الصناعات التى نتمتع فيها بميزة النسبية وأخـرى لا نتمتع فيها بأيـة ميزة. والواقع مـن الأمر أن سيادة المفاهيـم الهندسية أدت إلى انتهاك مبـدأ الميزات النسبية وعدم الإعتـداد به. كان مـن شأن ذلك إنشاء عـدد من الصناعات لا أمل لها فى الوقوف على أقدامها إلا فى ظل حماية جمركية شديدة الارتفاع. وبلغت

الحماية فى عدد كبير من الحالات مبلغ الحظر المطلق للواردات من السلع المماثلة للسلع التى تنتج محلياً . ومعنى ذلك إعطاء المنتج المحلى شيكا على بياض لكى يفعل بالمستهلك ما يشاء سواء من حيث نوعية السلعة التى ينتجها أو من حيث السعر الذى يقتضيه . ولا يخفى ما يترتب على هذه الإستراتيجية من هدر اقتصادى شديد . أضف إلى ذلك ما أدت إليه من فقدان القدرة التنافسية فى الأسواق الدولية . فإن مثل تلك الصناعات لا تقوى على الصمود فى وجه المنافسة وإنما تعيش فقط فى إطار سوق أسيرة . وهناك أمثلة أخرى عديدة على الضرر الذى نجم عن الخلط بين الممكن فنياً والمرغوب اقتصادياً . ومن ذلك مفهوم التكامل الصناعى وهو صورة أخرى لمبدأ من الإبرة إلى الصاروخ . ومعناه أنه لايكفى أن يكون لدينا صناعات استهلاكية تقوم على أساس استيراد الآلات والمعدات اللازمة لها من العالم الخارجى . وإنما ينبغى تحقيق التكامل الاقتصادى بإنشاء الصناعات التى تنتج الآلات التى تنتج السلع الاستهلاكية . بل لا تقف عند هذا الحد ولابد من السير خطوة أخرى بإنشاء الصناعات المغذية لصناعة الآلات اللازمة للصناعات الاستهلاكية . وهكذا إلى آخر السلسلة إذا كان ثمة نهاية وهذا دون التساؤل عن مدى إتفاق كل ذلك مع اعتبارات الكفاءة الاقتصادية والاستخدام الأمثل للموارد المحدودة .

هذا عن الخلط بين الممكن فنياً والمرغوب اقتصادياً باعتباره المنبع الثالث للمفاهيم الخاطئة . وهناك منبع رابع يتمثل فى مجموعة من الأفكار ترجع فى جذورها إلى الفكر التجارى والميركانتيلى Mercantilist الذى ساد فى إنجلترا وبلاد القارة الأوروبية خلال القرن السابع عشر. ورغم مرور مايزيد على ثلاثمائة سنة على الميركانتيلية ورغم أن آدم سميث ــ مؤسس علم الاقتصاد ـ لم يدخر جهداً فى سبيل بيان بطلانها ، فقد أثبتت قدرتها على البقاء والانتقال من جيل إلى جيل . وكم من الساسة وصانعى القرار يتكلمون بلسان توماس مان وبوتر وتكر من أقطاب المدرسة الميركانتيلية فى غابر الزمان دون أن يدروا أنهم ضحية أفكار ومفاهيم فاسدة . ومن ذلك العداء للواردات باعتبارها نزيفاً للثروة القومية ، والنداء بحماية الصناعة الوطنية من المنافسة الأجنبية وحظر بعض الواردات حظراً مطلقاً إذا كانت من السلع المصنوعة ، وتدخل الدولة فى كافة المجالات الاقتصادية ، والعمل على تحقيق التوازن فى الميزان التجارى مع كل دولة على انفراد ، بل على كل صفقة من الصفقات . ومن المؤكد أن المحبذين لنظام الصفقات المتكافئة لا يعلمون أنهم ينتمون إلى مدرسة عفا عليها الزمن منذ مئات السنين . وعليهم أن يعودوا إلى قراءة كتاب آدم سميث عن ثروة الأمم الذى ظهر سنة ١٧٧٦ لكى يعرفوا كيف أن نظام الصفقات المتكافئة لايصلح أساساً لتنظيم التجارة الدولية لأى بلد من البلدان . ولكن كم فى الحياة من مفارقات ، فإن فساد الأفكار الميركانتيلية لم يمنع من تأثيرها العميق على صانع القرار إلى يومنا هذا . وهذا دليل جديد ـ إذا كان ثمة حاجة إلى دليل ـ على أن الأفكار والمفاهيم الفاسدة ليست بالضرورة أقلها تأثيراً فى حياة الإنسان .

هذه هى المنابع الأربعة للمفاهيم الخاطئة التى تقف عقبة فى طريق الإصلاح الاقتصادى، وهى الاشتراكية الشمولية ونظرية التنمية التى سادت فى الستينات والخلط بين الممكن فنياً والمرغوب اقتصادياً وأخيراً وليس آخراً الأفكار التى تستمد أصولها من المدرسة الميركانتيلية.

الجنيه المصرى والخلاف مع صندوق النقد الدولى وجهة نظر الحكومة المصرية

نشب الخلاف أخيرا بين الحكومة المصرية وصندوق النقد الدولى بخصوص سياسة سعر الصرف السليمة فى هذه المرحلة من مراحل الإصلاح الاقتصادى. ويبدو أن صندوق النقد الدولى يريد من الحكومة المصرية تخفيض قيمة الجنيه فى علاقته بالدولار والعملات الأجنبية الرئيسية الأخرى. غير أن الحكومة المصرية غير مقتنعة بهذا المطلب من جانب الصندوق، وهى ترفض أن تسير فى اتجاه تخفيض قيمة الجنيه. ترتب على هذا الموقف أننا لم نستطع الذهاب إلى نادى باريس للحصول على تخفيض ديننا الخارجى بمقدار عشرين فى المائة وهى الشريحة الأخيرة من شرائح التخفيضات السابقة التى تصل فى مجموعها الى ٥٠٪ من قيمة الدين الخارجى. ورغم أهمية تخفيض الدين الخارجى من وجهة النظر المصرية فإن الأهم من ذلك هو مايترتب على هذا الخلاف مع صندوق النقد الدولى من تعطيل مسيرة الإصلاح الاقتصادى الأمر الذى ينبغى أن نعمل على تفاديه بكل طريقة ممكنة.

ماهى حقيقة هذا الخلاف. هل الصندوق الدولى متعسف فى هذا المطلب أم إن الحكومة المصرية ركبت رأسها فى قضية لا تستحق أن تكتسب هذا الطابع السياسى، وأن تصبح قضية سيادة وطنية بدلا من أن تكون مسألة اقتصادية فنية تحتمل الخطأ والصواب فى موقف أى الطرفين.

نقطة البداية التى لاينبغى أن ننساها أن قيمة الجنيه المصرى ليست غاية فى ذاتها بل إنها وسيلة لتحقيق أهداف اقتصادية أخرى ذات صلة برفاهة المواطن المصرى. وسعر الصرف فى أى بلد لايزيد عن أن يكون سعرا من الأسعار يقبل الارتفاع والانخفاض تبعا للظروف السائدة. نعم يعتبر سعر الصرف من الأسعار الاستراتيجية التى تؤثر تأثيرا عميقا على كل القطاعات ومستوى الأداء للاقتصاد القومى. مع ذلك فإن التمسك بقيمة ثابتة لا نسمح بتغيرها مهما كانت الظروف قد يعود بضرر كبير على الاقتصاد القومى. وينبغى أن تكون سياسة سعر الصرف سياسة مرنة بحيث تخدم الاقتصاد القومى وليس العكس، فلا يكون الاقتصاد القومى فى خدمة سياسة جامدة. ونحن نشهد كل يوم الارتفاع والانخفاض فى أسعار الصرف للعملات المختلفة. نعرف أن الولايات المتحدة قبلت انخفاض قيمة الدولار بأكثر من نصف قيمته خلال السنوات الأخيرة، ولم تجعل من هذا الموضوع قضية كرامة أو

سيادة وطنية . بل إنها تعمل أحيانا على تخفيض قيمة عملتها بهدف الحصول على ميزة تنافسية بـالنسبة لليـابان ودول الاتحاد الأوربـى . ويقال مثـل ذلك بـالنسبة لسعـر الجنيه الاسترلينـى والفرنك الفرنسى والليرة الإيطـالية . ليس معنى ذلك أننى أنصح بقبول تـوصية صندوق النقد الدولى بتخفيض قيمـة الجنيه . فهذه مسألة أخـرى . بل أعتقد أنه مـن الخطأ الكبير أن نسارع الى التخفيض إذا لم تكن هناك أسباب ظاهرة قاهرة . وإنما أردت فقط أن أضع هذا الموضوع فى إطاره الصحيح وأن ننظر إلى هذه القضية على أنها مسألة فنية وليست مسألة سياده أو كرامة .

دعنا نبـدأ باستعـراض موقف الحكـومة المصريـة . يستند موقـف حكومتنـا إلى الاعتبارات الآتية :

أولها: إن ثبـات سعر الصرف بين الجنيـه والدولار يعتبر مـن الإنجـازات الرئيسيـة لبرنامـج الإصلاح الاقتصادى وقد بقيت قيمة الجنيه الخارجيـة دون تغيير يذكر خلال السنوات الثلاث الأخيرة. وهذا بعد فترة طويلـة من المضاربة على انخفاض قيمته ووجود سـوق سوداء بأسعار تختلف اختـلافا محسوسـا عن السعـر الرسمى . فما الـذى يدعونـا الآن إلى إلغاء هـذا الإنجاز الكبير.

ثانيا: إن ثبات قيمـة الجنيه لم يكـن نتيجة لتـدخل مـن جانـب البنك المركـزى لحمايته مـن الانخفاض ، وإنما جاء بناء على التفاعل الحر بين قوى الطلـب والعرض . بل إن ماحدث من تدخل إلى الآن كـان لمنع قيمة الجنيه المصرى من الارتفـاع فى علاقته بالـدولار وليس العكس . والدليل على ذلـك هو التراكم الضخم لرصيد البنـك المركزى من الدولارات الذى بلغ مـايزيد على ١٧ مليار دولار. الأمر الذى يدل على أن التدخـل كان بشراء الدولار لمنعه من الانخفاض أمام الجنيـه . وإذا كان الاعتماد على قوى السـوق يمثل إحدى الخصـائص الأساسية لبرنـامج الإصـلاح الاقتصادى فـإنه مـن غير المفهـوم أن يرفـض صنـدوق النقد الـدولى قوى الطلـب والعرض فيما يتعلق بسعر الصرف .

ثالثا: إن تخفيض قيمـة الجنيه بعد فترة طـويلة من الثبـات قد تهز الثقة فى مستقبـل العملة الوطنية مما يدعو أصحاب الأرصدة النقدية إلى الهرب من الجنيه إلى الدولار وانتشار ظاهرة دلورة الاقتصاد المصرى كما كان الحال فى الفترة السابقة على تنفيذ برنامج الإصلاح الاقتصادى حيث كان أصحـاب الأرصدة النقـدية يحتفظـون بها فى حسابات بـالدولار وكـانت نسبـه عاليـة من المعاملات تتم بالدولار وليس بالجنيه . ومن شأن هذه الظاهرة اشتداد الضغط لتخفيض الجنيه مرة بعد أخرى مما يفتح الباب أمام تدهور شديد فى قيمته يتجاوز بكثير ما تقتضيه الأساسيات الاقتصادية . وهذا هو ماحدث فى تركيا حيث بدأت الحكومة التركية بتخفيض سعر الليرة بناء على طلب صندوق النقد الدولى ولكنها ما إن فعلت ذلك حتى حدثت هجرة جماعية من الليرة إلى العمـلات الأجنبيـة الأمـر الـذى أدى إلى انهيار كبير فى قيمـة الليرة التركيـة أمـام الـدولار.

وبديهى أن الحكـومة المصريـة لاتريد أن تقـع فى المصيدة التركية وأن تضـع نفسها على منـزلق شديد الانحدار لاتستطيع معه حماية سعر الجنيه . بعبارة أخرى فإن تخفيض قيمة الجنيه سوف يولد قوى اقتصادية تدفع إلى مـزيد من التخفيض وليس ذلك فى مصلحة الاقتصاد المصرى أو مصلحة برنـامج الإصلاح . ولاشك أن ماحـدث فى المكسيك أخيرا يزيد مـن مخاوف الحكومة المصرية من الوقوع فى حلقة مفرغة من التخفيض الذى يدفع إلى مزيد من التخفيض .

رابعا: إن تخفيض قيمة الجنيه سوف يؤدى إلى ارتفاع أسعار الواردات ويتوقف مدى الارتفاع على نسبة التخفيض فى قيمة الجنيه . فإذا كان التخفيـض كبيراً فإن ذلك يعنى ارتفاعاً حاداً فى أسعار الواردات . ومن المعروف أن الواردات تشكل نسبـة عالية من مجمل النشاط الاقتصادى فى مصر. ومن ثم فـإن تخفيض قيمة الجنيه لابد أن تـؤدى الي موجة تضخمية جديـدة بكل ما يعنيه ذلك من ارتفاع حاد فى المستوى العام للأسعار ومزيد من معاناه أصحاب الدخول الثابتة والمنخفضة وفقـدان الثقة فى سلامـة العملة الوطنيـة . بعبارة أخـرى فإن تخفيض قيمـة الجنيه ومايتطوى عليه من إشعال نار التضخم سوف يمحوان أحد الإنجازات الأخرى الهامة لبرنامج الإصلاح الاقتصادى ، وهو التخفيض المحسوس فى معـدل التضخم خلال السنوات الثلاث الأخيرة .

خامسا : إن تخفيـض قيمة الجنيـه قد يحدث أثـرا عكـس المقصود منـه تماما . فـإن الهدف الأسـاسى مـن هذا التخفيـض هـو دعم القـدرة التنـافسية للصـادرات المصرية فى الأسـواق الدوليـة . غير أنه لايجوز أن ننسى أن الواردات تمثـل أحد المدخلات الأساسيـة فى الصادرات المصرية ويترتـب على ارتفاع أسعار المدخـلات المستوردة ارتفاع فى أسعـار السلع التصديـرية المعتمـدة بدرجـة كبيرة على تلـك المدخـلات . ومن شـأن ذلـك إضعـاف القدرة التنـافسيـة للصادرات المصرية وليس تقويتها كما هو المستهدف من تخفيض قيمة الجنية .

سادسا : إن انكماش الصادرات السلعية المصرية خلال السنوات الأخيرة لايرجع إلى ارتفاع أسعارها بالمقـارنة مع أسعار السلع المتنافسـة معها فى الأسواق العالمية ولكنه يـرجع إلى أسباب تتعلق بضعف الرقـابة على نوعيتها وعدم انتظـام الكميات المصدرة إلى الأسـواق الدوليه وعدم معرفـة الأذواق السائدة فيهـا ورداءة التصميم وتخلف التكنـولوجيا وضعـف وسائل التسـويق وغياب التسهيـلات التى يتمتـع بها المصدرون فى البـلاد المتنافسـة معنا مثـل الائتمان والتأمين التصديـرى . ومن الواضح أن عـلاج وجوه الضعف هـذه لايكون بتخفيض قيمة الجنيـه فهى اعتبـارات هيكليـة تستلـزم أن نسـارع بتنفيـذ الإصـلاحـات الهيكليـة بما فى ذلـك بـرنـامـج التخصيصية . وطالما أن هـذه العيوب قائمة فـإن تخفيض قيمة الجنيه لـن يحدث الأثر المنشود وهو نمـو الصادرات السلعيـة . وكل مـا يترتب عليـه هو انكماش قيمـة الصادرات السلعيـه بالعمله الأجنبية دون أن يعـوض ذلك نمو فى حجم الصادرات . بعبارة أخـرى فإن من الخطأ علاج مشكلة ذات طبيعة هيكلية بإجراءات نقدية مثل تخفيض قيمة الجنيه .

هذه هى وجهة نظر الحكومة المصريه والأسباب التى تدعوها إلى رفض مطلب الصندوق بتخفيض قيمة الجنيه . ومن الواضح أنها أسباب لا تخلو من وجاهة ولا يستطيع أى مراقب منصف أن يقلل من شأن هذه الاعتبارات أو أن يتجاهلها . ولكن لايجوز التسرع فى الحكم لصالح الحكومة المصرية قبل الاستماع إلى وجهة نظر الصندوق . فهى أيضا لاتخلو من وجاهة . وهذا ما نتناوله فى مقال آخر.

وجهة نظر صندوق النقد الدولى

نعرف أن الحكومة المصرية ترفض مطلب صندوق النقد الدولى بتخفيض الجنيه فى علاقته بالدولار والعملات الأجنبية الرئيسية الأخرى . وقد رأينا فى مقال سابق أن موقف الحكومة المصرية يستند الى حجج قوية لايمكن لمراقب محايد أن يهون من شأنها أو أن يتجاهلها . كيف إذن نفهم هذا الموقف من صندوق النقد الدولى . من الخطأ الكبير أن نظن ان صندوق النقد الدولى يتخذ مثل هذا الموقف اعتباطا أو تعسفا . فهو حريص على نجاح برنامج الإصلاح الاقتصادى فى مصر مثل حرص الحكومة المصرية . ولا يتصور أن يجازف برأى قد يؤدى الأخذ به الى تعطيل مسيرة الإصلاح أو الإخلال بها . لكى نفهم وجهة نظر الصندوق لابد أن نستعرض الحالة التى عليها برنامج الإصلاح الاقتصادى بعد مايزيد على ثلاث سنوات ونصف منذ أن وضع موضع التنفيذ . من المتفق عليه أن البرنامج حقق إنجازات مرموقة جاوزت كل التوقعات . نجح البرنامج فى تخفيض معدل التضخم من نحو ٢٥٪ سنويا الى أقل من ١٠٪ ونجح فى تثبيت سعر الصرف فى العلاقة بين الجنيه والدولار وفى تخفيض نسبة العجز فى الميزانية وتحسين ميزان المدفوعات . ولكن هذا هو كل ما هنالك . فإن من اللافت للنظر أن برنامج الاصلاح رغم هذه النجاحات فشل فى علاج بعض المشكلات المزمنة التى يعانى منها الاقتصاد المصرى . فشل أولا فى رفع معدلات نمو الناتج القومى إلى مستويات معقولة . فإن معدل النمو خلال السنوات الخمس الأخيرة لايزيد عن ٢٪ سنويا فى المتوسط أى أن الناتج القومى زاد خلال فترة الإصلاح بأقل من معدل الزيادة فى السكان . ومعنى ذلك تدهور مستويات المعيشة وليس ارتفاعها . وقد آن الأوان أن يشعر المواطن العادى بأن برنامج الإصلاح ينطوى على تحسن تدريجى فى حياته اليومية . وهذا لن يتحقق إلا إذا بلغت معدلات النمو فى الناتج القومى مستويات تفوق بدرجة محسوسة معدلات الزيادة السكانية . كذلك فشل برنامج الإصلاح الاقتصادى فى خلق فرص العمل الكافية لتخفيض معدلات البطالة . فمازالت معدلات البطالة تجاوز ١٥٪ من حجم القوة العاملة . وليس هناك مايدل على اتجاهها نحو الانخفاض . على العكس من ذلك فإن كل الشواهد تشير إلى استفحالها . ومن العبث أن نتصور علاج مشكلة بهذا الحجم عن طريق إنشاء مشروعات سواء من خلال الصندوق

الاجتماعى أو غيره فإن هذه المشروعات لاتزيد عن أن تكون من قبيل الملطفات. وسوف يتوقف العلاج الفعال فى نهاية المطاف على نمو الناتج القومى. وطالما بقيت معدلات النمو متدنية فإن مشكلة البطالة سوف تتعاظم بكل ما ينطوى عليه ذلك من مخاطر اجتماعية وسياسية واقتصادية تهدد برنامج الإصلاح بأكمله. وأخيرا فقد فشل برنامج الإصلاح فى علاج العجز المزمن فى الميزان التجارى أى صادرات وواردات السلع. فمازال هناك عجز ضخم بين قيمة الصادرات وقيمة الواردات من السلع. صحيح أن عجز ميزان السلع يعوضه الفائض المتحقق فى ميزان الخدمات وعلى وجه الخصوص تحويلات المصريين العاملين فى الخارج التى تمول الجزء الأكبر من عجز الميزان التجارى. وتقوم التحويلات الرأسمالية والمساعدات الأجنبية بتمويل ما تبقى من عجز فى هذا الميزان. غير أن إمعان النظر يبين مخاطر هذا النوع من التمويل. فإن تحويلات العاملين يمكن أن تنكمش أو تنضب لعوامل خارجية لا سيطرة للحكومة المصرية عليها. كما أن التحويلات الرأسمالية يمكن أن تتلاشى إذا حدث انخفاض محسوس فى سعر الفائدة على الجنيه المصرى وارتفاع مقابل فى سعر الفائدة على الدولار الأمر الذى يرجح حدوثه فى وقت غير بعيد. كذلك لايمكن الاعتماد على المعونات الخارجية على أنها مصدر دائم للدخل من العملات الأجنبية. لهذه الاعتبارات لا مفر من العمل على تضييق الفجوة فى الميزان التجارى أو إزالتها.

هذه هى الصورة كما يراها صندوق النقد الدولى. وهو يعتقد أنه فى ضوء تلك الحقائق وفى إطار المعطيات الأخرى التى تقيد حرية حركة صانع القرار يعتقد أن تخفيض قيمة الجنيه هو الإجراء المتاح الذى يمكن أن يعطى دفعة للاقتصاد المصرى بحيث يخرج من حالة الكساد ويرفع معدلات النمو ويخفض معدلات البطالة وينشط الصادرات ويحد من الواردات وبالجملة يبعث النشاط فى أوصال الاقتصاد المصرى. ويمكن تشبيه الاقتصاد المصرى فى المرحلة الحاليه بالسيارة التى تمتنع عن السير لفراغ البطارية. وتشبيه تخفيض قيمة الجنيه بأنه الشرارة التى تحركها وتساعدها بعد ذلك على استمرار السير.

غير أن موقف صندوق النقد الدولى يستند أيضا إلى اعتبارات فنية تستلزم تخفيض قيمة الجنيه لدفع الاقتصاد المصرى نحو التوازن. لا ينازع الصندوق فى ثبات سعر الصرف بين الجنيه والدولار إلى حد كبير خلال السنوات الثلاث الماضية. ولكنه يدعونا إلى التفرقه بين ما يسمى سعر الصرف الاسمى وسعر الصرف الحقيقى. هذه مصطلحات فنية ولكن الفكرة الأساسية وراءها بسيطة ليس من الصعب استيعابها. سعر الصرف الاسمى هو السعر المعلن فى الصحف كل يوم والذى نعرفه جميعا. وهذا بقى ثابتا لاشك فى ذلك. غير أن سعر الصرف الحقيقى طرأ عليه تغيير ينطوى على مغالاة فى قيمة الجنيه بالنسبة للدولار. كيف كان ذلك. يقول الصندوق إن السبب هو وجود فروق محسوسة بين معدل التضخم فى مصر ومعدله فى البلاد الأجنبية المتاجرة مع مصر خلال الفترة التى انقضت منذ بدء تنفيذ برنامج الإصلاح.

نعم نجحت مصر فى تخفيض معدل التضخم بها . ولكنـه مع ذلك بقى طوال تلك الفترة أعلى من معدله فى أمريكا والاتحاد الأوربى وهى أهم البلاد المتاجرة معنا . ومن شأن هذه الفروق فى معدلات التضخم أن تحدث مغالاة فى قيمة الجنيه بالنسبـة لعملات تلك البلاد . وتقدر درجة المغالاة على أساس هذا المؤشر بما يعادل ٢٥٪ تقريبا . أضف إلى ذلك وجود فروق محسوسة بين معدلات الزيادة فى تكلفة العمل فى مصر وتكلفته فى تلك البلاد خلال نفس الفترة . لاحظ أن الكلام هنـا ليس عن مستوى الأجـور. فلاشك أنها فى مصر أقل كثيرا منهـا فى الخارج . ولكن الكلام عن التغير الذى طرأ على العلاقة بين نسبة الـزيادة فى الأجور ونسبة التحسن فى إنتاجية العمل منذ تنفيذ برنامج الإصلاح الاقتصادى . هنا أيضا ينتهى الصندوق إلى أن تكلفة العمل فى مصر ارتفعت بنسبة تزيد كثيرا عن تكلفته فى البلاد الـرئيسيه المتاجرة معنا . ومن المتفق عليه أن الفروق بين نسبة الزياده فى تكلفة العمل مثل الفروق بين نسبة الزيادة فى معدلات التضخم تؤثر على سعر الصرف الحقيقى . وتقدر درجـة المغالاة فى قيمة الجنيه على أساس هذا المؤشر بما يعادل ٥٠٪ تقريبا .

على أسـاس هذه الحسـابات يـرى صندوق النقـد الـدولى أنه لايجوز أن ننخـدع بالثبـات الظاهرى لسعر الصرف الاسمى . فإن هذا الثبات يخفى وراءه مغالاة فى قيمة الجنيه تتراوح بين ٢٥٪ و٥٠ ٪ . ويرى أيضا أن مـا طرأ من مغالاة على قيمـة الجنيه هو المسئول عـن التدهورفى الميزان التجارى . ففى خلال السنوات الثلاث الماضية انخفضت صادرات مصر من السلع بما يعادل ٦٪ سنويـا وفى نفس الوقت زادت الـواردات بضعف هذا المعدل على وجـه التقريب . وكانت نتيجة ذلك اتساع الفجوة بين الصـادرات والواردات . وفى نظره أنه من الصعب وضع حد لهذا التدهور فى التوازن الخارجى والتحول نحو التحسن التدريجى دون تخفيض محسوس فى قيمة الجنيه . أما مقدار التخفيض وأسلوبه فهذه مسألة خاضعة للتفاوض . ويخشى الصندوق أن استمرار الأوضـاع الحالية لابد أن يؤدى إلى مـزيد من تـدهور الميزان التجارى خصـوصا اذا أخذنا بعين الاعتبار أن ماحدث من تحرير فى التجارة الخارجية أدخل عاملا جديدا من عوامل الزيادة فى الواردات .

أما الأسانيـد التى تسوقها الحكومة المصريـة للدفاع عن القيمة الحالية للجنيـه فهى فى نظر صنـدوق النقد الـدولى محل شـك كبير. ومن ذلـك على سبيل المثـال التخـوف من أن يـؤدى التخفيض إلى الدخول فى حلقة مفرغة من التخفيضات المتتالية كما حدث فى تركيا والمكسيك . يقول الصندوق إنه لامحل للمقـارنة بين مصر وتركيا فى هذا الصدد . فلكل من البلـدين ظروفه الخاصة . ومن الواضح أن التخفيضات المتتالية لسعر الليرة فى تركيا إنما حدثت بسبب الارتفاع الشديـد فى معدلات التضخم التـى تصل إلى ثمانين فى المائة سنويـا كما ترجع إلى عجـز ضخم متزايد فى الميزانية . ولا وجود لأى الأمريـن فى مصر. لا وجه للمقارنة أيضا بين الظروف الحالية فى مصر والظروف التـى سادت فى المكسيك وأدت إلى التدهـور السريع فى قيمة عملتهـا . فإن

المكسيك كـانت تعتمد إلى درجـة كبيرة على تمويل العجز فى ميـزان مدفوعـاتها بقروض قصيرة الأجل. وعنـدما بدأ التخفيـض الأول فى قيمة البيزو المكسيكى سـارعت تلك القـروض التى استحقت مرة واحدة أو فى أوقات متقاربة إلى الهجـرة من المكسيك مما أدى إلى اشتداد الضغط على العملة المكسيكية والانخفاض المتواصل فى قيمتها. وواضـح أن هذا العامل لا وجود له فى مصر. كـذلك فـإن القول بـأن التخفيـض سوف يشعـل نـار التضخم مـردود بأن السبـب الرئيسـى للتضخم فى أى بلد مـن البلاد إنما يرجع إلى العجـز الكبير فى الميزانيه وتمويـل العجز بطبـع نقود جـديدة. وهـذا أيضـا لاينطبق على مصر. ولا أدل على ذلـك من أن الانخفـاض الكبير فى قيمـة الـدولار أو الجنيـه الاسترلينـى لم يقترن بـأى ارتفـاع فى معـدلات التضخـم فى الولايات المتحدة أو إنجلترا. على العكس من ذلـك فقد شهدت الفترة الأخيرة تراجعا كبيرا فى ارتفاع المستـوى العام لـلأسعار. أمـا القول بأن تـدنى الصـادرات فى مصر يرجـع إلى أسباب هيكلية وأن تخفيض قيمة الجنيـه سوف يكون عديم الجدوى لهذا السبب فهـو قول لا يخلو من مبـالغة لأنـه يقوم على افتراض أن الصـادرات المصرية منعـدمـة المرونة كليـة مهما حدث مـن انخفاض فى أسعارها فى الأسواق الدولية. ولا أساس لهذه الدعوى.

والآن بعد ان استمعنا إلى وجهـة نظر كل من الطـرفين ماذا يكون الرأى السليـم. شخصيا أعتقد أن تخفيض قيمة الجنيـه لا يمثل الخيار الوحيد أمام الحكومة المصريـة. وإنما توجد عدة خيارات كـل منها بديـل عن الآخر. وإذا كنا نعتقـد أنه لا محل للتخفيض فى الـوقت الحاضر رغم ما يقوله الصندوق فلابد أن نتقدم ببعض البدائل المقبولة. ومن أهمها أن نتقدم بحزمة من الإجراءات التـى تغنى عن التخفيـض وفى نفس الـوقت تعمل على إنعـاش الاقتصاد المصرى وإخراجه مـن حالة الكساد والبطالـة وتساعد على تحسين الميزان التجارى. ومـن عناصر هذه الحزمة تخفيض سعر الفـائدة والإسراع فى برنامج التخصيصية ومزيـد من التخفيض فى معدل التضخم ووضع حد لسياسـة الجباية التى تؤثر سلبيا على الحوافز والإنتـاجية وذلك بتخفيض محسوس لفئات الضريبة علي الأرباح التجارية والصنـاعية وإعادة النظر فى عدد من الضرائب الأخرى ذات الأثـر الاقتصادى المضاد، وكـذلك الإسراع بإصـلاح قانـون العمل ومزيـد من تحرير الاستثمار وتخفيـف قبضة البيروقـراطية. ومـن شأن هـذه الحزمة إعـادة الثقة فى التـزامنا ببرنامـج الإصلاح الاقتصـادى واستعادة مصداقيـة الحكومـة بعد أن تآكلـت بسبب التبـاطؤ الشديد فى تنفيـذ الإصلاحات الهيكلية. وفى نفس الوقـت فإنها تساعد على دعم مـركز الجنيه المصرى. إذا حدث بعد كل ذلك ان تعرضت قيمة الجنيه للانخفاض على أساس التفاعل الحر بين قوى الطلب والعرض فـلا بأس من السماح بذلك. والمهم أنـه لايجوز النظر إلى ثبات قيمة الجنيه على أنها مسألة كرامة وطنية كما لايجوز أن يصبح سعر الصرف بقرة مقدسة.

دروس من أزمة المكسيك

تناقلت وكالات الأنباء أخيرا نبأ الأزمة المالية فى المكسيك . وقد جاء هذا النبأ مفاجأة للدوائر المالية فى كل انحاء العالم ، كما أثار عددا من التساؤلات فى كل البلاد النامية التى تطبق برنامجا للإصلاح الاقتصادى بالاتفاق مع صندوق النقد الدولى والبنك الدولى . فقد كانت الفكرة السائدة إلى وقت حدوث هذه الأزمة الأخيرة أن المكسيك تعتبر نموذجا مرموقا للنجاح فى تنفيذ برنامج التثبت النقدى والتصحيحات الهيكلية إذ تمكنت بدعم من الصندوق الدولى والبنك الدولى من تخفيض معدل التضخم ورفع معدلات النمو وتخفيض نسبة البطالة وتحسين المؤشرات الاقتصادية الأساسية بدرجة ملموسة . غير أن الأزمة الأخيرة ألقت ظلا كثيفا من الشك على تلك الإنجازات . أو هذا على الأقل هو مايبدو للمراقب من بعيد . وقد بدأت الأزمة بتخفيض قيمة العملة المكسيكية ، وسرعان ما أدى ذلك إلى فقدان ثقة المستثمرين الأجانب الذين وضعوا استثمارات ضخمة فى الاقتصاد المكسيكى . وانعكس ذلك فى الهروب الجماعى من العملة المكسيكية مما سبب ضغطا شديدا عليها وانخفاضات حادة فى قيمتها خلال فترة قصيرة رغم ما بذله البنك المركزى المكسيكى من محاولات يائسة لاستعادة الثقة ووضع حد للمضاربة النزولية . غير أنه وجد نفسه عاجزا عن مواجهة هذا الفيضان الكاسح بعد أن انخفضت الاحتياطيات النقدية إلى مستويات خطيرة . ولم تجد الحكومة المكسيكية مفرا من طلب الإغاثة العاجلة من الولايات المتحدة الأمريكية شريكتها فى منطقة التجارة الحرة وكذلك من صندوق النقد الدولى .

بدأت محاولات الإنقاذ باعلان من الرئيس كلنتون عن استعداده لتقديم قرض للمكسيك بمبلغ أربعين مليار دولار. غير أنه تبين بعد مشاورات سريعة أن الكونجرس لن يوافق بسهولة على هذا المبلغ الضخم وأن تمرير هذه العملية سوف يستغرق وقتا أطول بكثير مما يقتضيه الموقف الحرج فى المكسيك . وسرعان ما تحولت صفقة الإنقاذ إلى شئ مختلف تماما عن الاعلان المبدئى . حيث تنازل الرئيس كلنتون عن محاولة الحصول على موافقة الكونجرس وأعلن صفقة أخرى تبلغ خمسين مليار دولار تساهم فيها الولايات المتحدة بمبلغ عشرين مليارا فقط من صندوق التثبيت الأمريكى ، وهو لا يتطلب موافقة الكونجرس مع مساعدة من صندوق النقد الدولى بما يقارب ثمانية عشر مليار دولار والباقى من بنك التسويات الدولية وبعض البنوك المركزية الأخرى .

وقد أثارت مساهمة صندوق النقد الدولى بهذا المبلغ الضخم العديد من التساؤلات والاحتجاجات من البلاد الأخرى الاعضاء . فلم يحدث فى تاريخ الصندوق أن اقترن اتفاق المساندة بمثل هذا المبلغ الفلكى سواء فى تعامله مع البلاد النامية الأخرى بما فيها البلاد التى يبلغ حجم سكانها عشرة أمثال أو أكثر من حجم المكسيك مثل الهند والصين أو فى تعامله مع

البلاد الصناعية التى لجأت إليه بما فيها بريطانيا وإيطاليا . ليس هذا فحسب بل إن الصندوق التزم بأن يدفع فورا للمكسيك مبلغا يقرب من ثمانية مليارات من الدولارات على أن ينظر فى دفع الباقى فى يوليو المقبل . وهذا أيضا دون سابقة في تاريخ الصندوق . فإن المعتاد أن يكون الدفع على شرائح فى ضوء مايحدث من تقدم فى تنفيذ اشتراطات الصندوق . هذه الاستثناءات الصارخة تفسر لماذا امتنعت على غير العادة بعض البلاد الأوربية مثل بريطانيا وألمانيا وهولندة وبلجيكا عن التصويت فى مجلس إدارة الصندوق عندما تقدم المدير العام ميشل كامدسى بطلب الموافقة على هذه العملية . كيف يمكن تفسير كل ذلك . هل المسألة مجاملة ومحاباة من مدير الصندوق للولايات المتحدة الأمريكية والمكسيك على حساب البلاد الأخرى أم إن الأزمة كانت على درجة عالية من الخطورة مما يفسر مسارعة الصندوق إلى إنقاذ الموقف وإن اقتضى ذلك خروجا شديدا على القواعد المعتادة .

حاول مدير الصندوق تفسير هذه الصفقة الشاذة فى المؤتمر الصحفى الذى عقد عقب موافقة مجلس الإدارة . أشار فى حديثه إلى أن الأزمة لم تكن مسألة مكسيكية وفى تقديره أنها لو تركت دون علاج حاسم لأدت إلى زعزعة النظام المالى الدولى بأكمله . أى أن الأزمة كانت أزمة نظام وليست مجرد أزمة بلد . ذلك أن الخطر لم يكن يقف عند انسحاب الاستثمارات الأجنبية من المكسيك ولكن انسحابها من كل الأسواق المالية الصاعدة فى أمريكا اللاتينية ، مثل الأرجنتين وشيلى والبرازيل وكذلك فى آسيا مثل اندونسيا وتايلاند والفلبين . وفى ذلك ضربة شديدة لمستقبل الاستثمارات فى كل البلاد النامية . يضاف إلى ذلك أن المكسيك كانت على وشك التوقف عن الدفع مما كان يقضى على بعض البنوك الدولية وصناديق الاستثمار والمؤسسات التى أودعت فيها أموال طائلة . وكان يمكن أن تؤدى تلك الأزمة لولا المساعدة السريعة إلى سلسلة من الانهيارات المالية التى تؤثر تأثيرا سلبيا على الاقتصاد العالمى برمته . وأخيرا أشار مدير الصندوق إلى أن حكومة المكسيك بذلت جهدا محمودا فى سبيل تنفيذ برنامج شامل للإصلاح الاقتصادى خلال السنوات الخمس الماضية وإن تلك الأزمة العارضة لاتغير هذه الحقيقة كما أنها لاتنفى أن أساسيات الاقتصاد المكسيكى سليمة تبعث على الثقة ومن حق المكسيك على المجتمع المالى الدولى أن يكون الثواب من جنس العمل .

هذا هو الوجه الحسن لموقف صندوق النقد الدولى من هذه الأزمة . ولكن ماذا عن الوجه القبيح . كان تصرف الصندوق فى هذه الأزمة موضع نقد شديد فى عدد من الدوائر المالية فى البلاد النامية والصناعية . وتشعر هذه الدوائر بشئ غير قليل من القلق لمخالفة قواعد العمل فى الصندوق بصورة لم يسبق لها مثيل . ويكفى ان نذكر أن الحد الأقصى لما يمكن أن تحصل عليه المكسيك أو أية دولة أخرى من موارد الصندوق هى ٢٠٠٪ من حصتها فى رأس المال . أما ماحصلت عليه المكسيك فى هذه الصفقة فإنه يصل إلى ٦٨٨٪ من حصتها . وهذا تجاوز غير مفهوم فى نظر الكثيرين .

كذلك يرى البعض أن أزمة المكسيك مشكلة مكسيكية أمريكية فى المقام الأول، وأن محاولة إعطائها صبغة دولية لاتخلو من مبالغة. والواقع أن الأخبار الأولى التى تناقلتها وكالات الأنباء عن الأزمة كانت تؤكد الصفة الأمريكية. وهذا أيضا هو ماجاء فى تصريحات الرئيس كلنتون ومايفسر مسارعته إلى إعلان استعداده للحصول على موافقة الكونجرس على قرض للمكسيك قيمته ٤ مليار دولار. فقد أكد فى تصريحاته الأولية أن للولايات المتحدة مصلحة حيوية فى احتواء هذه الأزمة وعلاجها. ذلك أن المكسيك ثانى أكبر شريك تجارى لها وأن مئات الألاف من العمال الأمريكيين يعملون فى الصادرات إلى السوق المكسيكية، ولاشك أن تفاقم المشكلة الاقتصادية سوف يعنى بطالة نسبة عالية من هؤلاء العمال كما يعنى تزايد سيل الهجرة غير القانونية إلى أمريكا واستفحال مشكلة تهريب المخدرات من خلال الحدود الطويلة المشتركة بين البلدين. وهذه كلها اعتبارات أمريكية لاشأن للاقتصاد العالمى بها وهى كافية لتفسير موقف الولايات المتحدة، ولكنها لاتبرر أن يكسر صندوق النقد الدولى كل القواعد بدعوى أنها أزمة دولية. ويرى أصحاب الرأى المعارض أن الذى حدث هو فى جوهره استخدام أموال الصندوق وهى أموال دولية لعلاج مشكلة مكسيكية أمريكية. ويضيف أصحاب هذا الرأى أن المستفيد الأول من صفقة الإنقاذ هى بيوت الاستثمار الأمريكية التى استثمرت أموالا طائلة فى المكسيك جريا وراء العائد المرتفع. وكان ينبغى طبقا لقواعد اللعب أن يتحمل المستثمرون مخاطر الاستثمار فإن العوائد العالية تحمل معها المخاطر العالية. أما أن يستأثر هؤلاء بالمغانم ويتركوا المغارم لصندوق النقد الدولى فهذا يتعارض تعارضا صارخا مع القواعد المستقرة فى دنيا الاستثمارات. ويذكر المعارضون أن هذا المبلغ الضخم الذى التزم به صندوق النقد الدولى فى صفقة واحدة لابد أن يعود بالضرر على البلاد الأخرى الأعضاء فى الصندوق. فان هذه لن تجد الموارد الكافية لمساندة برامجها التصحيحية. ومعنى ذلك إسراف على المكسيك وتقتير على سائر الأعضاء. وقد بدأت بوادر هذا الاتجاه فى المفاوضات الجارية مع روسيا التى كانت تسعى للحصول على مساندة تبلغ ستة مليارات دولار. غير أن المفاوضات تأجلت فى أعقاب صفقة المكسيك. وأخيرا يرى البعض أن الصندوق لايمكن إعفاؤه من المسئولية عن هذه الأزمة. فقد أغمض العين مدة طويلة عن تصرفات مالية واقتصادية غير سليمة قامت بها الحكومة المكسيكية. وكان ينبغى أن يكون أكثر جدية فى إلزامها بما يلزم به البلاد الأخرى. ولكنه لم يفعل ذلك ولم ينذر أحدا بما يمكن أن يترتب من عواقب وخيمة. وكانت النتيجة مفاجأة العالم بتلك الأزمة الحادة بعد فترة طويلة من الإشادة المستمرة بالإنجازات والمعجزات المكسيكية.

ماهو تأثير تلك الأزمة على العلاقة بين الحكومة المصرية وصندوق النقد الدولى. لعل الأثر الأول أن تصبح الحكومة المصرية أكثر تشددا فى رفض الاستماع لنصيحة الصندوق بتخفيض قيمة الجنيه. فإن تخفيض قيمة العملة المكسيكية كان الشرارة التى أشعلت الأزمة وأدت إلى سلسلة من التخفيضات المتتالية. وهذا تماما هو ماتخشاه الحكومه المصرية من تخفيض الجنيه

فى الوقت الحاضر. ولكن من الواجب أن نذكر الفروق بين حالة المكسيك وحالة مصر فى هذا الموضوع . فإن تخفيض قيمة العملة المكسيكية جاء فى ظروف عجز متزايد فى ميزان المدفوعات . وهذا غير موجود فى مصر. نعم عندنا عجز كبير فى الميزان التجارى أى صادرات وواردات السلع . ولكن هذا يمثل جزءا فقط من ميزان المدفوعات . أما باقى أجزاء ميزان المدفوعات أى ميزان الخدمات وميزان التحويلات الرأسمالية فهما يتمتعان بفائض يعوض نسبة كبيرة من العجز فى الميزان التجارى . ويعتبر ذلك فارقا هاما بين الوضع فى البلدين . ودلالته أن تخفيض الجنية المصرى لايعنى بالضرورة الدخول فى حلقة مفرغة من التخفيضات المتعاقبة كما حدث فى المكسيك .

يلاحظ أيضا أن أحد أسباب الأزمة فى المكسيك لايرجع فقط إلى العجز الكبير المتزايد فى ميزان المدفوعات ، ولكن يرجع أيضا إلى الاعتماد فى تمويله على قروض قصيرة الأجل . وكان من شأن هذا الوضع استحقاق الوفاء مرة واحدة لنسبة عالية من المديونية الخارجية . ولعلنا نستفيد من هذا الدرس من حيث عدم جواز اللجوء إلى هذا النوع من القروض إلا على أضيق نطاق وفى حالات الضرورة القصوى . والسؤال الآن هو الى أى حد سوف تؤثر أزمة المكسيك فى موقف الصندوق إزاء القضايا المعلقة فى علاقته مع الحكومة المصرية وخصوصا موضوع تخفيض الجنيه . نعرف أن الأزمة سوف تجعل الحكومة أكثر تمسكا بموقفها . وهناك أمل كبير أن تجعل الصندوق أكثر تفهما لهذا الموقف . ولكن لايجوز لنا أن ننام على ذلك . فإذا كان قرارنا هو رفض تخفيض الجنيه فإن من الواجب أن نتقدم بحزمة من الإجراءات البديلة تساعد على إخراج الاقتصاد المصرى من حالة الكساد الشديد التى يعانيها . وهذا ما تناولته فى مقال سابق .

وأخيرا فإننى أعتقد أن هذه الأزمة لن تمر دون معقبات . وأملى أن تكون معقبات إيجابية تعود بالخير على كل البلاد الأعضاء . وقد بدأ الحديث فعلا عن وجوب وضع نظام محكم للإنذار المبكر، كذلك أعلن رئيس وزراء إيطاليا البرتودينى وهو يعرف الصندوق معرفة وثيقة بحكم عمله فيه مدة طويلة أعلن وجوب النظر فى تمكين الصندوق من الاقتراض من الأسواق الدولية حيث إن موارده الذاتية لم تعد تكفى لمواجهة أزمات حادة مثل أزمة المكسيك . ورغم أن موارد الصندوق تزيد الآن عن مائة مليار دولار فإنها أصبحت شيئا تافها بالمقارنة مع حجم العمليات فى الأسواق المالية الدولية المعاصرة مما يتطلب مضاعفة الموارد المتاحة للصندوق . وهذه كلها تطورات إيجابية . ورب ضارة نافعة .

السياحة المفترى عليها

أصبحت السياحة مصدرا هاماً من مصادر اكتساب العملات الأجنبية كما أصبحت من

منابـع الدخـل الرئيسيـة بالنسبـة لشرائح متزايـدة من الشعـب المصرى . وقد تـراجع الـدخل السياحى تراجعاً كبيراً بسبب العمليات الإرهـابية فى صعيد مصر خلال سنتى ٩٣ و٩٤ ولكنه عاد خلال النصف الأول من ١٩٩٥ إلى مستوى معقول . وتتفـاوت التقديرات تفاوتا كبيراً من حيث مقدار ما تساهم به السياحة فى الدخل القومى . ويرجع هذا التفاوت إلى عوامل متعددة لعل أهمها يتمثل فى الخلط بين نصيب السياحة مـن مكتسباتنا من العملات الأجنبية ونصيبها فى الدخل القومى بصفـة عامة . أما نصيبها من العملات الأجنبية فهـو يمثل ما ينفقه السياح الأجانـب ـ سـواء من البـلاد العربيـة أو غيرها- بـالعملات الأجنبيـة على السلع والخدمـات المصرية عندما يفدون إلى مصر. وحتى فى نطاق هذا التعريف الضيق للدخل السياحى نلاحظ اختلافا فى التقديرات . وفى تقدير صنـدوق النقد الدولى أن دخل مصر من العملات الأجنبية فى هذا القطاع فى السنة المالية ١٩٩١/ ١٩٩٢وهى السنة السابقة على انخفاض دخل السياحة بسبب الإرهاب بلغ نحو مليارا وثلاثمائه مليون مـن الدولارات أو ما يعادل نحو أربعة ونصف مليار جنيـه . ولكنى أعتقد أن هذا التقـدير يقل عن الـواقع . ذلك أن صندوق النقـد الدولى يأخذ فقط ما ينفقه السياح عن طريق النظام المصرفى المصرى . ولايأخذ بعين الاعتبار ما ينفقون مباشرة عن غير هذا الطـريق . وبديهى أن من الصعب الوصـول إلى تقدير دقيق لهذا العنصر. ولكن ليس من المبالغة القول إن دخل مصر من العملات الأجنبية سواء جاء عن طريق النظام المصرفى أو خارجه يصـل إلى مايقرب من مليار يـن من الدولارات أى مايزيـد على ستة ونصف مليار من الجنيهات .

غير أن دخل مصر مـن العملات الأجنبيـة يختلف عـن مقدار مـاتساهـم به السيـاحة فى الدخل القومـى . ذلك أن دخل العملات الأجنبية إنما يمثل الجولة الأولى للـدخول المتولدة فى هذا القطـاع . وهى الجولـة التى يكـون أحد أطرافهـا السائح الأجنبـى . ولكن هنـاك جولات متتالية فإذا أنفق السـائح مثلا مائة دولار أجرا لغرفة فى أحد فنادق القاهـرة فإن نسبة معينة من هذا المبلغ يقوم الفندق بإنفاقها بدوره على السلع والخدمات المصرية التى يقدمها للنزلاء . فهو يشترى الخبز والزبد والفاكهة والخضراوات ويدفـع أجر العمالة المصرية فى الفندق وغير ذلك . ومن ثم يتولد دخـل جديد يئول إلى منتجى هذه السلع ومقدمـى تلك الخدمات . ولكن هؤلاء بدورهم ينفقون ما يحصلون عليه من دخول على السلع والخدمات المختلفة . وهكذا فى جولات متتالية من الدخول المتولدة ـ جولة بعد أخرى .

بعبارة أخرى هناك الصف الأول من المستفيدين من قطـاع السياحة وهـم الذين يتعاملون مـع السائحين مبـاشرة مثـل الفنـادق وأصحاب المطـاعـم ووكـالات السفر ومحلات التحـف ومنتجات خان الخليلى وغير ذلك من الأماكن التى يرتادها السياح . ولكن هناك صفوفا أخرى من المستفيـدين تقـف وراء الصف الأول وآخـرون وراء الصف الثـانى وهكـذا . وهذه ظـاهرة معروفة لكل الذيـن يتعاملون مع قطاع السياحة مباشرة وغير مبـاشرة . ويسميها الاقتصاديون

مضاعف التجارة الخارجية . ومعناه بصفة عامة أن أى نشاط تصديرى ـ سواء كان زراعة أو صناعة أو خدمة تباع للأجانب ـ يولد زيادة فى الدخل القومى تتجاوز كثيراً أو قليلاً مقدار الدخل من العملات الأجنبية . هل نستطيع معرفة النسبة بين الزيادة الكلية فى الدخل القومى والزيادة الأصلية من العملات الأجنبية؟ نعم نستطيع ولكنها تتفاوت من بلد إلى آخر تبعا للهيكل الإنتاجى والخدمى لكل منهما وتبعا لمقدار مايتسرب من دخول فى كل جولة من الجولات سواء كان التسرب عن طريق مايدخر أو عن طريق ماينفق على السلع والخدمات المستوردة . ففى بلد سياحى مثل فرنسا أو إيطاليا أو أسبانيا نجد أن المضاعف السياحى يزيد عنه فى بلد سياحى مثل مصر أو المكسيك أو اليونان . ولكننا لانجافى الحقيقة إذا قلنا إن الزيادة الكلية فى الدخل القومى فى مصر ـ مثل المكسيك واليونان ـ تبلغ ضعف الزيادة الأصلية من العملات الأجنبية . فإذا كان تقديرنا لدخل السياحة من العملات الأجنبية يعادل مليارين من الدولارات فإن الزيادة الكلية فى الدخل القومى تصل إلى أربعة مليارات من الدولارات أى نحو أربعة عشر مليارا من الجنيهات . وهذا يضع السياحة فى مركز بالغ الأهمية بالنسبة لمكونات الدخل القومى فى مصر وبالنسبة لمكتسباتنا من العملات الأجنبية . وماذا عن العمالة؟ هنا أيضا نجد أن السياحة مصدر هام من مصادر العمالة . ذلك أن قطاع السياحة والقطاعات الأخرى المعتمدة عليه والمتأثرة به مباشرة أو غير مباشرة شديدة الكثافة فى استخدام عنصر العمل بالقياس الى عدد كبير من الأنشطة الاقتصادية الأخرى . ويكفى أن نتذكر الكثافة العمالية فى قطاع الفنادق ووكالات السفر والمطاعم والصناعات الحرفية والأنشطة الزراعية والصناعية المتخصصة فى تزويد قطاع السياحة . قارن ذلك بالكثافة العمالية فى قطاع البترول أو قناة السويس أو الحديد والصلب أو الألمونيوم أو الأسمنت أو غيرها . لاشك أن كل جنيه من الدخل المتولد فى قطاع السياحة يولد عمالة تبلغ أضعاف مايولده جنيه من الدخل المتولد عن طريق تلك القطاعات .

نخلص من ذلك إلى الأهمية الكبيرة التى بلغها قطاع السياحة فى مصر سواء من حيث إنه مصدر للعملات الأجنبية أو للدخل القومى بصفة عامة أو كمصدر للعمالة . رغم هذا النجاح الكبير لقطاع السياحة فإننا فى الواقع مازلنا فى بداية الطريق بالقياس إلى مايمكن تحقيقه . فإن مصر تتمتع بكل المقومات التى تجعلها بلداً سياحياً من الطراز الأول . ويكفى تراثنا التاريخى الفرعونى والقبطى والإسلامى الذى لايدانيه تراث آخر فى العالم . إن كل ما تحتويه ايطاليا و أسبانيا و فرنسا و اليونان و المكسيك لايعد شيئا مذكوراً بالنسبة لكنوزنا الأثرية . بل إن مدينة القاهرة بمفردها بكل ضوضائها وزحامها تفوق أى مدينة فى العالم ـ بما فى ذلك استامبول ـ من حيث ما تقدمه من تراث حضارى . هذا فضلا عما تتمتع به مصر من مقومات سياحية أخرى سواء من حيث شمسها الساطعة شتاء وشواطئها الجميلة صيفا أو شعبها الوديع المضياف . نعم هناك بلاد أخرى تشاركنا فى تلك المقومات . ولكن الذى ننفرد

به دون العالمين جميعا هو ذلك التراث الحضارى الرائع . وهو تراث له جاذبية خاصة لكل سكان الأرض من أقصاها إلى أقصاها . ويرجع ذلك إلى أنه تراث معروف للخاص والعام . ليس هناك طفل أو شاب أو شيخ فى أى مكان فى العالم لا يريد أن يرى بعينه الأهرامات وأبا الهول ووادى الملوك وكنوز توت عنخ آمون . يتطلع الجميع إلى ذلك لأنهم يقرءون ويسمعون عنها فى مدارسهم وفى جامعاتهم وفى دور السينما والمسارح والقصص الشعبية وحكايات الرحالة . وليس أدل على ذلك من النجاح منقطع النظير الذى صادف برنامج إرسال كنوز توت عنخ آمون إلى الولايات المتحدة الأمريكية وبعض العواصم الأوربية . هذه الرغبة فى زيارة مصر ورؤية معالمها تفوق بها لا قياس عليه الرغبة فى زيارة المكسيك أو بيرو مثلا لرؤية حضارة الإنكاس أو المايا أو زيارة اليونان لرؤية الأكروبولس . ولكننا إلى الآن لم نتمكن من استغلال هذه الرغبة العالمية فى رؤية مصر ومعالمها الفريدة . نعم ازدهرت السياحة خلال السنوات الأخيرة من عقد الثمانينات وأوائل التسعينات . وقامت وزارة السياحة بجهود رائعة فى سبيل تقديم تراثنا السياحى للعالم الخارجى ورفع مستوى الخدمات السياحية وتذليل العقبات العديدة التى كانت تعوق انتعاش هذا القطاع . ولكن هذا شئ ووصول السياحة إلى المقام الذى تستحقه مصر شئ آخر. ولايجوز أن ننسى أن ما تحققه مصر من دخل من هذا القطاع مازال على أحسن الافتراضات وأقصى التقديرات شيئا زهيدا بالنسبة لإمكانياتنا وبالنسبة لما تحققه بلاد الصف الأول السياحية مثل إيطاليا وفرنسا وأسبانيا . لقد بلغ دخل السياحة من العملات الأجنبية فى هذه البلاد مايزيد على ثلاثين مليار دولار سنويا . أما نصيب السياحة من الدخل القومى فهو أضعاف ذلك . أين نحن من هذه البلاد فيما تحققه من دخل سياحى . وأين هم منا فيما نملكه من تراث حضارى .

إن المراقب المحايد لعالم السياحة يستطيع أن يرى بسهولة كيف أهملنا فى استغلال ثروة هائلة يحسدنا العالم عليها يمكن أن تكون ركيزة هامة من ركائز التنمية وقوة دافعة للتقدم الاقتصادى وارتفاع مستويات المعيشة . إننى لا أدعو إلى مجرد مزيد من الاهتمام بقطاع السياحة . وإنما أدعو إلى استراتيجية جديدة للتنمية تكون السياحة أحد محاورها الأساسية . أدعو إلى أن يكون هدفنا خلال السنوات الباقية من القرن العشرين تحقيق طفرة كمية ونوعية تنقل مصر إلى بلاد الصف الأول السياحية وترفع الدخل السياحى إلى المستويات السائدة فى تلك البلاد . هذا ليس من قبيل التمنيات مستحيلة التحقيق . وإنما إمكانية واقعية . لدينا كل المقومات اللازمة لذلك . ولكننا فى حاجة إلى الفكر السديد والعزيمة القوية .

أدعو إلى استراتيجية للتنمية تعطى السياحة دوراً قيادياً على قدم المساواة مع أهم الأنشطة التصديرية الأخرى . ليس معنى ذلك بداهة إهمال الزراعة أو الصناعة ولكن معناه أن تحتل السياحة مكان الصدارة كمصدر للعملات الأجنبية ومكون أساسى من مكونات الدخل القومى وركيزة لخلق فرص العمالة المنتجة لمئات الآلاف بل الملايين من شبابنا . وتستند هذه

الدعوة إلى ثلاثة اعتبارات أساسية. أولها أن البترول وهو المصدر الرئيسى أو من أهم المصادر لاكتساب العملة الأجنبية ليست له صفة الدوام. فهو ثروة طبيعية ناضبة. وإذا لم تحدث اكتشافات جديدة ذات أهمية فإن مالدينا من حقول بترولية فى الوقت الحاضر فى طريقها الى النضوب بعد مدة لاتزيد كثيراً عن عشرين سنة أو نحو ذلك. وحتى اذا استمرت حقول البترول فى الإنتاج بعد ذلك فإن تعاظم حجم السكان فى مصر ونمو النشاط الاقتصادى وارتفاع مستويات المعيشة لابد أن يؤدى سريعا إلى تدهور أو تلاشى فائض الإنتاج الممكن تصديره. بل قد تتحول مصر من بلد مصدر إلى بلد مستورد للبترول. لذلك فإنه من الأهمية بمكان كبير العمل سريعا على تطوير مصادر جديدة لاكتساب العملات الأجنبية تقوم مقام المصادر التى تسير فى طريق الانكماش أو الانقراض. أما المصدر الرئيسى الآخر لاكتساب العملات الأجنبية فهو يتمثل فى العمالة المصرية فى الخارج وخصوصا فى البلاد العربية. وقد ازدادت أهمية هذا المصدر خلال السنوات الأخيرة بحيث تجاوز فى أهميته كل المصادر الأخرى. مع ذلك فهو يثير العديد من المشكلات. أولها أنه شديد التأثر بالعلاقات السياسية الثنائية بين مصر والبلد العربى المضيف. إذا ساءت تلك العلاقة فانه معرض للانكماش المفاجئ أو النضوب الكلى. وهذا هو ماحدث فعلا فى أكثر من مناسبة حيث أدى تردى العلاقات إلى طرد العمالة المصرية بعشرات الآلاف بين يوم وليلة. يضاف إلى ذلك مايتعرض له المصريون فى بعض البلاد من معاملة مهينة وانتهاك لحقوق الإنسان الأساسية. وهذا يدعونا الى التساؤل عن مدى سلامة الاعتماد الكبير على هذا المصدر من مصادر الدخل ومدى اتفاقه مع الدور القيادى لمصر فى العالم العربى. هناك طبعا مصادر أخرى ممكنة لاكتساب العملات الأجنبية. غير أن إمكانياتها جميعا محدودة فى المديين القصير والمتوسط. وعلى كل حال نحن فى حاجة إليها جميعا.

الاعتبار الثانى أن مصر تتمتع بأقصى ميزة نسبية فى قطاع السياحة بالقياس إلى أى قطاع آخر ـ زراعيا كان أوصناعيا. وهذه مسألة لم تظفر باهتمام الاقتصاديين من قبل. حيث إن مفهوم الميزات النسبية ينصرف عادة إلى فروع الزراعة أو الصناعة أو التعدين وقلما يتكلم الاقتصاديون عن الميزات النسبية فى قطاع الخدمات. ولكن بداهة هذا قطاع هام فى عدد كبير من البلاد وهو يتزايد فى الأهمية مع التقدم الاقتصادى. إذا وسعنا مفهوم الميزات النسبية لكى يشمل قطاع الخدمات ـ وهذا واجب ـ فإن السياحة فى مصر تكتسب أهمية خاصة بل إنها تأخذ أسبقية على كافة القطاعات الأخرى. لاحظ أن فكرة الميزة النسبية ليست مجرد الكفاءة الإنتاجية الممكنة فى القطاعات المختلفة. ولكنها الكفاءة الممكنة بالقياس إلى مايمكن أن تحققه البلاد الأخرى المتنافسة معنا. على هذا الأساس فإن قدرتنا على التفوق فى قطاع السياحة تتجاوز بكثير قدرتنا على التفوق فى أى قطاع آخر بالمقارنة مع البلاد الأخرى. بعبارة أخرى فإننا نستطيع أن نكون من بلاد الصف الأول فى هذا القطاع ولانستطيع ذلك فى أى نشاط

زراعى أو صناعى آخر. بديهى أن التفوق النسبى فى قطاع السياحة ليس مجرد تراث حضارى عظيم أو مناخ معتدل أو طبيعة جميلة. هذه هى المقومات. وهو يحتاج إلى بنية أساسية على مستوى رفيع كما يحتاج إلى مؤسسات خاصة وعامة على درجة عالية من الكفاءة. وفوق هذا وذاك فهو يتطلب عقلية سياحية لكى تتحول تلك الإمكانيات الهائلة إلى حقيقة واقعة.

الاعتبار الثالث أن السياحة كانت دائما الطفل اليتيم فى كل خطط التنمية. ويصدق ذلك على أول خطة للتنمية فى مصر فى أوائل الستينات كما يصدق على خطط التنمية الثلاث من أول الثمانينات إلى الوقت الحاضر. إن ما حققناه فى السياحة إلى الآن لايرجع لاهتمامنا بها. ولكنه فى الواقع حدث رغم تجاهلنا إياها. المسألة ببساطة أن السياحة لم تكن فى وقت من الأوقات على بال رجال التخطيط فى مصر. وليس أدل على ذلك من تفاهة الاستثمارات الحكومية فى هذا القطاع فى كل خطط التنمية. فإن نصيبها من إجمالى الاستثمارات العامة يدور عادة حول واحد فى المائة. بل إنه أقل من ذلك فى حالات كثيرة. ويقال عادة فى تبرير ذلك إن مسئولية الاستثمار فى السياحة تقع على كاهل القطاع الخاص فى المقام الأول. وهذا كلام لايستحق النظر. فإن للاستثمارات العامة دوراً رئيسياً لايمكن للقطاع الخاص أن يقوم به اذا كان الهدف هو جعل السياحة ركيزة من ركائز التنمية. وهو الأمر الذى لم يكن قائما وإلى الآن غير قائم. وترتب على هذا الموقف احتجاب السياحة تماما من آفاق التنمية فى مصر بل إنه أدى إلى تآكل ثروتنا السياحية. والأمثلة على ذلك كثيرة. وأقرب شئ إلى الذهن فى هذا الصدد ماحدث فى مدينة حلوان والمنطقة المحيطة بها خلال الثلاثين سنة الأخيرة. نعرف أن حلوان كانت ضاحية من أجمل ضواحى القاهرة وكانت تتمتع بمكانة سياحية عالمية باعتبارها منتجعا شتويا وملاذا للاستشفاء. غير أن الصناعات الثقيلة ومايسمى صناعات المداخن زحفت عليها حتى قضت على خصائصها السياحية قضاء مبرما. ليس هذا فحسب. بل إن النمو الصناعى قد حول المنطقة من بقعة جميلة صحية إلى منبع لكل أنواع التلوث والأمراض. وكان أحرى بنا أن نحرص على هذا المنتجع الفريد حرص البخيل على ماله وأن نقيم صناعات المداخن فى عشرات المواقع الأخرى الممكنة. انظر أيضا إلى ماحدث لبعض المعالم الإسلامية ذات القيمة الأثرية الجمالية التى لانظير لها فى أى بلد إسلامى آخر. فهى فى طريقها إلى الاندثار أو الاحتجاب تحت وطأة الزحف الحضرى القبيح واستيلاء الباعة على مداخلها ومدارجها. انظر كذلك إلى المعالم الأثرية فى طول البلاد وعرضها ومدى افتقار معظمها إلى الحد الأدنى من البنية الأساسية والخدمات التى تصونها وتبرز روعتها وتسهل سبل الوصول إليها. وهناك أمثلة أخرى عديدة. إننى لا أعرف بلداً آخر بمثل هذا التراث التاريخى العظيم ومثل هذا التفريط فى العناية به والحرص عليه.

هذه هى الاعتبارات التى تدعونا إلى إعادة النظر فى استراتيجية التنمية وأن نبدأ صفحة جديدة تأخذ بعين الاعتبار الخصائص الفريدة لمصر وتاريخها وتراثها. ولكن هناك من

الاقتصاديين من يرى غير ذلك . وعندهم أن السياحة نشاط اقتصادى محدود القيمة لايمكن الاعتماد عليه لكى يكون أحد المحاور الأساسية فى استراتيجة جادة للتنمية . دع جانبا قضية الحلال والحرام التى ثارت فى الفترة الأخيرة بعد أن نشطت السياحة نشاطاً مرموقاً فى مصر. ولا أذكر أننى طوال حياتى العاملة سمعت مثل هذا الاتهام العجيب يوجه إلى صناعة بأكملها يعيش منها مئات الآلاف إن لم يكن الملايين . ولايقل خطرا عن هذا الاتهام مايقوله البعض من أن السياحة لابأس بها وهى جائزة شرعا ولكن ينبغى تنقيتها من الشوائب الأجنبية التى دخلت عليها . فإن الذين يرددون مثل هذا القول يعرفون تماما أن تلك «التنقية» سوف تؤدى من الناحية العملية إلى القضاء المبرم على السياحة فى مصر. وهكذا يستوى القول إنها حرام أو إنها حلال ولكنها واجبة التطهير. ولكن هذا هو شأن أصحاب ذلك الرأى فى عدد من المسائل الأخرى . فهم يقولون مثلا إن استحمام السيدات على شواطئ البحر جائز طالما أن المرأة ترتدى ملابسها كاملة . وبديهى أن مثل هذا الشرط يتساوى تماما مع تحريم الاستحمام على شواطئ البحر للسيدات . هذه المسائل جميعا يجمعها خيط واحد وهو التدخل السافر فى حريات الاخرين الشخصية . إن الاسلام يقوم على مبدأ أساسى وهو الحرية الفردية والمسئولية الفردية . وكل منا مسئول أمام ضميره وأمام الله . ولا ولاية لمسلم على آخر لإجباره على القيام بشعائر الدين ولا أدرى على أى أساس يقيم البعض أنفسهم «مطوعين» للمسلمين وغير المسلمين .

غير أن بعض الاقتصاديين يرددون حججا من نوع آخر. ومن ذلك قولهم إن التنمية لايمكن أن تتحقق إلا على أساس قاعدة إنتاجية من الزراعة أو الصناعة . أما السياحة فهى فى نظرهم لاتدخل فى تعريف القاعدة الإنتاجية . وهذا قول مردود . فإن من أوليات علم الاقتصاد أن الزراعة أو الصناعة ليست مطلوبة لذاتها ولكن لما تسهم به من قيمة مضافة أو دخل قومى أو عمالة . على أساس هذا المعيار نجد فروعا عديدة من الصناعة أو الزراعة لاجدوى منها . بل إن منها ما يشكل نزيفا اقتصاديا دائما . والأمثلة على ذلك عديدة . من ناحية أخرى هناك خدمات لاتضارعها زراعة أو صناعة فيما تولده من دخول أو عمالة . وعلى رأس هذه الأنشطة السياحة والخدمات المصرفية والمالية وغيرها . وبديهى أن مايصلح لبلد لايصلح بالضرورة لأخرى . وعلى كل دولة أن تختار من الزراعة أو الصناعة أو الخدمات ما يلائم إمكانياتها وهباتها الطبيعية والمكتسبة . ولافرق فى ذلك بين فرع وآخر. وقد استطاعت بعض البلاد أن تصل إلى مستويات رفيعة للمعيشة عن طريق التخصص فى الخدمات المختلفة ومن ذلك سويسرة وسنغافورة والنرويج وبلاد البحر الكاريبى . وهناك أخرى لاتقع تحت حصر تلعب فيها الخدمات السياحية والمالية والنقل بأنواعه دوراً هاماً وهى تشمل كل البلاد المتقدمة تقريبا . والواقع من الأمر أن التفرقة بين القاعدة الإنتاجية وغيرها من الأنشطة الاقتصادية كانت سببا فى ارتكاب أخطاء جسيمة فى عملية التنمية حيث إنها استخدمت للتغطية على صناعات عديمة الكفاءة بدعوى أنها تدعم القاعدة الإنتاجية وهى فى حقيقتها عبء ثقيل على الاقتصاد القومى .

هناك أيضا من يشير الى أن الدخل السياحى لايمكن الاعتماد عليه لأنه عرضة لتقلبات شديدة. فهو ينتعش وينكمش وقد يتلاشى بين يوم وآخر تحت تأثير أحداث طارئة أو عارضة. ولاشك أن الذين يرددون هذه الحجة يستندون إلى ماحدث فى مصر أخيراً على أثر الهجوم الإجرامى على السياح من بعض الصبية العابثين باسم الدين والدين منهم براء. وكذلك ماحدث أثناء حرب الخليج ومابعدها أو بعد الاعتداء الإرهابى على السفينة أكيلو لاورى. وهذا صحيح. ولايمكن إنكار الانكماش الكبير الذى طرأ علي دخل مصر من السياحة على أثر هذه الأحداث. ولكن ينبغى أيضا أن نذكر أن هذا الانكماش لم يلبث طويلا. بل سرعان ما استطاعت السياحة أن تسترد مكانتها خلال مدة قصيرة. فالانكماش الكبير يقابله من ناحية أخرى الانتعاش السريع. ويمكن النظر إلى هذه التقلبات على أنها نوع من الذبذبات الموسمية. أما الاتجاه الأساسى للدخل السياحى فهو فى صعود مستمر وهو الذى يساعد الصناعة على تخطى تلك النكسات. هذا عن تأثير الإرهاب على السياحة. أما إذا صرفنا النظر عن هذه المشكلة ـ وهى لصيقة بمصر والشرق الأوسط فى المرحلة الراهنة ـ فإننا نجد أن الدخل السياحى ليس أكثر تقلبا من أى دخل أخر وهذا ثابت بالمشاهدة فى كل البلاد السياحية الأخري مثل بلاد البحر الأبيض المتوسط وبلاد البحر الكاريبى.

وأخيرا يرى بعض الاقتصاديين أن دخل السياحة من العملات الأجنبية لايشكل دخلا صافيا حيث إن نسبة عالية من هذا الدخل تذهب لاستيراد مستلزمات السياحة من سلع وخدمات. وهذا الرأى ينطوى على أخطاء متعددة. فهو أولا يخلط بين دخل السياحة من العملات الأجنبية وبين مساهمتها فى الدخل القومى بصفة عامة. وهذه المساهمة كما أسلفنا تتجاوز كثيراً ما تأتى به السياحة من عملات أجنبية. والأمر الثانى أنه لايجوز الحكم على أية صناعة على أساس الدخل الصافى من العملات الأجنبية فإن تطبيق هذا المعيار يستبعد عدداً كبيراً من الصناعات تقوم على استيراد المواد الأولية ومعظم مستلزمات الإنتاج الأخرى. فهو يستبعد صناعة مثل الحديد والصلب أو الألمنيوم وغير ذلك كثير، بل إنه يستبعد الصناعات اليابانية بأكملها التى تقوم على استيراد كل شئ تقريبا.

نخلص من ذلك أن الحجج التى تقال عادة ضد السياحة لاتستند إلى أساس سليم وإن الخصائص الأساسية للاقتصاد المصرى تتطلب أن تكون السياحة فى مكان الصدارة من استراتيجية التنمية. ولايجوز أن ننسى أن السياحة من الصناعات الصاعدة على المستوى العالمى. وهى الآن تمثل مئات المليارات من الدولارات. وسوف يتزايد هذا الرقم تزايدا مستمراً مع ارتفاع مستويات الدخل فى البلاد الصناعية. وجدير بمصر أن تأخذ مكانها بين بلاد الصف الأول من البلاد السياحية. إن الذين يضربون السياحة أو ينتقصون من قدرها إنما يضربون أمل مصر فى المستقبل.

الفصل الثالث

الجات والنظام التجارى العالمى

اتفاقية الجات والبلاد النامية

أعلنت منظمة الجات نجاح دورة أوروجواى للمفاوضات التجارية بعد اتفاق المجموعة الأوروبية والولايات المتحدة واليابان يوم ١٥ ديسمبر ١٩٩٣ على عدد من القضايا الخلافية. ومن أهم تلك القضايا الدعم الذى تقدمه المجموعة الأوروبية للإنتاج الزراعى وللصادرات من السلع الزراعية والحماية الشديدة التى تفرضها على الواردات من نفس السلع. وكانت تلك السياسة محل نقد شديد من الولايات المتحدة الأمريكية لما تنطوى عليه من تضييق السوق الأوروبية أو إغلاقها تماماً فى وجه الصادرات الزراعية الأمريكية. وقد اتخذت تلك المسألة طابعاً سياسياً حاداً فى العلاقة بين العملاقين المتنازعين وكادت أن تؤدى إلى فشل دورة أوروجواى بأكملها. كذلك ثار الخلاف بين فرنسا والولايات المتحدة الأمريكية حول التجارة الدولية فى المصنفات الفنية، وخصوصاً الأفلام السينمائية والتليفزيونية حيث تمسكت الولايات المتحدة بوجوب إزالة القيود المفروضة على حرية التجارة فى تلك المصنفات فى حين رأت فرنسا أن من حقها وضع ما تشاء من قيود فى سبيل حماية الثقافة الفرنسية مما تعتبره الغزو الثقافى الأمريكى. يضاف إلى ذلك ما قام من خلاف بين المجموعة الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية بخصوص الدعم الذى تقدمه الأولى لصناعة الطائرات. وقد أدى النزاع حول هذه القضايا إلى تأخير الاتفاق النهائى على دورة أوروجواى مدة سنتين تقريباً إذ كان من المفروض أن تنتهى تلك الدورة فى ديسمبر ١٩٩١. وكان من شأن هذا التأخير إعطاء انطباعات خاطئة عن هذا الحدث الاقتصادى الهام. فقد تبادر إلى ذهن البعض أن دورة أوروجواى مسألة تخص الولايات المتحدة الأمريكية والمجموعة الأوروبية. ولكن الواقع غير ذلك تماماً فإن المفاوضات فى هذه الدورة ضمت عدداً من البلاد وصل عددها إلى ١١٧ كما تناولت عدداً ضخماً من القضايا ذات الأهمية الكبرى فى التجارة الدولية. أما القضايا الخلافية التى كانت محل نزاع حاد بين القوى العظمى فإنها تمثل شيئاً محدوداً بالقياس إلى الرقعة الشاسعة التى غطتها المفاوضات منذ أن بدأت بإعلان بونتا دل إستا فى أوروجواى فى سبتمبر ١٩٨٦.

كان إعلان نجاح الدورة سببا فى إثارة عدد من التساؤلات . فما هى أهمية تلك الدورة بالنسبة للاقتصاد العالمى والبلاد النامية ومصر على وجه الخصوص . وما هى القنوات التى تؤثر من خلالها - إيجابياً أو سلبياً - على الاقتصاد المصرى . هناك من يرى فى تلك الدورة مسألة تتعلق فى المقام الأول بالبلاد الصناعية . أما البلاد النامية فهى فى نظرهم أضيع من الأيتام فى مأدبة اللئام . ولن تجنى منها شيئاً مفيداً ، على العكس من ذلك فهم يرون فيها أداة لكى تفرض البلاد الصناعية هيمنتها على اقتصاديات البلاد النامية وفتح الباب أمام الشركات الدولية العملاقة للنفاذ إلى أسواق البلاد النامية واكتساح صناعاتها الوليدة . وهذه نظرة خاطئة كل الخطأ . الواقع من الأمر أن دورة أوروجواى ذات أثر إيجابى كبير ليس فقط للاقتصاد العالمى ، ولكن أيضاً بالنسبة للبلاد النامية بما فيها مصر والبلاد العربية . فإن من المؤكد أن نجاح تلك الدورة سوف يكون عاملاً هاماً فى تنشيط الاقتصاد العالمى بعد سنوات من الركود وتدنى معدلات النمو الاقتصادى فى البلاد الصناعية الرئيسية . وقد أجمعت الدراسات التى قامت بها الهيئات الدولية والأكاديمية أن دورة أوروجواى بما تنطوى عليه من إعطاء دفعة قوية للتجارة الدولية سوف تسهم فى زيادة الناتج القومى العالمى بما يعادل نحو ٣٠٠ مليار دولار سنوياً . ورغم أن هذه التقديرات الكمية تستند إلى تخمينات وإسقاطات يمكن المنازعة فيها . إلا أن القدر المتيقن هو أن الآثار المترتبة عليها سوف تكون فى اتجاه إيجابى بصورة واضحة .

إذا صح ما تتوقعه الدراسات من تنشيط الاقتصاد العالمى وخروج البلاد الصناعية من حالة الكساد التى تعانى منها منذ بداية عقد التسعينات فإن ذلك سوف يعود بالخير على البلاد النامية . ومن المعروف أن مستوى النشاط الاقتصادى فى البلاد الصناعية يعتبر من أهم عوامل زيادة الطلب على صادرات البلاد النامية . فكلما زادت معدلات النمو فى الأولى زاد مستوى الطلب على صادرات الثانية . والعكس بالعكس . غير أن الآثار الإيجابية لنجاح دورة أوروجواى لا تقف عند حد الانتعاش المتوقع فى البلاد الصناعية وما يعنيه ذلك من انتشار الإنتعاش إلى البلاد النامية . فإن الدورة تعنى فى المقام الأول تخفيف الحواجز التعريفية وغير التعريفية التى كانت تعوق صادرات البلاد النامية إلى أسواق البلاد الصناعية كما أنها تضع حداً لما يسمى بالحمائية الجديدة فى البلاد الصناعية . وهذه كانت تهدد بإحباط جهود الإصلاح الاقتصادى فى البلاد النامية بالإضافة إلى ما كانت تنطوى عليه من خطر اندلاع حروب تجارية بين التكتلات الاقتصادية العملاقة فى أوروبا وأمريكا وشرق آسيا بكل ما ينطوى عليه ذلك من خطر حدوث انكماش كبير فى التجارة الدولية والتهديد بحدوث أزمة اقتصادية لا يمكن التكهن بنتائجها . ومن ثم فإن دورة أوروجواى سوف تؤدى بالضرورة إلى فتح أسواق البلاد الصناعية أمام البلاد النامية كما أنها تفرض على الأولى قدراً كبيراً من الانضباط وقواعد السلوك التى لم يكن لها وجود قبل الدورة أو كانت من الميوعة والإبهام مما كان يسمح للبلاد الصناعية

المستوردة بـأن تقيم الحواجـز التعريفيـة وغير التعريفيـة كلما احتدمـت المنافسـة بين منتجاتها وصادرات البلاد النامية .

رغم هذه المزايا الواضحـة فإن البلاد النامية أعربت عن خيبـة أملها فيما حققته الدورة من نتائج . ويرجع ذلـك إلى أسباب عديدة . فقد كانت تطمـع فى أن تكون دورة أوروجواى أكثر حسما فى إزالة القيود التعريفيـة وغير التعريفية التى تعترض صادراتها من السلـع الصناعية إلى أسواق البـلاد المتقدمة . ويصدق ذلـك بصفة خاصة على اتفـاقية المنسوجات والملابـس التى مازالت فى نظر البعـض تشكل عقبة فى طريق سلعة تتمتع فيها البـلاد النامية ومصر على وجه الخصوص بأعظم ميزة نسبية . غير أن هذا الرأى لا يخلـو من المبالغة فى ضوء ما حققته الدورة من إنجازات فى هذا المجـال . فقد تم الاتفاق على إنهاء تلك الاتفاقيـة على مراحل خلال فترة عشر سنوات تبـدأ من أول ينـاير ١٩٩٥ وتنتهى فى آخـر ديسمبر سنة ٢٠٠٤ وهـذا إنجاز لا يمكن التقليل من أهميته . فـإن صناعة المنسوجات والملابس فى البلاد الصناعيـة مازالت تمثل نسبة غير ضئيلة سواء مـن حيث عدد العاملين فيها أو حجم رؤوس الأمـوال المستثمرة . ومع ذلك فهى واقعة تحت ضغط شـديد من منافسة البلاد النامية . وقـد شهدت تراجعاً مطرداً فى مواجهة تلـك المنافسة مما أثـار جماعات الضغط وأصحاب المصـالح فى البلاد الصناعيـة ضد عملية التحريـر فى هذا القطاع . ولم يكن مـن المعقول ولا من الإنصاف أن نتـوقع إنهاء الحماية التى تـوفرها اتفـاقية المنسوجـات دون فترة انتقاليـة تسمح للبلاد الصنـاعية المستوردة بـإعادة تدريـب العمالة وإعادة توجيـه رؤوس الأموال المستثمرة ومساعـدة المناطق التى تعتمـد بصفة رئيسية على تلك الصناعة .

وبصرف النظر عما تحقق ومـا لم يتحقق فى اتفاقية المنسـوجات والملابس فإن البـلاد النامية تشعر بشىء من القلق بسبب تصدى دورة أوروجواى لعـدد من القضايا الجديدة التى لم تكن تدخل فى نطاق مفاوضـات الجات قبل ذلك . ومن أهـم تلك القضايا مـوضوع الخدمات مثل البنـوك وشركـات التـأمين والمقـاولات وكـذلك الملكيـة الأدبيـة والفنيـة والصنـاعيـة وقـوانين الاستثمارات ذات الأثر السلبى على التجـارة الدولية . وفى نظر البلاد الناميـة أن إخضاع تلك القضايا الجديـدة لقواعد الجات التى تحكـم التجارة الدولية فى السلـع سوف يعرضها لمنـافسة الشركات الدولية العملاقـة وهو ما لا تقوى على مواجهته . كذلك فـإنها ترى أن تلك القضايا تتطرق لموضوعات تـدخل فى صميم السيادة الوطنية وما كان ينبغـى أن تكون محلاً لمفاوضات دولية . ولكن يلاحـظ أن ما حدث إلى الآن لا يزيد عن أن يكـون الاتفاق على بعض المبادىء العامة التـى تحكم التجارة الدوليـة فى هذه الميادين . ومـازال أمامنا شوط كبير قبـل أن تتحول تلك المبادىء العامة إلى التزامات محددة . كذلك فـإن الاتفاقية تسمح للبلاد النامية بعدد من الاستثنـاءات الهامـة التـى تعفيهـا مـن الالتزامـات التـى تقـع على البـلاد المتقـدمـة فى هـذه المجالات .

يضاف إلى مـا تقدمـه خوف البـلاد النامية ممـا تفرضـه اتفاقيـة دورة أوروجواى عليهـا من التزامـات بتخفيض الحواجز الجمـركية وغير الجمركيـة وهى تخشى على صنـاعاتها الوليـدة من المنافسة مع صناعات البلاد الصناعية الراسخة ذات القدرات التكنولوجية الضخمة. ولكن لا يجوز أن ننسى أن الاتفاقية لا تفـرض على البلاد النامية إلغاء الحماية لصناعـاتها الوطنية. فهذا حق لها طبقـاً لقواعد الجات. ولكـن المطلوب هو التحـول من الحماية بـالوسائل الكمية مثل حصص الاستيراد إلى الحمايـة بالوسـائل السعريـة عن طريـق التعريفة الجمـركية والتحـول من الحماية السعريـة الباهظة إلى الحماية المعتـدلة. وذلك لما يترتب على الإسراف الشـديد فى الحماية من هدر اقتصادى كبير وضرر بالغ بالاقتصاد القومـى. ومن ثم فلا محل للشكوى من اتفاقية دورة أوروجواى فى هذا المجال خصوصاً أنها تعكس إلى حد كبير مـا تم الاتفاق عليه فى برنامج الإصـلاح الاقتصادى فى مصر يضـاف إلى ذلـك أنه فى كـل حالـة فـرضت الاتفـاقيـة التزامـاً بتخفيض الحواجز الجمـركية أو غير الجمركية فإنها تمنـح البلاد النامية دائماً معـاملة تفضيلية. فإذا كانت المدة اللازمة للتحرير تصل إلى ست سنوات بالنسبة للبلاد الصناعية، فإنها تمتد إلى عشر سنوات أو أكثر بالنسبة للبلاد النامية. وفى كل الأحـوال فإن البلاد النامية تتمتع برخصة أوسع لاتخاذ إجراءات وقائيـة إذا كانت عمليات التحرير تنطوى على ضرر جسيم لصناعاتها الوطنية. أما البلاد الأقل نمواً وخصوصاً بـلاد أفريقيا جنوب الصحراء فهى تكاد تكون معفاة تماماً من أى التزام فى ظل هذه الاتفاقية.

كذلـك تعرضـت دورة أوروجواى لأول مـرة لتحرير الإنتـاج الزراعـى والتجارة الـدولية فى السلع الزراعية وتخشى البلاد النامية المستوردة لسلع غذائية - ومن بينها مصر - تخشى أن يؤدى تحرير التجـارة وتخفيض الدعـم فى السلع الزراعية إلى ارتفـاع ملموس فى أسعار المواد الغـذائية المستوردة وعلى وجه الخصوص القمح ومنتجات الألبـان. غير أن ارتفاع أسعار المواد الغذائية ليس أمـراً مؤكـداً. وهو إذا حـدث فى المدى القصير فإنـه غير محتمل فى المدى الطـويل. على العكس مـن ذلك. فإن إعـادة تقسيم العمل الدولى فى القطـاع الزراعى على أسـاس الكفاءة الإنتاجية لابـد أن يعود بالفائدة على كل البـلاد سواء كانت مصدرة أو مستـوردة لمواد غذائية. يضاف إلى ذلك أن البلاد النـامية استطاعت أن تحصل على تعهد من البلاد الصنـاعية بالعمل على تعويضهـا عما يصيبها مـن ضرر بسبب ارتفاع أسعـار المواد الغذائيـة والاعتراف بحقها فى الحصول على تسهيـلات ائتمانية مـن صندوق النقـد الدولى والبنـك الدولى والمنظمات الـدولية الأخرى لتغطية ما يقع عليها من تكلفة إضافية.

نخلص مما تقـدم إلى أنه ليس هناك ظل مـن الشك فى الفوائد الملموسة التـى سوف تجنيه البلاد النامية من اتفاقية دورة أوروجواى، كذلك لا أساس لما يساور البعض من قلق ومخاوف من جراء عملية التحرير التى تترتب عليها. ويبـدو ذلك واضحاً إذا تذكرنا ما كان يحدث من آثار ضارة على التجارة والاقتصاد العالمى لو أن الفشل كان من نصيب دورة أوروجواى. نعم لا

تحصل أى مجموعة من البلاد ــ نامية أو متقدمة ـ على كل ما كانت تصبو إليه . ولكن هذا ما نتوقعه من مفاوضات تقوم على الوصول إلى صيغ توفيقية . إن اتفاقية الجات تفتح فرصاً واسعة أمام البلاد النامية فى أسواق البلاد الصناعية . وسوف تتسابق البلاد النامية فيما بينها لاغتنام تلك الفرص . وأملى كبير ألا نتخلف فى هذا السباق .

اتفاقية الجات والإصلاح الاقتصادى فى مصر

أثارت دورة أوروجواى بعض التساؤلات بالنسبة لبرنامج الإصلاح الاقتصادى فى مصر ، فقد دخلت مصر فى اتفاق مع البنك الدولى وصندوق النقد الدولى لتنفيذ برنامج للتثبيت الاقتصادى والتصحيحات الهيكلية . ومن عناصر هذا البرنامج تحرير تجارة مصر الخارجية وإلغاء الدعم الذى كانت تمنحه الدولة لعدد كبير من السلع والخدمات . والسؤال المطروح هو إذا كانت البلاد الصناعية تتمسك بحماية إنتاجها الزراعى إلى الحد الذى هدد بفشل دورة أوروجواى بأكملها وإذا كانت تقدم للمنتجين الزراعيين وغيرهم كل أنواع الدعم فلماذا يتمسك البنك والصندوق بمطالبة مصر وغيرها من البلاد النامية بتحرير تجارتها الخارجية وإلغاء الدعم مع ما ينطوى عليه ذلك من خطر انهيار الصناعة الوطنية أمام منافسة أجنبية لا تقوى على مواجهتها؟ والجواب على ذلك أن ثمة فرقاً كبيراً بين حماية وحماية كما أن هناك فرقاً كبيراً بين دعم ودعم . أما الحماية فقد سارت مصر مدة طويلة على سياسة تجارية شديدة التقييدات أدت إلى حجب المنافسة الأجنبية وإعطاء المنتج المحلى فى عدد كبير من الأنشطة الاقتصادية رخصة استغلال السوق المحلية بأسعار تزيد كثيراً عن نظائرها فى الأسواق العالمية مع نوعية لا نحسد عليها . واعتمدت سياستنا التجارية على كل أنواع القيود الجمركية وغير الجمركية للتحكم التام فى مدى المنافسة المسموح بها . ويشمل ذلك الحظر المطلق على عدد كبير من الواردات وفرض قيود كمية على عدد آخر وتطبيق رسوم جمركية بالغة الارتفاع تتجاوز ١٠٠ ٪ أو ١٥٠ ٪ فى بعض الحالات . وترتب على تلك السياسة هدر اقتصادى جسيم واختلالات حادة فى توزيع الموارد بين فروع الإنتاج المختلفة وتجاهل مبدأ الميزات النسبية واستبعاد المنافسة ، وهى كما نعرف من أهم الحوافز الرئيسية على الإجادة والكفاءة .

وبديهى أن هذا الوضع يختلف اختلافاً جذرياً عن مدى الحماية المطبقة فى البلاد الصناعية ، فإن هذه البلاد لا تعرف الحظر المطلق على الواردات إلا لأسباب صحية أو أخلاقية أو أمنية ولا تعرف التقييد الكمى إلا على سبيل الاستثناء البحت . وما يذكر أحيانا عن انتشار النزعة الحمائية فى البلاد الصناعية لا يعنى أن تلك البلاد انتقلت إلى وضع شبيه بالأوضاع القائمة فى عدد كبير من البلاد النامية ، فهى حريصة على بقاء القنوات مفتوحة مع المنافسة الأجنبية وتعتمد بصفة أساسية على الأدوات السعرية ـ أى التعريفة الجمركية ـ للحماية

وفى الحالات التى تلجأ فيها إلى أدوات غير سعرية فهى تفعل ذلك بصفة مؤقتة وعلى سبيل الاستثناء دون أن تغير الطابع الغالب لنظامها الاقتصادى ، وهو طابع المنافسة بين المنتجين المحليين فى كل صناعة والمنافسة مع المنتجين الأجانب . وهذا صحيح حتى بالنسبة لأعلى درجات الحماية في البلاد الصناعية مثل الحماية الزراعية فى المجموعة الأوروبية أو إجراءات الحمائية الجديدة فى الولايات المتحدة الأمريكية .

نخلص من ذلك إلى أن سياستنا التجارية قبل تنفيذ برنامج الإصلاح الإقتصادى كانت سياسة غير اقتصادية باهظة التكاليف . ولاشك أن ما قامت به الحكومة المصرية فى سبيل تغيير تلك السياسة والاتجاه نحو سياسة أخرى أقل تقييداً وأكثر انفتاحاً على العالم الخارجى خطوة فى الاتجاه الصحيح . ولم يكن من المتصور أو من الممكن استمرار سياسة الانغلاق والتقييد التى كانت سائدة قبل الاتفاق مع البنك الدولى وصندوق النقد الدولى . وليس من الصعب أن ندرك عدم ارتياح المنتج المحلى لهذا الاتجاه . فإن المنتج الذى يألف الفراش الوثير الذى يوفره الحظر المطلق أو التقييد الكمى أو الرسوم الجمركية التى تتجاوز مائة فى المائة ـ مثل هذا المنتج ينظر إلى سياسة التحرير بقدر كبير من الارتياب والانزعاج . وهو يرى الخطر الذى يهدد أرباحه بعد فتح باب المنافسة الأجنبية ، ولكنه لا يرى الضرر الأكبر الذى يعود على الاقتصاد القومى من السياسة الانغلاقية . وهذا لا يعنى بحال من الأحوال الانتقال فجأة من سياسة شديدة التقييد إلى أخرى شديدة الانفتاح دون فترة انتقالية تسمح للمنتج بأن يتواءم تدريجياً مع الظروف الجديدة . هذا التحول المفاجىء غير مطلوب . وينبغى أن نعرف أن الخيار المطروح ليس بين الحظر المطلق والحرية المطلقة . بل إن هناك درجات من الحماية ، ومن واجب صانع السياسة أن ينتقل تدريجياً من درجة عالية للحماية إلى درجة أقل منها إلى أن يصل إلى المستوى المعقول من الحماية السعرية دون أن يصل بالضرورة إلى الحرية المطلقة للتجارة . وفى كل نقلة لابد أن يفسح المجال أمام المنتج المحلى حتى يتمكن من مواجهة الوضع الجديد . والمهم أن تتغير أساليب الحماية الجمركية بحيث تتحول من الأساليب الكمية إلى الأساليب السعرية ومن الأساليب السعرية بالغة الارتفاع إلى الأساليب السعرية المعتدلة . وهذا هو جوهر برنامج الإصلاح الإقتصادى وهو أيضاً ما تنص عليه اتفاقية الجات . وقد يتساءل البعض لماذا هذه المعارضة الشديدة للأساليب الكمية . السبب أن الأساليب الكمية تختلف عن الأساليب السعرية للحماية من حيث افتقارها إلى الشفافية . فإذا فرضنا رسماً جمركياً مقداره خمسون فى المائة مثلاً على الواردات من سلعة معينة لحماية الإنتاج المحلى ، فإننا نعرف تماماً مقدار الدعم الذى نمنحه للمنتج عن طريق مثل تلك الحماية . ولكن إذا لجأنا إلى أسلوب كمى بالحظر المطلق أو بتحديد الكمية المسموح باستيرادها فإننا لا نعرف تماماً مقدار الدعم الممنوح . فى مثل هذه الحالات هناك تعتيم على مقدار الحماية ومن ثم على التكلفة الحقيقية التى يتحملها الاقتصاد المصرى .

هذا عن الحماية : ويقال مثل ذلك بالنسبة للدعم. هناك فرق كبير بين سياسة الدعم التى كانت مطبقة فى مصر قبل تنفيذ برنامج الإصلاح الاقتصادى وبين سياسة الدعم التى تطبقها بعض البلاد الصناعية. الواقع أنه لا توجد دولة لا تلجأ إلى الدعم بصورة أو أخرى. ولكن الفرق بين دعم مكروه وآخر مرغوب فيه يرجع إلى اعتبارات ثلاثة :

الاعتبار الأول : إلى أى حد يعتبر الدعم استثناء من القاعدة العامة وإلى أى حد يعتبر الدعم «طريقة حياة»؟ فى البلاد الصناعية القاعدة أن سعر كل سلعة لابد أن يعكس تكلفتها الحقيقية وسعر كل عنصر من عناصر الإنتاج لابد أن يعكس ندرته الحقيقية. نعم هناك استثناءات من هذه القاعدة. ولكنها تبقى فى دائرة الاستثناء ولا يمكن أن تصل إلى الدرجة التى تلغى القاعدة الأصلية. ويترتب على ذلك أن آلية الأسعار تعمل عملها المفترض فى النظام الاقتصادى وهو توجيه الموارد إلى الفروع المختلفة على النحو الذى يعظم الناتج القومى الكلى ويعظم الإشباع الكلى لمجموع المستهلكين.

أما فى بعض البلاد النامية ـــ ومن بينها مصر ـ فإن القاعدة أصبحت استثناء والاستثناء أصبح قاعدة. فقد جرت الدولة على تحديد الأسعار تحديداً رسمياً لاعتبارات اجتماعية ودون نظر للتكلفة الحقيقية ودون نظر للندرة النسبية. فى مثل هذه الظروف لم يعد جهاز السعر أداة لتوجيه الموارد وإنما أصبح أداة فى يد الدولة لتوزيع الدخل القومى عن طريق خفض بعض الأسعار إلى ما دون التكلفة ورفع البعض الآخر إلى ما يجاوز التكلفة بحيث أصبحت السمة الغالبة هى سيادة أسعار غير اقتصادية بكل ما يعنيه ذلك من هدر اقتصادى. فى مثل هذا النظام تلجأ الدولة إلى سياسة الدعم على نطاق واسع لكى تسد الفجوة بين السعر الاجتماعى والتكلفة الحقيقية وتعمل على تمويل ذلك إما بطبع النقود مما يؤدى إلى تفاقم الضغوط التضخمية، وإما بفرض ضرائب غير مباشرة باهظة على سلع أو خدمات أخرى مما يؤدى إلى ارتفاع أسعارها.

الاعتبار الثانى : الذى يفرق بين دعم وآخر هو ما إذا كان الدعم موجهاً إلى سعر سلعة معينة وما إذا كان موجها إلى دخل فئة أو طبقة أو منطقة معينة. دعم الأسعار يؤدى كما ذكرنا إلى سيادة أسعار غير اقتصادية وحدوث تشوهات سعرية ذات تكلفة باهظة. أما دعم الدخول الذى لا يرتبط بسلعة معينة وإنما يستهدف مساعدة فئة معينة أو طبقة معينة مثل فئة المزارعين بصفة عامة أو الأمهات دون عائل أو غير ذلك من وسائل الدعم الدخلية فهى مقبولة اقتصادياً ومرغوبة اجتماعياً طالما أنها تستند إلى اعتبارات موضوعية ظاهرة. كذلك الحال بالنسبة لدعم بعض المناطق الفقيرة أو المتخلفة.

الاعتبار الثالث : هو مدى قدرة الدولة على تمويل سياسة الدعم سواء كانت سعرية أو دخلية. وهذا أمر يتوقف على النسبة بين تكلفة سياسة الدعم وحجم الاقتصاد القومى. فإذا

قيل إن تكلفة الـدعم فى الولايات المتحدة الأمـريكية أو المجموعة الأوروبية ثـلاثون أو أربعون مليارا من الـدولارات سنوياً فإن هـذ ا يدخل فى باب التفاهـات بالنسبة لاقتصاد قـومى يبلغ حجمه ستـة تريليـونات دولار (كـل تريليـون يعادل مليـون مليون دولار) . وهـذا يختلف كـل الإختلاف عن وضع تكون تكلفة الدعم فيه خمسة أو ستة مليارات جنيه بالنسبة لاقتصاد قومى يبلغ حجمه الكلى مائة مليار جنيه .

هذه الاعتبارات الثلاثة تشكل الفرق بين سياسة الدعم فى البلاد الصناعية وبينها فى معظم البلاد النـامية . فهـى فى البلاد الصنـاعية استثناء وليـس القاعـدة بحيث لا تـؤدى إلى إنتشار الأسعار غير الاقتصادية فى كل أجزاء الاقتصاد وهى تتجـه بصفة أساسية إلى دعم الدخول أو المنـاطق الكـاسـدة وليس إلى دعـم الأسعـار كما أن تكلفتها جـد محدودة بـالقياس إلى حجم الاقتصاد القومى .

يقال أحياناً إن تحرير التجارة الخارجية يؤدى إلى إغراق الأسواق بالسلع المستوردة من بلاد . مثل بلاد شرق آسيـا ـ تقوم بدعم صـادراتها بكل أنواع الدعم غير المتـاحة للمنتج المصرى ولا يستطيع المنتج المصرى الوقوف على قدميه أمام هـذه المزاحمة حيث تباع السلعة الأجنبية بأسعار متدنية لا يمكن للإنتاج المحلى أن يجاريها .

والجواب على ذلـك وجـوب التفرقـة بين الإغـراق بـالمعنى الاقتصـادى لهذه الكلمـة وبين المنافسة الأجنبية التى لا تنطوى على إغراق بهذا المعنى ، الإغراق يقصد به بيع السلعة فى سوق التصدير بسعر يقل عن السعر الذى تباع به فى بلد إنتاجها أو بسعر يقل عن تكلفتها وكثيراً ما يلجأ المنتـج الأجنبى إلى هذا الأسلـوب للتغلب على المنافسـة فى أسواق التصديـر ، ولكن إذا توفـرت شروط الإغراق كما هـو محدد فى الاتفاقيـة العامـة للتعريفـات والتجارة (الجات) فـإن الاتفاقية تعطى للبلد المتضرر الحق فى فرض ضريبـة ضد الإغراق ، ولكن يحدث كثيراً ألا يكون هناك إغـراق بهذا المعنى ولكن منـافسة بأسعار لا يقـوى المنتج المحلى على مزاحمتهـا . فى هذه الحالة إذا كان انخفاض سعر السلعة يرجع إلى إعانة تمنحها الدولة الأجنبية لمنتجيها فإن اتفاق الجات تعطى البلاد المتضررة الحق فى فرض ضريبة تعويضية على السلعة المستوردة .

نخلص مـن ذلك إلى أن تحرير التجـارة الخارجية الذى تفـرضه إتفـاقية الجات أو برنـامج الإصلاح الإقتصادى فى مصر لا يمنـع من حماية الإنتاج الـوطنى ولا ينفى حق المنتـج فى مدة كافية للمواءمة مع الوضع الجديد ولا يمنـع الدولة من اتخاذ الإجراءات الفعالة ضد الإغراق أو ضد الدعم غير المشروع .

الجات والنظام الاقتصادى العالمى

لم يكن أحد يسمع عن شىء اسمه الجات إلى وقت قريب. غير أن الوضع تغير إلى حد كبير بعد إبرام الاتفاقية الأخيرة فى ١٥ ديسمبر ١٩٩٣. أصبحت كلمة الجات تتردد كثيراً فى الصحف السيارة وعلى لسان صانعى السياسة ورجال الأعمال والاقتصاديين وفى عدد كبير من الندوات والمؤتمرات. ماذا يعنى الجات بالنسبة للبلاد النامية وماهو الدور الذى يقوم به فى الاقتصاد العالمى. أولاً الاسم. كلمة الجات مركبة من الأحرف الأولى الإنجليزية للاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة. ويمثل الجات أحد الأركان الثلاثة التى يقوم عليها الاقتصاد العالمى. أما الركنان الآخران فهما صندوق النقد الدولى والبنك الدولى. ومن المعروف أن قواعد النظام الاقتصادى العالمى وضعت قرب نهاية الحرب العالمية الثانية ،وذلك بمقتضى اتفاقية بريتون وودز التى أنشأت صندوق النقد الدولى لكى يكون حارساً على النظام النقدى الدولى والبنك الدولى للإنشاء والتعمير لكى يكون حارساً على النظام المالى الدولى. مهمة الصندوق وضع القواعد التى تحكم سلوك كل دولة بالنسبة لأسعار الصرف وسياسة ميزان المدفوعات ووسائل تمويل العجز الخارجى على النحو الذى لا يلحق ضرراً بالبلاد الأخرى ولا يتعارض مع اعتبارات الاستقرار الاقتصادى والتنمية. ومهمة البنك الدولى مساعدة البلاد الأعضاء وخصوصاً البلاد النامية بتقديم قروض طويلة المدى لتمويل المشروعات اللازمة لعملية التنمية وتشجيعها على تطبيق السياسات الاقتصادية التى تكفل الاستخدام الأمثل للموارد. وكان المفترض أن تستكمل أركان النظام الاقتصادى العالمى بإنشاء منظمة التجارة الدولية لكى تعمل على تنمية التجارة بين البلاد الأعضاء وتضع قواعد السلوك فى هذا المجال. وفعلاً انعقد مؤتمر التجارة والعمالة فى هافانا ـ كوبا ـ سنة ١٩٤٧ وأسفر المؤتمر عن الميثاق المعروف بميثاق هافانا الذى حاول وضع الأساس لمنظمة التجارة الدولية وتحديد اختصاصاتها. وكانت الفكرة أن يقوم الاقتصاد العالمى على هذا الثالوث الذى يتكون من صندوق النقد الدولى والبنك الدولى ومنظمة التجارة الدولية. وبهذا تكتمل المؤسسات التى تشرف على الاقتصاد العالمى فى المجالات النقدية والمالية والتجارية. غير أن هذا التصور لم يكتب له النجاح بعد أن رفض الكونجرس الأمريكى المصادقة على ميثاق هافانا نظراً لاحتوائه على بعض الأحكام التى تنادى بتدخل الحكومات فى سير التجارة الدولية وتعطيل قوى الطلب والعرض فى بعض المجالات. ومن ثم سقطت منظمة التجارة الدولية إذ لم يكن من الممكن قيامها دون مشاركة الولايات المتحدة الامريكية التى كانت تمثل حينذاك مايقرب من نصف الناتج القومى العالمى. غير أن بعض البلاد الصناعية ـ ومن بينها الولايات المتحدة الامريكية ـ وعدد محدود من البلاد النامية رأت أن ما لايدرك كله لا يترك كله. ومن ثم قررت أن تأخذ من ميثاق هافانا ذلك الجزء الذى يتعلق بتحرير التجارة الدولية وأن تضعه موضع التنفيذ، ومن هنا كانت الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة أو الجات وهى تمثل جزءاً فقط من ميثاق هافانا. أما الأجزاء الأخرى فهى

تلك الأجزاء التى اصطدمت باعتراض الكونجرس الأمريكى ومن ذلك تثبيت أسعار المواد الأولية ومنع الممارسات الاحتكارية فى التجارة الدولية وتنظيم انتقال التكنولوجيا وتأمين وتمويل الصادرات، وقد دخلت هذه المسائل فيما بعد فى اختصاص مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أو ما يسمى اختصاراً الانكتاد الذى أنشىء سنة ١٩٦٤ .

تقوم الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة (الجات) على ثلاثة مبادىء رئيسية :

الأول : هو تحرير التجارة الدولية مما يرد عليها من قيود تعريفية وغير تعريفية . والمقصود بالقيود التعريفية هى الرسوم الجمركية . أما القيود غير التعريفية فهى تشمل عدداً كبيراً من معوقات التجارة الدولية، ومن أهمها القيود الكمية مثل حصص الاستيراد وأذون الاستيراد واشتراط إيداع نسبة من قيمة الواردات ودعم الصادرات وغير ذلك . تحرير التجارة هو الهدف الأساسى من الجات . فإن البلاد الموقعة على الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة ملتزمة بالعمل على إزالة القيود التعريفية وغير التعريفية أو على الأقل تخفيفها . غير أن الإزالة أو التخفيف لا تتم من كل بلد بمعزل عن البلاد الأخرى ، ولكن فى إطار مفاوضات متعددة الأطراف تضم كل البلاد الأعضاء . وتقوم تلك المفاوضات على أساس مبدأ التبادلية بمعنى أن ما تعرضه كل دولة من إزالة أو تخفيف يكون مشروطا بحصولها على عروض مماثلة من البلاد الأخرى بحيث تتعادل الفوائد التى تحصل عليها كل دولة . أى أن تخفيف الحواجز الجمركية أو غير الجمركية من جانب لابد أن يقابله تخفيف معادل فى القيمة من الجانب الآخر. ومتى تم الاتفاق على مستوى معين للتعريفة الجمركية فى إطار المفاوضات أصبحت الدولة ملتزمة بهذا المستوى ولا يجوز لها بعد ذلك رفع التعريفة الجمركية إلا من خلال مفاوضات أخرى أو إجراءات محددة . وتسمى التعريفة حينذاك بأنها تعريفة مربوطة .

المبدأ الثانى : هو عدم التميز بين البلاد المختلفة فى المعاملات التجارية وهذا هو المبدأ المعروف بشرط أولى الدول بالمراعاة . ومعناه أن أية ميزة تجارية يمنحها بلد لبلد آخر لابد أن تنسحب تلقائيا إلى كل البلاد الأخرى دون مطالبة بذلك . فإذا منحت إحدى البلاد الأعضاء فى الجات تخفيضا أو إعفاء من ضريبة جمركية على سلعة مستوردة من بلد معين فإن هذا التخفيض أو الإعفاء يسرى على نفس السلعة المستوردة من كل البلاد الأخرى . وبذلك تتساوى كل البلاد الأعضاء فى ظروف المنافسة فى الأسواق الدولية . بعبارة أخرى فإن شرط أولى الدول بالمراعاة يعنى المساواة فى المعاملة بين كل البلاد المتجرة . ولا يعنى كما قد يتبادر إلى الذهن للوهلة الأولى منح رعاية خاصة لإحدى الدول على حساب البلاد الأخرى .

المبدأ الثالث : هو الاعتماد على التعريفة الجمركية وليس على القيود الكمية إذا اقتضت الضرورة تقييد التجارة الدولية . بعبارة أخرى فإن حصص الاستيراد وما جرى مجراها يعتبر من المحرمات فى نظام الجات . فإذا كان ولابد من التقييد لاعتبارات تتعلق بحماية الصناعة الوطنية

أو لعلاج عجز فى ميزان المدفوعات فإنه ينبغى الالتجاء إلى الوسائل السعرية (أى التعريفة الجمركية) وليس إلى الوسائل الكمية أو غير التعريفية.

وقد يتساءل البعض لماذا هذه المعارضة الشديدة للأساليب الكمية. السبب أن الأساليب الكمية تختلف عن الأساليب السعرية من حيث افتقارها إلى الشفافية. فإذا فرضنا رسماً جمركياً مقداره خمسون فى المائة مثلاً على الواردات من سلعة معينة لحماية الإنتاج المحلى فاننا نعرف على وجه التحديد مقدار الدعم الذى يتمتع به المنتج المحلى عن طريق تلك الحماية. ولكن إذا لجأنا إلى أسلوب كمى بالحظر الكلى أو بتحديد الكمية المسموح باستيرادها فإننا لا نعرف تماماً مقدار الدعم الممنوح. فى مثل هذه الحالات هناك تعتيم على مقدار الحماية ومن ثم على التكلفة الحقيقية التى ينطوى عليها هذا النوع من الحماية. لهذه الاعتبارات فإن الجات يقف موقف العداء من الأساليب الكمية إلا فى حالات استثنائية نصت الاتفاقية عليها صراحة وذلك فى السلع الزراعية وفى حالة عجز خطير فى ميزان المدفوعات أو حالة الزيادة المفاجئة للواردات من سلعة معينة مما يهدد الإنتاج المحلى من نفس السلعة بضرر جسيم.

هذه هى المبادىء الثلاثة التى تحكم نظام الجات وهى تحرير التجارة ومبدأ عدم التمييز والاعتماد على الوسائل السعرية دون الكمية فى تقييد الواردات. ونستطيع أن نفهم لماذا لم تكن البلاد النامية فى أى وقت من الأوقات شديدة الحماس للمبادىء التى يقوم عليها الجات. فإن تقييد التجارة كان من المبادىء الأساسية التى تقوم عليها استراتيجية التنمية خصوصاً عند إنشاء الجات. كذلك فقد رأت البلاد النامية أن مبادىء عدم التمييز والتبادلية وعدم اللجوء إلى الوسائل الكمية لا تأخذ بعين الاعتبار ظروفها الخاصة. ولاشك أن هذه الاعتبارات تفسر أن الجات بقى مدة طويلة بعد إنشائه يفتقد الصفة العالمية. فقد بدأ بعضوية ٢٣ دولة أغلبها من البلاد الصناعية مع عدد محدود جداً من البلاد النامية خصوصاً من أمريكا اللاتينية. وكان ينظر إليه على أنه منتدى الأغنياء. ومن ثم فقد انصرفت البلاد النامية إلى انشاء منظمة أخرى موازية للجات تكون أكثر اهتماماً بظروفها الخاصة وأكثر استجابة لمتطلبات التنمية.

وأدى ذلك إلى إنشاء مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية المعروف بالأنكتاد سنة ١٩٦٤ بهدف تنظيم التجارة الدولية على أسس مختلفة تماماً عن الأسس التى قام عليها الجات. فهو لا يعلق أهمية كبيرة على تحرير التجارة الخارجية للبلاد النامية. كذلك يرفض الانكتاد مبدأ عدم التمييز ويرى وجوب أن يقوم النظام التجارى الدولى على أساس إعطاء مزايا خاصة للبلاد النامية دون غيرها ويرفض مبدأ التبادلية فى المفاوضات متعددة الأطراف ويطالب البلاد الصناعية بتخصيص نسبة معينة من دخلها القومى لمساعدة البلاد النامية. وبالجملة فقد نشأ الانكتاد لكى يعكس مطالب الجنوب فى مواجهة الشمال ويمكن النظر إليه على أنه الفكرة المضادة لفكرة الجات. ومن المهم أن نذكر أن الفلسفة التى قامت عليها منظمة الانكتاد كانت تعكس

إلى حد كبير استراتيجية التنمية التى سادت خلال فترة الستينات ، وهى استراتيجية الإحلال محل الواردات فى ظل تقييد شديد للتجارة الدولية . ولم يجد الجات مفراً من أن يتماشى مع هذه الموجة الصاعدة وانعكس ذلك فى تعديل الاتفاقية الأصلية بإضافة ما يسمى بالجزء الرابع الذى أصبح نافذ المفعول منذ ١٩٦٦ . وهو يقرر صراحة أن البلاد النامية لابد أن تعامل معاملة خاصة وتفضيلية فى تطبيق أحكام الاتفاقية العامة ، وأدى ذلك إلى موافقة الجات على نظام التفضيلات العامة الذى تقرر فى إطار الانكتاد فى أوائل السبعينات رغم أنه ينطوى على مخالفة صريحة لمبدأ عدم التمييز حيث إنه يعفى معظم السلع الصناعية التى تصدرها البلاد النامية إلى أسواق البلاد الصناعية من الرسوم الجمركية . وقد شهدت الفترة التى أعقبت ١٩٦٦ انضمام عدد كبير من البلاد النامية إلى الجات بعد أن وجدت أن الجزء الرابع يعطيها ما هى فى حاجة إليه من حماية كما أنه يعاملها معاملة تفضيلية فى ضوء متطلبات التنمية .
وانضمت مصر إلى اتفاقية الجات سنة ١٩٧٠ وكذلك انضمت بعض البلاد العربية الأخرى ومنها الكويت والمغرب وتونس والبحرين ويبدو أن عدداً من البلاد العربية فى طريق الانضمام على أثر نجاح دورة أوروجواى .

الجات وتحرير التجارة الدولية

كان الهدف الأساسى من إنشاء الجات تحرير التجارة الدولية . إلى أى حد نجح فى تحقيق هذا الهدف . دعنا نركز النظر على الفترة التى انقضت من وقت إنشائه سنة ١٩٤٧ إلى بدء دورة أوروجواى فى بونتا دل استا سنة ١٩٨٦ وهى تغطى مايقرب من أربعين عاماً . أشرف الجات خلال تلك الفترة على سبع دورات للمفاوضات التجارية بين الدول الأعضاء ، وكانت دورة أوروجواى هى الدورة الثامنة . وقد تمخضت كل دورة من الدورات السبع عن تخفيض للحواجز الجمركية خصوصاً فى مجال السلع الصناعية . وكان من أهم هذه الدورات دورة كندى فى النصف الأول من عقد الستينات وهى التى انتهت بتخفيض الرسوم الجمركية على التجارة الدولية فيما بين البلاد الصناعية بما يعادل خمسين فى المائة فى المتوسط من مستوى التعريفات التى كانت سائدة وقت بدء الدورة سنة ١٩٦٠ . ولاتقل عنها أهمية دورة طوكيو التى استغرقت النصف الثانى من عقد السبعينات وانتهت بتخفيض الرسوم الجمركية بما يعادل ثلاثين فى المائة فى المتوسط من مستوى التعريفات التى كانت سائدة وقت بدء الدورة سنة ١٩٧٥ . وقد ترتب على دورات المفاوضات المتعاقبة فى إطار الجات تخفيض كبير فى التعريفات الجمركية ويقدر أن تلك الرسوم فى البلاد الصناعية انخفضت من متوسط ٤٠٪ تقريباً سنة ١٩٤٧ إلى أقل من ١٠٪ بعد دورة طوكيو . ولاشك أن ذلك يعتبر من أكبر إنجازات الجات . فلم تعد الرسوم الجمركية قيداً يعتد به فى العلاقات التجارية فيما بين البلاد

الصناعية . وحتى إذا صح القول إن صادرات البلاد النامية مازالت تصطدم بعقبات هامة فى أسواق البلاد الصناعية خصوصاً فى مجال القيود غير التعريفية فلا يجوز أن ننسى أن التجارة الدولية بين البلاد الصناعية وهى التى نالها أكبر حظ من التحرير تمثل مايربو على سبعين فى المائة من مجموع التجارة العالمية .

ومن المعروف أن الفترة التى تمت فيها عملية تحرير التدفقات السلعية فى إطار الجات هى أيضاً الفترة التى شهدت نمواً لانظير له فى التجارة الدولية وفى حجم النشاط الاقتصادى العالمى بصفة عامة . ففى الفترة بين سنة ١٩٥٠ وسنة ١٩٨٠ زاد الناتج القومى الإجمالى العالمى زيادة حقيقية بما يعادل ٤ ٪ سنوياً . وهذه الزيادة غير مسبوقة حتى خلال أشد الفترات انتعاشا فى الاقتصاد العالمى ، وهى الثلاثون سنة التى سبقت الحرب العالمية الأولى . غير أن نمو التجارة الدولية فيما بين ١٩٥٠ و ١٩٨٠ كان أكثر لفتا للنظر . ففى خلال تلك الفترة زادت التدفقات السلعية الدولية زيادة حقيقية بمعدل ٨٪ سنوياً فى المتوسط أى أنها زادت بما يعادل ضعف زيادة الناتج القومى الإجمالى . وهذه زيادة أيضاً لا سابقة لها . إلى أى حد كان تحرير التجارة الدولية خلال هذه الفترة مسئولا عن هذا الازدهار فى الاقتصاد العالمى . من المؤكد أن تحرير التجارة الدولية لم يكن العامل الوحيد . فلايجور أن ننسى أن تلك الفترة شهدت فتوحات تكنولوجية باهرة خصوصاً فى عالم المواصلات والاتصالات والألكترونات والحاسبات ووسائل النقل . وكان لهذا أثره الكبير فى إعطاء دفعة للنشاط الاقتصادى . غير أن تحرير التجارة كان أحد العوامل الهامة سواء كان التحرير على الصعيد العالمى فى نطاق الجات أو على الصعيد الإقليمى فى إطار السوق الأوروبية المشتركة وبلاد منطقة التجارة الحرة الأوروبية .

ورغم أهمية الإنجازات التى تمت فى إطار الجات خلال الفترة التى سبقت دورة أورجواى فإن عملية التحرير ظلت قاصرة فى ثلاثة مجالات أساسية . أما المجال الأول فهو التجارة الدولية بين البلاد النامية من ناحية والبلاد الصناعية من ناحية أخرى . ذلك أن عملية التحرير انصبت بصفة رئيسية على السلع ذات الأهمية الخاصة فى التجارة بين البلاد الصناعية . أما السلع ذات الأهمية الخاصة فى التجارة بين البلاد النامية والبلاد الصناعية فإنها لم تحظ بنفس الدرجة من العناية . ولا يرجع ذلك إلى رغبة فى التمييز ضد البلاد النامية . ولكنه يرجع إلى أن المفاوضات التجارية كانت تدور بصفة أساسية بين البلاد الصناعية . وبديهى أن يكون اهتمامها مركزاً على السلع التى تعنيها فى المقام الأول . أما البلاد النامية فإنها لم تكن تقوم بدور يذكر فى تلك المفاوضات . وذلك لأنها لم تكن مستعدة لإجراء تخفيضات ذات بال فى القيود التعريفية وغير التعريفية التى تطبقها على وارداتها . ومن ثم فقد بقيت على هامش الأحداث فى تلك المفاوضات . واكتفت بالاستفادة من التخفيضات التى تتفق عليها البلاد الصناعية فيما بينها وذلك تطبيقاً لمبدأ عدم التمييز الذى يقضى بأن تنسحب التخفيضات فيما بين البلاد الصناعية على سائرالبلاد الأخرى سواء اشتركت أو لم تشترك فى المفاوضات . هذا هو

الوجـه الأول لقصور عملية التحريـر فى إطار الجات . ويتخلص فى أن الدورات السـابقة على دورة أوروجواى مـرت مرور الكـرام على السلع ذات الأهمية الخاصـة للبلاد النـامية . وكـانت نتيجة ذلك بقـاء الرسوم الجمركيـة فى البلاد الصناعية مـرتفعة على صادرات البلاد النـامية من السلع كثيفة العمـل مثل المصنوعات الجلدية والـزجاجية والأثاث والسجاد وما شـابه ذلك . صحيح أن صـادرات البلاد النامية استفادت منذ أوائل السبعينـات من تطبيق النظـام العام للتفضيلات الذى أعفى صادراتها الصناعية من الـرسوم الجمركية . ولكن نظام التفضيلات لم يمـس القيود غير التعـريفية التـى بقيت عقبـة كئودا فى وجـه صادرات عـدد كبير من السلـع الصناعية ذات الأهمية الخاصة للبلاد النامية .

غير أن وجه القصور الأكبر لعملية التحـرير من وجهة نظر البلاد الناميـة يتمثل فى معاملة سلعة المنســوجات والملابـس . فإنـه منذ ١٩٦٢ أخرجـت هذه السلعـة تماماً مـن نظام الجات وأخضعت التجارة الدولية فيها لاتفاقية خاصة هـى اتفاقية المنسوجات التى كانت مقصورة فى البـداية على المنســوجات القطنيـة غير أنها اتسعت سنـة ١٩٧٤ لكـى تشمل كـل المنسوجـات والملابس مـن القطن أو غيره سواء كـانت من الألياف الطبيعيـة أو المصطنعة . وتضم اتفـاقية المنسوجات أهم البلاد المصدرة والمستوردة للمنتجـات المنسوجة . وهى تقوم على أساس تحديد حصة لكل بلد مصدر وحصة لكل بلـد مستورد وتجدد مرة كل خمس سنوات أى أنها تقوم على نظام القيـود الكمية وهـى المحرمـة طبقاً لنظـام الجات . ولاتخفى أهميـة صناعـة المنسوجـات والملابس بـالنسبة للبـلاد الناميـة . فهى السلعـة التى تتمتـع فيها بـأكبر ميزة نسبيـة . ولو أن مبادىء الجات طبقت على هذه الصناعة منذ البداية لانفـردت البلاد النامية بالنسبة السـاحقة منها إنتاجاً وتصديراً . غير أن ذلك لم يحدث فإن صنـاعة المنسوجات لم تخضع فى يوم من الأيام لمبادىء الجات . بـل إنها خضعت لنظام خـاص بها فى إطار اتفاقيـة المنسوجات التـى تخرجها تمامـاً من دائرة المبـادىء التى يسعـى الجات إلى تحقيقها . وهكـذا حرمـت البلاد النـامية مـن الإستفادة من تحريـر التجارة فى أهـم صناعـة تتمتع فيها بميزات نسبيـة واضحة . وبقى الحال كذلـك إلى دورة أوروجواى التـى أسفرت عـن اتفاق على إنهائهـا بعد فترة انتقـالية تمتـد عشر سنوات ابتداء من أول يناير ١٩٩٥ .

وأخيراً فشل الجات فى عـلاج مشكلة القيود التعـريفية وغير التعـريفية التى تعـوق التجارة الدولية فى السلع الزراعية . وهذا هو وجه القصور الثالث فى عملية التحرير . فقد بقيت الزراعة إلى حد كبير جداً خارج نطاق الدورات المتتالية من المفاوضات قبل دورة أوروجواى . ولا يرجع ذلك إلى مانع فى الاتفاقية العامة للتعريفـات والتجارة . فإن هذه تشمل من حيث المبدأ السلع الزراعيـة كما تشمل السلع الصنـاعية . ولكن البـلاد الصناعية لم تشـأ منذ البدايـة أن تتصدى للقيود التى تـرد على التجارة الدولية فى السلع الزراعيـة . ويرجع ذلك إلى المكانـة الخاصة التى تمثلها الزراعة فى النظام الاقتصادى كما ترجع إلى القـوة السياسية الهائلة التى يتمتع بها المنتجون

الزراعيون فى بعض البلاد الصناعية . ويصدق ذلك بصفة خاصة على بلاد السوق الأوروبية وعلى رأسها فرنسا التى رفضت رفضاً قاطعاً أن تمتد عملية التحرير إلى التجارة الدولية فى السلع الزراعية . وكان معنى ذلك إطلاق يد البلاد المختلفة فى اتخاذ ماتراه من إجراءات حمائية تعريفية وغير تعريفية . الأمر الذى أدى إلى تشويه التخصيص الدولى فى هذا القطاع الهام كما أدى إلى الإضرار بالبلاد النامية التى تتمتع بميزة نسبية عالية فى الإنتاج الزراعى مثل الأرجنتين والبرازيل والمكسيك وشيلى وأوروجواى وعدد كبير من البلاد النامية الأخرى فى أفريقيا وآسيا . كذلك امتد الضرر إلى البلاد الصناعية التى تتمتع بإمكانيات زراعية شاسعة مثل الولايات المتحدة وكندا واستراليا . وبقيت الزراعة خارج نطاق المفاوضات التجارية إلى أن نجحت دورة أوروجواى فى إخضاعها لأول مرة للقواعد التى تحكم التجارة الدولية فى السلع الصناعية .

هذه هى نواحى القصور التى اتسمت بها عملية التحرير فى نطاق الجات وتتمثل فى العجز عن إزالة القيود غير التعريفية على السلع الصناعية ذات الأهمية الخاصة للبلاد النامية ، وبقاء التجارة الدولية فى المنسوجات والملابس والسلع الزراعية خارج القواعد التى تحكم التدفقات السلعية الأخرى . ورغم الأهمية الكبيرة لتلك القطاعات فى التجارة الدولية فإنها تعتبر من قبيل الاستثناءات التى لا تغض من إنجازات الجات فى المجالات الأخرى . غير أن التراجع الكبير الذى طرأ على عملية التحرير وعلى دور الجات بصفة عامة جاء مع الاضطرابات التى عرفها الاقتصاد العالمى منذ عقد السبعينات والتى بلغت ذروتها فى النصف الأول من عقد الثمانينات . وكانت مظاهر ذلك انهيار نظام بريتون وودز لأسعار الصرف الثابتة والأخذ بنظام الأسعار القائمة . وصاحب ذلك ارتفاع شديد فى أسعار الطاقة وتقلبات حادة فى أسعار العملات الرئيسية وخصوصاً الدولار والين اليابانى والمارك الألمانى وارتفاع كبير فى أسعار الفائدة الدولية ثم تفجرت مشكلة المديونية سنة ١٩٨٢ وانتشرت موجة الكساد التضخمى فى البلاد الصناعية والنامية . ولم تكن هذه البيئة صالحة لمزيد من تحرير التجارة الدولية . بل على العكس من ذلك فإنها أدت إلى تعاظم النزعة الحمائية فى البلاد الصناعية وتجاهل مبادىء الجات مما أصاب النظام التجارى العالمى بنكسة شديدة وهدد بنشوب حرب تجارية بين البلاد الصناعية الكبرى . وكانت هذه هى الخلفية التى دفعت تلك البلاد إلى الدخول فى دورة أوروجواى خوفاً من الأضرار الكبيرة التى تعود عليها من انهيار النظام التجارى العالمى الذى ساد فى ظل الجات .

الجات والطريق إلى دورة أوروجواى

أشرف الجات على سبع دورات للمفاوضات التجارية قبل دورة أوروجواى . وقد استغرقت تلك الدورات مايزيد على ثلاثين سنة من ١٩٤٧ إلى ١٩٧٩ بهدف تحرير التجارة الدولية من

القيود التعريفية وغير التعريفيـة التى كانت تعوق التدفقات السلعية . وكـانت عملية التحرير هذه من العوامـل الهامة فى الموجة الانتعاشية التى عرفها الاقتصـاد العالمى خلال تلك الفترة . غير أن الاقتصاد العالمى دخل مـرحلة من الاضطرابات الشديـدة منذ أوائل عقد السبعينات . وكانت مظاهر ذلك انهيـار نظام بريتون وودز لأسعار الصرف الثابته سنة ١٩٧٣ والأخذ بنظام أسعار الصرف العائمة . واقترن ذلك بارتفاع شديـد فى أسعار الطاقة وتقلبات حادة فى أسعار العملات الرئيسيـة وخصوصاً الدولار والين اليـابانى والمارك الألمانى . وانتشرت مـوجة الكساد التضخمى فى معظم البلاد الصناعية والناميـة وتفجرت مشكلة المديونية الخارجية سنة ١٩٨٢ مع ظهور اختلالات شديدة فى موازين المدفوعات .

لم تكن هذه البيئـة صالحة لمزيد من تحرير التجـارة الدولية بل على العكس مـن ذلك . فإن موجة الكساد التضخمى وما صاحبها من اختلالات أديا إلى نكسة شديدة فى النظام التجارى العالمى . وانعكـس ذلك فى انتشار موجـة من الحماية الجمـركية فى البلاد الصناعيـة وعلى وجه الخصـوص فى الولايـات المتحدة والمجمـوعة الأوربيـة . وأصبحـت تلك الموجـة التى ظهـرت واستفحلت خلال عقد الثمانينات معروفة فى الأدبيات الاقتصادية بما يسمى الحمائية الجديدة . وهى تسير فى خط مضـاد تماماً لحركة التحرير التى عـرفها العالم خلال العقود الثلاثـة السابقة على عقد الثمانينات . وكان مـن أهم العوامل التى ساعدت على تآكـل النظام التجارى العالمى وتراجع حرية التجارة ما طرأ من تغير على الأهميـة الاقتصادية النسبية لليابان وبلاد شرق آسيا فى علاقتها مع البلاد الصناعية الأخرى وخصوصاً الولايات المتحدة الأمريكية . وقد شهد عقد السبعينات والثمانينـات تعاظـم الأهمية النسبية لليـابان وتـراجع الولايـات المتحدة الأمـريكية وانعكس ذلك فى تفوق الصناعة اليابانية فى كل أسواق العالم بما فى ذلك سوق الولايات المتحدة نفسه . ومما زاد الأمر تعقيداً إن التفـوق اليابانى لم يقف عند حدود الصناعـات التقليدية ولكنه تجاوز ذلك إلى صناعات التكنولوجيا الرفيعة بما فيها تلك الصناعات التى كانت تعتبر إلى وقت قريب القلب النابض للاقتصاد الأمريكى مثل صناعة السيارات والإلكترونات والكهربائيات بأنواعها . بل إن اليابان بدت وكأنها انتزعـت القيادة فى فروع جديدة تماماً مثل صناعة الإنسان الآلى وتطبيقاتها فى الصناعات والأنشطة المختلفة . ولم يكن الأمر أحسن حالاً فى علاقة أمريكا ببلاد الحافـة الآسيوية أو ما يسمـى النمور الأربعة وهى كـوريا الجنوبيـة وهونج كونـج وتيوان وسنغافورة . هنا أيضا وجدت الولايات المتحدة نفسها عاجزة أمام اكتساح السوق الأمريكية فى عدد من الصناعات التقليدية وبعض الصناعات الجديدة . ويصدق ذلك على بلاد المجموعة الأوربية من حيث تراجع قدرتها التنافسية فى مواجهة المد القادم من اليابان والنمور الأربعة .

كانـت هذه هـى البيئة التـى نبتت فيهـا الحمائية الجديـدة فى بعض البـلاد الصناعيـة ضد صادرات اليـابان وبلاد شرق أسيا وبعض البلاد النـامية الأخـرى . وقد وصفت هـذه الموجة الحمائية بأنها «جديـدة» نظرا لالتجاء الولايات المتحدة وغيرها مـن البلاد الصناعية الكبرى إلى

إجراءات لم تكن معروفة من قبل لتقييد وارداتها من السلع الصناعية . فإن الطريق المألوف لتقييد الواردات هو فرض رسوم جمركية أو زيادة الرسوم الموجودة أو إخضاع تلك السلع لقيود كمية وغيرها من القيود غير التعريفية . غير أن الالتجاء إلى مثل هذه القيود يتعارض تعارضا صريحا مع التزامها فى إطار الجات . فإن أغلب الرسوم الجمركية فى البلاد الصناعية مربوطة ولا يجوز زيادتها بعمل انفرادى . والقيود غير التعريفية منافية لاتفاقية الجات . يضاف إلى ذلك أن الالتجاء إلى تقييد الواردات بعمل انفرادى قد يؤدى إلى إجراءات تقييدية مماثلة من الجانب الأخر مما يفتح الباب على مصراعيه أمام احتمالات الدخول فى حرب تجارية ليس فقط مع اليابان وبلاد شرق آسيا ولكن أيضا مع بلاد المجموعة الأوربية . فإن المنازعات التجارية كانت تنشب من حين إلى آخر بين هذه الأخيرة والولايات المتحدة الأمريكية . لهذه الاعتبارات لجأت الولايات المتحدة إلى حماية صناعتها من المنافسة الأجنبية بنوع جديد من القيود تسمى القيود أو الإجراءات الرمادية وهى على ثلاثة أنواع . النوع الأول هو التقييد الاختيارى للصادرات وذلك بأن تدخل الولايات المتحدة فى اتفاق مع اليابان على أن تلتزم هذه الأخيرة بألا تزيد صادراتها إلى السوق الأمريكية عن حجم محدود أو عدد محدود من الوحدات . وطبقت هذه الطريقة بصفة خاصة على صادرات اليابان من السيارات وأجهزة الراديو والتليفزيون وغير ذلك من الأجهزة الالكترونية . وسارت بعض بلاد السوق الأوروبية على نفس الطريقة كما طبقت على بعض صادرات بلاد الحافة الأسيوية . النوع الثانى من القيود الرمادية هو التوسع الاختيارى فى الواردات وذلك بأن تدخل الولايات المتحدة فى اتفاق مع اليابان على أن تتوسع هذه الأخيرة فى وارداتها من الولايات المتحدة من سلع مثل الأرز واللحوم وحبوب الصويا وبعض السلع الصناعية مثل وسائل الاتصالات السلكية واللاسلكية . النوع الثالث من الإجراءات الرمادية يتمثل فيما يسمى ترتيبات التسويق المنظم وقد طبقت هذه الطريقة على صادرات اليابان وبلاد شرق اسيا من السلع التى لا تخضع للتقييد الاختيارى . وذلك حيث لا تقوى الصناعة الأمريكية على الوقوف أمام المنافسة الأجنبية . ومن ثم تلجأ إلى فرض قيود تعريفية أو غير تعريفية على الواردات استنادا إلى ما يسمى الشرط الوقائى فى اتفاقية الجات . ذلك أن الاتفاقية تجيز للبلاد الأعضاء تقييد المنافسة الأجنبية إذا زادت الواردات زيادة ضخمة مفاجئة تنطوى على ضرر جسيم أو تهديد بضرر جسيم للصناعة الوطنية . وقد توسعت الولايات المتحدة وغيرها من البلاد الصناعية فى التمسك بالشرط الوقائى فى حالات تتعارض مع الهدف الذى من أجله وضع هذا الشرط إذ أصبح الالتجاء إليه طريقة لمنع المنافسة الأجنبية وليس لمنع الضرر الجسيم كما تقضى بذلك الاتفاقية .

وليس من الصعب أن نعرف السبب فى تسمية هذه الإجراءات بالقيود الرمادية . فهى لا تتعارض صراحة مع أحكام الجات وفى الوقت نفسه لاتتفق معها . فلا هى بالصحيحة ولا هى بالباطله وإنما تقع فى منزلة بين المنزلتين . ففى حالة التقييد الاختيارى للصادرات والتوسع

الاختيارى للواردات المفروض أن التقييد أو التوسع تم بالاتفاق بين الطرفين وهذا يرفع عنهما صفة البطلان. ولكنهما فى الوقت نفسه ينطويان على تقييد للتجارة الدولية بطريقة فى مثل مضاء القيود غير التعريفية وهذا يرفع عنهما صفة الصحة. ويصدق ذلك على التوسع فى التمسك بالشرط الوقائى. فهو فى ظاهره استخدام لرخصة تسمح بها اتفاقية الجات ولكنه فى جوهره تقييد غير مشروع للمنافسة.

رغم أن الولايات المتحدة الأمريكية والمجموعة الأوربية نجحتا إلى حد كبير فى احتواء المنافسة من اليابان وبلاد شرق آسيا عن طريق الإجراءات الرمادية إلا أنه بات واضحا أن مثل تلك الإجراءات لا يمكن أن تزيد على أن تكون حلا مؤقتا لمشكلات التجارة الدولية. ومهما حاولت الولايات المتحدة وغيرها إضفاء صفة المشروعية على الحمائية الجديدة فإن مخالفتها لروح اتفاقية الجات ونصوصها لم تعد خافية. فهى فى جوهرها تناقض مبدأ حرية التجارة، ومبدأ عدم التمييز وتتعارض مع الفلسفة التى رفعت الولايات المتحدة لواءها منذ انتهاء الحرب العالمية الثانية. وبات واضحا أن مثل تلك السياسة لابد أن تفضى عاجلاً أو آجلاً إلى حرب تجارية حيث تنتشر النزعة الحمائية فى كل بلاد العالم، وهذا يهدد النظام التجارى الدولى برمته ويقفل الباب أمام نمو التجارة الدولية بكل ما يعنيه ذلك من احتمالات حدوث موجه كسادية عارمة تدفع الاقتصاد العالمى نحو أزمة قد لا تقل فى حدتها عن الأزمة العالمية الكبرى التى حدثت فى أوائل الثلاثينات.

ومن هنا كان التفكير فى دورة جديدة تبعث الحياة من جديد فى النظام التجارى الدولى وتوقف التآكل الذى بدأ يصيب المبادىء التى قام عليها منذ نهاية الحرب العالمية الثانية وتعكس التغييرات العميقة التى طرأت على الاقتصاد العالمى خلال العقود الثلاثة الأخيرة.

غير أن دورة المفاوضات التى شعرت البلاد المختلفة بضرورتها لم تكن ذات مفهوم واحد. فالدورة المطلوبة فى نظر الولايات المتحدة الأمريكية تختلف عما كان يدور فى ذهن البلاد النامية وبعض البلاد الصناعية. ففى نظر الولايات المتحدة لم يعد تحرير التجارة الدولية فى السلع الصناعية بنفس الأهمية التى كان يشغلها فى الدورات التجارية السابقة. ذلك أن الدورات السابقة نجحت فى تخفيض التعريفة الجمركية إلى حد كبير كما استطاعت دورة طوكيو أن تتصدى لمشكلة القيود غير التعريفية. نعم مازالت هناك قيود تعريفية وغير تعريفية تحتاج إلى مزيد من التخفيض. ولكن هذه المهمة فى ذاتها لم تكن تبرر فى نظر الولايات المتحدة بدء دورة جديدة، وعندها أن الوقت قد حان للتصدى لمشكلة التجارة الدولية فى السلع الزراعية وهى المشكلة التى لم تفلح الدورات السابقة فى علاجها مما أدى إلى شيوع كل أنواع القيود وتشويه نمط التخصيص الدولى فى السلع الزراعية.

ولم تقف الولايات المتحدة عند إدخال الزراعة لأول مرة فى دورة المفاوضات التجارية بل إنها

طالبـت بالتصـدى لعدد كبير من القضـايا الأخـرى الجديدة . فقد أشـارت إلى تعاظـم أهمية الخدمـات فى العلاقـات الاقتصـادية الـدولية وفى الهيكـل الإنتاجـى لعـدد كبير من البـلاد الصناعية . ومـن ذلك خدمات البنوك وشركـات التأمين والمقاولات والنقل والسيـاحة وبيوت الخبرة ، وقد أصبحت تلك الخدمـات مصدراً هاماً من مصادر الدخـل لعدد كبير من البلاد . ومع ذلـك فهى مازالـت تخضع لقيود متعـددة إذا ما أرادت إحـدى شركات الخدمات مـزاولة نشاطها فى بلـد غير بلدها . وهذا يتطلـب فى نظرها إدخالها فى دورة المفـاوضات لتخفيض أو إزالة القيـود التى تعترض تـدفقها بين البلاد المختلفـة . غير أن البلاد الناميـة عارضـت بشدة إدخال الخدمات دائرة المفاوضات على أساس أن اتفاقية الجات تتعلق فقط بالتدفقات الدولية السلعية ولا عـلاقة لها بـالخدمات و إن إلحاق الخدمات بـالسلع يتطلب تعـديل الاتفـاقية أو إنشاء منظمـة جديدة لتحـرير التجارة فى الخدمات حيـث إنها تثير مشكلات عديـدة تختلف تماما عن المشكلات التى تثور فى تحرير التجـارة الدولية فى السلع . وكاد أن يؤدى هذا الخلاف إلى إجهاض دورة المفاوضات قبـل أن تبدأ إلى أن تم التوصل إلى صيغة تـوفيقية . وتقضى تلك الصيغة ببحث موضوع الخدمات ولكن ليس باعتبارها من قضايا الجات ولكن باعتبارها قضية تهم عدداً كبيراً من البلاد الأعضاء .

إلى جانـب موضوع الخدمات أثـارت الولايات المتحـدة موضوعـا جديدا آخر وهـو الملكية الأدبية والفنية والصناعية . ويشمـل ذلك عدداً من القضايا التى تؤثـر فى التجارة الدولية ومن ذلك الغش التجارى والسرقـات الفنية للموسيقى والأغانى والأفـلام والأعمال الأدبية وتزييف العلامات التجاريـة وعدم احترام براءات الاختراع . يضـاف إلى ذلك موضوع جـديد آخر وهو يتعلـق بالآثـار التجـارية لقـوانين الاستثمار فى بعـض البلاد . ومثـال ذلـك أن يشترط قانـون الاستثمار على المستثمر الأجنبى أن يشتمل إنتاج السلعة على نسبة معينة من الناتج المحلى وهو ما يسمى بـالمكون المحلى أو أن يشترط تصدير نسبة معينـة من الناتج أو تخصيـص نسبة معينة للسوق المحليـة . ويترتب على مثل هـذه الاشتراطات تشويه التجـارة الدولية وهـى شبيهة فى اثارها بالقيود التعريفية وغير التعريفية .

وقد استطاعت البلاد الأعضاء فى الجات أن تتفـق على جدول أعمال للدورة الجديدة يعطى شيئا لكل مجموعة من البلاد ويتضح ذلك مـن تصريح بونتادل إستا وهى مدينة فى أوروجواى فى سبتمبر ١٩٨٦ الـذى أعطـى النـور الأخضر لبـدء الـدورة التـى أصبحـت تعـرف بـدورة أوروجواى تكريما للبلد الذى شهد الوصول إلى صيغـة توفيقية مقبولة لجميع الأطراف . ويتبين من تصريح بونتـادل استا أن دورة أوروجواى تتناول عددا من القضايـا الجديدة التى لم تتناولها الدورات السابقة . وفى ذلك إرضاء للولايات المتحدة والبلاد الصناعية الأخرى المتعاطفة معها وتشمل تلـك القضايا الحماية الـزراعية والخدمات وقضايـا الملكية الأوربية والفنية والصنـاعية وقضايا الاستثمار. وفى نفس الوقت لم تهمل دورة أوروجواى القضـايا التقليدية وخصوصا تلك

التى لها أهمية خاصة للبلاد النامية ومن ذلك تخفيف القيود التعريفية وغير التعريفية ، والعمل على الإلغاء التدريجى لاتفاقية المنسوجات بحيث إن التجارة الدولية فى هذه السلع تصبح خاضعة للقواعد التى تحكم النظام التجارى الدولى فى سائر السلع ، وتخفيف الآثار الضارة التى تترتب على التصاعد فى التعريفة الجمركية للبلاد الصناعية مما يعوق عملية تصنيع المواد الأولية فى البلاد النامية ، وإعادة النظر فى نظام الجات من حيث سلطة الجات فى الرقابة على السياسات التجارية للبلاد الأعضاء ، ووضع الضوابط الواضحة فى استخدام الشرط الوقائى ، وسرعة الحسم فى المنازعات التجارية بما فى ذلك حق الجات فى التصدى عند الضرورة للمخالفات دون أن تتقدم البلاد المتضررة بشكوى . وفى كل هذه المسائل أو معظمها إرضاء للبلادالنامية .

الجات وتحرير الزراعة

بقيت التجارة الدولية فى السلع الزراعية خاضعة لعدد كبير من القيود التى تفرضها البلاد الصناعية والنامية لحماية المنتجين الزراعيين من المنافسة الخارجية . وكذلك سارت بلاد كثيرة على تقديم دعم كبير للإنتاج الزراعى وللصادرات من السلع الزراعية . ولم تتمكن دورات المفاوضات التجارية السبع السابقة التى تمت فى إطار الجات من التصدى لمشكلة الحماية والدعم فى القطاع الزراعى ، وذلك رغم أهمية السلع الزراعية فى التجارة الدولية وأهمية هذا القطاع لعدد كبير من البلاد والمنتجين والمستهلكين . وقد خرجت السلع الزراعية من دائرة مفاوضات تحرير التجارة لأن البلاد الصناعية تمسكت بهذا الاستثناء منذ قيام الجات . ومن ثم فقد اقتصرت عملية التحرير على التجارة الدولية فى السلع الصناعية . وبقى الحال بالنسبة للسلع الزراعية كما كان عليه غداة انتهاء الحرب العالمية الثانية . بل زادت درجة الحماية والقيود الواردة على هذا القطاع . ويصدق ذلك بصفة خاصة على المجموعة الأوربية التى أسرفت إسرافاً شديداً فى حماية الزراعة ودعم الإنتاج والتصدير الزراعى تحت تأثير فرنسا . ومن المعروف أن فرنسا لا تنظر إلى قطاع الزراعة على أنه مجرد نشاط اقتصادى مثل غيره من الأنشطة ولكنه ذو أبعاد اجتماعية وسياسية على جانب كبير من الأهمية . ولعلنا نتذكر المكانة الفريدة للزراعة فى الفكر الاقتصادى الفرنسى عندما نادت مدرسة الطبيعيين فى القرن الثامن عشر بأن الزراعة هى النشاط الاقتصادى المنتج الوحيد على عكس الصناعة والتجارة اللتين تعتبران فى نظرهم من الأنشطة العقيمة . ليس معنى ذلك أن الفكر الاقتصادى للطبيعيين مازال سائداً فى فرنسا إلى الوقت الحاضر. ولكن مما لاشك فيه أنه يفسر إلى حد ما تلك الرابطة العاطفية بقطاع الزراعة . المهم أن فرنسا ومعها باقى بلاد المجموعة الأوربية نجحت فى إخراج التجارة الدولية فى السلع الزراعية من دائرة المفاوضات . ومن ثم فقد تمتع قطاع الزراعة فى بلاد المجموعة

الأوربية بدرجة بالغة الارتفاع من الحماية وانعكس ذلك فى تطبيق ما يسمى بالسياسة الزراعية المشتركة. وتنطوى تلك السياسة على تطبيق ثلاثة أنواع من الحماية. النوع الأول يتمثل فى التعريفة الجمركية المفروضة على المواد الغذائية المستوردة. وهى تأخذ أحياناً صورة التعريفة المتغيرة. بمعنى أنه لا يوجد رسم ثابت ولكنه يتغير تبعاً لتقلب مستوى الأسعار العالمية. فالرسوم الجمركية المفروضة على بعض السلع الزراعية الغذائية ترتفع عند انخفاض الأسعار العالمية وتنخفض عند ارتفاع تلك الأسعار. والواقع أن التعريفة الجمركية المتغيرة معادلة فى آثارها للقيود الكمية حيث إنها تُمكن المجموعة الأوربية من التحكم فى مقدار المنافسة الأجنبية المسموح به فى أسواقها. وساعد على ذلك اللجوء فى بعض المواسم إلى نظام الحظر المطلق للواردات الزراعية، وكذلك استخدام المعايير الصحية والبيئية العالية لاستبعاد الواردات التى لا تصل نوعيتها إلى المستوى المطلوب. النوع الثانى من الحماية يتمثل فى الصور المختلفة للدعم الذى تقدمه حكومات المجموعة الأوربية للإنتاج الزراعى. وقد يتخذ الدعم صورة ضمان حد أدنى من الأسعار واستعداد الحكومات للتدخل مشترية فى حالة نزول الأسعار عن هذا الحد الأدنى. وقد يتخذ صورة مدفوعات حكومية للمنتجين الزراعيين لبعض السلع أو فى بعض المناطق وهذا بالإضافة إلى الدعم العام عن طريق البحوث والتطوير والإرشاد. أما النوع الثالث من الحماية فإنه يتمثل فى الدعم الذى يقدم للصادرات من السلع الزراعية وذلك بإعطاء المنتج الفرق بين السعر الداخلى المرتفع وسعر آخر منخفض يُمكنه من المنافسة فى أسواق التصدير. وقد ترتب على هذه الترسانة من الإجراءات الحمائية تشويه كبير فى التجارة الدولية فى السلع الزراعية. فإن أثرها لا يقف عند حد إغلاق السوق الأوربية تقريبا فى وجه البلاد المصدرة لأصناف معينة من السلع الزراعية. وإنما يتجاوز ذلك إلى تحويل بلاد السوق الأوربية إلى منافسين فى أسواق التصدير العالمية فى سلع مثل القمح ومنتجات الألبان واللحوم مع أنها لا تتمتع فيها بأية ميزة نسبية. وكان ينبغى أن تكون مستوردة وليست مصدرة لتلك السلع. وبديهى أن مثل هذه السياسة تصيب بالضرر الكبير البلاد الزراعية المتقدمة مثل الولايات المتحدة وكندا واستراليا ونيوزيلندة، وكذلك البلاد النامية التى تتمتع بمزايا نسبية واضحة فى السلع الزراعية وعلى رأسها الأرجنتين وشيلى وأوروجواى بالإضافة إلى عدد كبير فى أفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية وبلاد الشرق الأوسط. وهى جميعاً ذات مصلحة هامة فى الصادرات الزراعية. صحيح أن الحماية الزراعية ليست قاصرة على بلاد المجموعة الأوربية. فهى موجودة فى صورة أو أخرى فى الولايات المتحدة الأمريكية وخصوصاً فى مجال دعم المنتجين لبعض السلع الزراعية. ولكن ما تفعله الولايات المتحدة أو غيرها فى هذا المجال يتضاءل أمام ما تفعله بلاد المجموعة الأوربية عن طريق السياسة الزراعية المشتركة. لذلك فإن الولايات المتحدة لم تكن مستعدة للدخول فى جولة جديدة من المفاوضات التجارية فى إطار الجات إلا بشرط طرح مشكلة الحماية الزراعية على مائدة المفاوضات بخلاف ما جرى عليه

العمل فى الجولات السبع السابقة . ووافقت بـلاد المجموعة الأوربية على هذا الشرط فى إعلان بونتا دل استا الذى أعطى إشارة البدء للدورة الثامنة المعروفة بدورة أوروجواى .

أسفرت دورة أوروجواى عن اتفاقية الزراعة وهدفهـا الأساسى هو تحرير التجارة الدولية فى السلع الزراعية وذلك عن طريق الإجراءات الآتية :

١ـ تحويل القيود الكمية المفروضة على الواردات من السلع الزراعية إلى قيود سعرية . ذلك أن الحماية الزراعيـة كانت تعتمد إلى حـد كبير على القيود الكمية والقيود غير التعـريفية وهذه أكثر تقييداً للتجـارة الدولية من القيود السعريـة ، ومن ثم فقد نصت الإتفـاقية على إلتزام البلاد الأعضاء بتحويل تلك القيود إلى تعريفات جمركية ذات أثر حمائى معادل .

٢ـ تخفيـض كل التعـريفات الجمركيـة بما فى ذلك التعـريفات التى تحولـت من نظـام القيود الكمية خلال فترة معينـة مع مراعاة الظروف الخاصـة للبلاد النامية التـى لا تستطيع فتح أسواقهـا بنفس السرعة أو الـدرجة التى تستطيعهـا البلاد المتقدمـة . ومن ثم فقـد نصت الاتفاقيـة على التزام البلاد المتقدمـة بتخفيض تعريفـاتها الجمركية على الواردات الـزراعية بنسبة ٣٦٪ خلال ست سنوات . أما البلاد النامية فإن نسبة التخفيض ٢٤٪ فقط على أن يتم ذلك خلال عشر سنوات .

٣ـ تخفيض الدعم الـذى تمنحه الحكومات للإنتاج الزراعى . غير أن الاتفـاقية أعفت بعض أنواع الدعـم من التخفيـض ومن ذلك دعـم البحوث والتطوير والإرشاد الـزراعى ومقاومة الأمراض والآفات الزراعية ، وكذلك الدعـم الذى يقدم لبعض المناطق أو لبعض المنتجين إذا كان غير مرتبط بحجـم الإنتاج الزراعى . أما فيما عدا ذلك فقـد عملت الاتفاقية على تجميع كـل أنواع الـدعم فى رقـم واحد يعبر عن مـدى ما يتمتـع به الإنتـاج الزراعـى من مساندة حكومية فى كـل بلد من البلاد مـع تخفيضه بمقدار ٢٠٪ خـلال ست سنوات فى حالة البلاد المتقدمة وبمقدار ٣, ١٣٪ خلال عشر سنوات فى حالة البلاد النامية .

٤ـ تخفيض دعم الصـادرات من السلع الزراعيـة بنسبة ٣٦٪ من مقـدار الدعـم الـذى كان مطبقاً خـلال المدة من ١٩٨٦ إلى ١٩٩٠ وتخفيـض حجم الصـادرات المدعومـة بمقدار ٢١٪ وهذا كلـه فى حالة البلاد المتقـدمة . أما البلاد النـامية فإن التخفيض يكـون معادلاً لثلثى التخفيض الذى التـزمت به البلاد المتقدمة على أن يتـم التنفيذ خلال عشر سنوات بدلاً من السنوات الست التى تطبق على البلاد المتقدمة .

٥ـ أمـا بالنسبة للمعايير الصحيـة التى تطبق على النباتـات والحيوانات الداخلـة فى التجارة الدوليـة فإن الاتفـاقية تعترف بحق كـل دولة أن تضـع ماتراه ضرورياً من معـايير لحماية الصحة النبـاتية والحيـوانية بشرط المساواة فى المعـاملة بين جميـع البلاد والعمـل على التزام المعايير المتفق عليها دولياً والإعلان عنها والتشاور بشأنها مع البلاد الأعضاء .

هذه هى المعالم الكبرى لتحرير التجارة الدولية فى السلع الزراعية كما جاءت فى اتفاقية دورة أوروجواى. ويتبين منها أن عملية التحرير ليست كاملة خلال المدد المقررة بل إنه تحرير جزئى يدور حول ثلث القيود القائمة أو أقل. وهذه نسبة متواضعة ولكنها مع ذلك تعتبر خطوة أولية هامة فى قطاع بقى مدة طويله بعيداً عن متناول الجات. والغالب أن تستكمل عملية التحرير فى دورات مقبلة.

غير أن عملية التحرير فى القطاع الزراعى أثارت مخاوف البلاد المستوردة للمواد الغذائية. فإن تخفيض الدعم الممنوح للمنتجين الزراعيين والصادرات الزراعية لابد أن ينعكس فى ارتفاع أسعار المواد الغذائية المستوردة. وهذا يفرض على البلاد النامية تكلفة إضافية ذات آثار سلبية على مركز ميزان المدفوعات خصوصاً أن بعض هذه البلاد تعانى من مديونية خارجية ثقيلة. والواقع أن هذا الاعتبار ذو أهمية لمصر حيث إنها من أكبر البلاد المستوردة لمواد غذائية تشتمل على نسبة عالية من السلع التى تتمتع بدعم مرتفع فى البلاد المصدرة وعلى وجه الخصوص بلاد المجموعة الأوربية. فإذا انخفض مقدار الدعم تطبيقاً لاتفاقية الجات فالغالب أن يؤدى ذلك إلى ارتفاع أسعار المواد الغذائية التى تستوردها. ومن الصعب أن نتكهن بنسبه الارتفاع حيث إن ذلك يتوقف على هيكل وارداتنا الزراعية ومدى ما تتمتع به من دعم في البلاد المصدرة ومقدار مايرد على الدعم من تخفيض..وحتى إذا حدث ارتفاع فى أسعار المواد الغذائية بعد البدء فى تنفيذ الاتفاقية فإنه من الصعب بمكان كبير إثبات علاقة السببية بين الارتفاع فى الأسعار وتخفيض الدعم. فقد ترتفع الأسعار أو تنخفض لأسباب لا علاقة لها بالإتفاقية وإنما ترجع إلى التغير فى ظروف الطلب والعرض الخاص بالمواد الغذائية. وليس ثمة طريقة مؤكدة تسمح لنا بعزل آثار الاتفاقية عما يختلط بها من عوامل أخرى. وعلى كل حال فإنه لا يجوز المبالغة فى الآثار السلبية لاتفاقية الجات على البلاد المستوردة لمواد غذائية وذلك للاعتبارات الآتية:

أولها أن تحرير الزراعة فى اتفاقية الجات لا يتم مرة واحدة بين يوم وليلة ولكنه عملية جزئية تدريجية فإن تخفيض دعم الصادرات لا يزيد عن ٣٦٪ من الدعم الذى كان مطبقاً خلال الفترة من ١٩٨٦ إلى ١٩٩٠ على أن يتم ذلك خلال فترة ست سنوات من بدء تنفيذ الاتفاقية. ومعنى ذلك أن الدعم ينخفض سنوياً بنحو ٦٪ فى المتوسط. يضاف إلى ذلك أن أى ارتفاع فى الأسعار بسبب تخفيض الدعم سوف يحدث فى المدى القصير أما فى المديين المتوسط والطويل فإن ارتفاع الإنتاجية الذى يترتب على إعادة تقسيم العمل الدولى لمصلحه أكثر البلاد كفاءة فى الزراعة سوف يخفف من هذا الأثر السلبى أو يقضى عليه كلياً. كذلك لا يجوز أن ننسى أن تنفيذ اتفاقية الجات سوف يفتح أسواق البلاد الصناعية أمام البلاد النامية المصدرة لسلع زراعية. ومن ثم فإن الأثر السلبى الذى يترتب على ارتفاع أسعار الواردات الزراعية سوف يقابله الأثر الإيجابى الذى يترتب على زيادة الصادرات الزراعية. ذلك أن

أغلب البلاد النامية المستوردة لمواد غذائية تصدر سلعاً زراعية فى نفس الوقت. وتنتمى مصر إلى هذه المجموعة من البلاد النامية. فإن الفجوة الغذائية التى تعانى منها مصر تصل إلى نحو مليارين من الدولارات سنوياً، ولكن فى نفس الوقت فإننا نصدر سلعاً زراعية بما يعادل ٧٠٠ مليون دولار فى المتوسط. ومعنى ذلك أن الضرر الذى يحتمل أن نتعرض له من ارتفاع أسعار الواردات الغذائية سوف يخفف منه ما عسى أن يعود علينا من نفع بسبب تحسن ظروف النفاذ إلى أسواق البلاد الصناعية. وأخيراً فقد نجحت البلاد النامية المستوردة لمواد غذائية وعلى رأسها مصر ومعها المكسيك وبيرو والمغرب وجاميكا فى إقناع البلاد الصناعية بأن تتضمن اتفاقية الجات نصاً على حق البلاد المستوردة لمواد غذائية فى التعويض عما يصيبها من أضرار بسبب ما يؤدى إليه تحرير الزراعة من ارتفاع أسعار وارداتها الغذائية. ويتمثل هذا التعويض فى تقديم مساعدات غذائية وتمويل التنمية الزراعية والحق فى الحصول على قروض قصيرة المدى من البنك الدولى وصندوق النقد الدولى لتمويل ما تستورده من مواد غذائية بأسعار تجارية.

نخلص من ذلك إلى أن البدء فى تحرير الزراعة يعتبر من الإنجازات الكبرى لدورة أوروجواى وسوف يكون من نتائجها إزالة التشوهات فى التجارة الدولية الناشئة عن ترسانة القيود التى تطبقها بعض البلاد الصناعية، كما أنها سوف تؤدى إلى إعادة تقسيم العمل الدولى فى قطاع الزراعة لمصلحة أكثر البلاد كفاءة وهذا يعود بالخير على كل البلاد التى تتمتع بميزة نسبية طبيعية فى هذا القطاع. أما الآثار السلبية التى قد تلحق البلاد المستوردة لمواد غذائية فهى مسألة جد محدودة ولا تنفى الصورة الكلية الإيجابية التى سوف تترتب على عملية التحرير.

الجات وتحرير الصناعة

اتجه الجات منذ إنشائه إلى تحرير التجارة الدولية فى مجال السلع المصنوعة. أما السلع الزراعية فقد بقيت خارج نطاق المفاوضات التجارية إلى أن دخلت فيها بمقتضى دورة أوروجواى. ومن ثم فقد كان الإنجاز الكبير للجات مقصوراً على التجارة الدولية فى السلع المصنوعة. وانعكس ذلك فى تخفيض متوسط التعريفة الجمركية من ٤٠٪ تقريباً عند إنشاء الجات إلى أقل من ١٠٪ بعد إتمام سبع دورات متعاقبة من المفاوضات متعددة الأطراف. غير أن هذه المتوسطات خداعة. ذلك أن النسبة العظمى من التجارة الدولية (أكثر من ٧٠٪) تقع بين البلاد المتقدمة. أما حصة البلاد النامية فى كل أنواع السلع - زراعية كانت أو صناعية - فإنها تدور حول ٢٠٪ وما بقى بعد ذلك يمثل حصة البلاد الاشتراكية. وقد انصبت عملية التحرير بصفة أساسية على السلع المصنوعة ذات الأهمية الخاصة فى العلاقة فيما بين البلاد المتقدمة. أما السلع المصنوعة ذات الأهمية الخاصة فى العلاقة بين هذه الأخيرة والبلاد النامية

فإنها لم تصادف نفس القدر من الإهتمام. ولا يرجع ذلك إلى رغبة فى التمييز ضد البلاد النامية. ولكن ببساطة لأن المفاوضات متعددة الأطراف تقوم على مبدأ التبادلية. ومعنى ذلك أن ما تقدمه إحدى الدول من عروض لتخفيض التعريفات الجمركية على وارداتها لابد أن يتوازن بصفة تقريبية مع المنافع التى تعود عليها مما تقدمه البلاد الأخرى من عروض مماثلة. ولم تكن البلاد النامية فى وضع يمكنها من تقديم عروض ذات بال للبلاد المتقدمة حيث إنها لم تكن مستعدة لتحرير تجارتها. ومن ثم فقد بقيت البلاد النامية على هامش تلك المفاوضات إلى درجة كبيرة. وجاءت استفادتها بطريقة غير مباشرة. إذ إن ما تمنحه البلاد المتقدمة من تخفيضات متبادلة فيما بينها ينسحب بصورة تلقائية للبلاد النامية تطبيقاً لمبدأ المساواة فى المعاملة بين جميع البلاد الأعضاء فى الجات. غير أن هذه الطريقة لم تكن كافية للوصول إلى المستوى المطلوب من تحرير التجارة بالنسبة للسلع ذات الأهمية الخاصة للبلاد النامية.
صحيح أن صادرات البلاد النامية من السلع المصنوعة أصبحت تستفيد من النظام العام للتفضيلات الذى وضع موضع التنفيذ منذ بداية السبعينات. ويقضى هذا النظام بأن تقوم البلاد المتقدمة بإعفاءالصادرات الصناعية للبلاد النامية من التعريفات الجمركية تفضيلاً لها على صادرات البلاد المتقدمة من نفس السلع. غير أن هذا الإعفاء ليس ملزماً للبلاد المتقدمة بمعنى أن الأمر متروك لتقديرها لتحديد ما تريد وما لا تريد إعفاءه ومدة الإعفاء ومداه. ومن ثم فإن هذا النظام فى تغير مستمر، كما أن بعض البلاد المتقدمة المانحة لهذه الإعفاءات تتمسك الآن بمبدأ التخرج ،ومعناه أن البلاد النامية التى تحرز تقدماً كبيراً فى مجال التصنيع تحرم من الاستفادة من نظام التفضيلات الجمركية.

نخلص من ذلك إلى أن تخفيض الضرائب الجمركية فى البلاد المتقدمة على صادرات البلاد النامية من السلع المصنوعة لم يكن عاماً ولم يصل إلى الدرجة التى وصل لها التخفيض على الصادرات فيما بين البلاد المتقدمة. يضاف إلى ذلك أن عملية التحرير اقتصرت إلى حد كبير على القيود التعريفية. أما القيود الكمية وغير التعريفية وخصوصاً على السلع ذات الكثافة فى عنصر العمل فإنها مازالت تشكل عقبة هامة فى وجه الصادرات المصنوعة من البلاد النامية. ولعل أهم مظهر لتلك القيود الكمية يتمثل فى اتفاقية المنسوجات. ذلك أن هذه السلعة أخرجت منذ ١٩٦٢ تماماً من نطاق الجات وخضعت التجارة الدولية فيها لاتفاقية خاصة. وكان المفترض أن تكون الاتفاقية ترتيباً مؤقتاً ولكنها استمرت تجدد كل خمس سنوات إلى الوقت الحاضر واتسع نطاقها. وبعد أن كانت مقصورة على المنسوجات القطنية اصبحت تشمل كل المنسوجات والملابس والمنتجات النسيجية المصنوعة من الخيوط الطبيعية أو المصطنعة. وهى تضم فى الوقت الحاضر أربعا وأربعين دولة تغطى أهم الدول المستوردة والمصدرة. وتقوم الاتفاقية على أساس تحديد حصة تصدير لكل بلد يصنف فى الاتفاقية على أنه بلد مصدر وحصة استيراد لكل بلد يصنف على أنه مستورد. وينبغى أن ندرك المغزى الحقيقى لاتفاقية

المنسوجات فى النظام التجارى العالمى . ذلك أن صناعة المنسوجات وما يترتب عليها من عشرات بل مئات الصناعات الأخرى النسيجية تمثلان العصب الأساسى لعملية التصنيع فى البلاد النامية . وهى عادة تمثل نسبة بالغة الارتفاع من الصناعات الحديثه فى تلك البلاد كما أنها تمثل أهم سلعة مصنوعة فى سلة صادراتها . ويصدق ذلك بصفة خاصة على مصر حيث تمثل تلك الصناعة بفروعها وملحقاتها المتنوعة نحو ثلث الناتج الصناعى الكلى وما يقرب من نصف الصادرات المصنوعة . ولو أن مبادىء الجات طبقت على هذه الصناعة منذ البداية سواء من حيث إزالة القيود التى تعترض التجارة الدولية فيها أو من حيث مبدأ عدم التميز ـ نقول لو طبقت تلك المبادىء لانفردت البلاد النامية بالنسبة العظمى من هذه الصناعة إنتاجاً وتصديراً . وكان يمكن أن يؤدى ذلك إلى إعطاء عملية التصنيع فى البلاد النامية دفعة قوية إلى الأمام بكل ما ينطوى عليه ذلك من تقدم اقتصادى . غير أن ذلك لم يحدث . فإن صناعات المنسوجات دون غيرها من الصناعات الأخرى انفردت بنظام خاص بها أخرجها تماماً من دائرة المبادىء التى يسعى الجات إلى تحقيقها . وهكذا حرمت البلاد النامية من إمكانية الإستفادة من تحرير التجارة فى أهم صناعة تتمتع فيها بميزات نسبية واضحة .

كل ذلك يمثل الأوضاع السائدة فى التجارة الدولية قبل دورة أوروجواى . وقد تغيرت هذه الأوضاع إلى حد كبير فى ظل الاتفاقيات التى أسفرت عنها هذه الدورة . ويبدو ذلك فى ثلاثة مجالات هامة :

أولها اتفاقية المنسوجات : كان الهدف الأساسى الذى سعت دورة أوروجواى إلى تحقيقه هو إنهاء نظام الحصص الذى يطبق على هذه السلعة الحيوية بحيث تكون التجارة الدولية فيها على قدم المساواة مع غيرها من السلع الصناعية . ولم يكن من الممكن تحقيق هذا الهدف دفعة واحدة . فإن صناعة المنسوجات والملابس من الصناعات شديدة الحساسية فى البلاد الصناعية . حيث إنها مازالت مصدر العمالة بالنسبة لمئات الآلاف من العمال . وفى نفس الوقت فإن هذه الصناعة فقدت قدرتها التنافسية أمام البلاد النامية الصناعية الجديدة . ومن هنا كان التجاء البلاد الصناعية إلى حمايتها عن طريق اتفاقية المنسوجات التى تخضع المنافسة الأجنبية لقيود صارمة . وقد قاومت البلاد الصناعية كل المحاولات السابقة لإنهاء النظام الذى تضعه الاتفاقية . وأخيراً وافقت على ذلك فى إطار دورة أوروجواى على أن يكون إنهاؤها بصورة تدريجية . وذلك بالنص على فترة انتقالية مدتها عشر سنوات تبدأ من أول يناير ١٩٩٥ وتنتهى فى آخر ديسمبر ٢٠٠٤ . وتنقسم تلك الفترة الانتقالية إلى ثلاث مراحل . المرحلة الأولى مدتها ثلاث سنوات تمتد إلى آخر ديسمبر ١٩٩٧ . خلال تلك المرحلة تعمل البلاد المستوردة للمنسوجات والملابس على تحرير ١٦٪ من قيمة وارداتها الخاضعة للاتفاقية . ومعنى التحرير هو إنهاء نظام الحصص فى هذا الجزء المحرر وتصبح التجارة الدولية فيه خاضعة للقواعد العامة للجات التى تحكم التجارة الدولية فى سائر السلع الصناعية . وفى المرحلة الثانية التى تمتد إلى

أربع سنوات تنتهى فى آخر ديسمبر سنة ٢٠٠١ يتم تحرير ١٧٪ أخرى من المنتجات النسيجية الخاضعة للاتفاقية . وفى المرحلة الثالثة التى تمتد ثلاث سنوات إلى آخر ديسمبر سنة ٢٠٠٤ يتم تحرير ١٨٪ أخرى بحيث يكون مجموع ما تم تحريره فى المراحل الثلاث ٥١٪ من المنتجات الخاضعة للاتفاقية . ويتم تحرير ما تبقى ومقداره ٤٩٪ فى أول يناير سنة ٢٠٠٥ . وبهذا يتم إخضاع التجارة الدولية للمنسوجات للقواعد العامة للجات فى نهاية المرحلة الانتقالية . والمفترض أن تتمكن البلاد المستوردة خلال السنوات العشر من التواؤم مع الأوضاع الجديدة سواء برفع قدرة الصناعة المحلية على الوقوف أمام المنافسة الأجنبية أو بإعادة تدريب العمالة أو تعويضها .

ولاشك أن لهذا التطور دلالة كبيرة . فقد بقيت التجارة الدولية فى المنتجات النسيجية تسير على نظام تقييدى خاص بها مدة تزيد على ثلاثين سنة . واستطاعت البلاد الصناعية المستوردة أن تحافظ على بقائها رغم ضعف قدرتها التنافسية . والآن تدخل هذه الصناعة مرحلة جديدة تضع أسواق البلاد الصناعية فى متناول البلاد النامية المصدرة للمنسوجات والملابس دون القيود والمعوقات التقليدية . ولهذا التطور إمكانياته ومحاذيره . أما الامكانيات فهى تتمثل فى غزو أسواق البلاد الصناعية البالغة الاتساع فى هذا القطاع . أما المحاذير فهى المنافسة غير المقيدة فيما بين البلاد النامية التى سوف تتسابق للاستيلاء على أكبر حصة ممكنة من أسواق البلاد الصناعية . وهذا يتطلب منا العمل على رفع مستوى الكفاءة الإنتاجية فى هذا القطاع . فإن اتفاقية المنسوجات كانت تعطى حماية للمصدرين من البلاد المختلفة عن طريق تخصيص حصة لكل بلد بصرف النظر عن القدرة التنافسية . وسوف ينتهى هذا النوع من الحماية بانتهاء اتفاقية المنسوجات . ومعنى ذلك أنه إذا لم تصل قدرتنا التنافسية إلى المستوى المطلوب فإننا قد نفقد الحصة التى كنا نتمتع بها فى ظل الاتفاقية .

هذا مما حققته دورة أوروجواى من تحرير فى قطاع المنسوجات . غير أن كافة السلع المصنوعة التى تصدرها البلاد النامية سوف تستفيد من تحسين ظروف النفاذ إلى أسواق البلاد الصناعية عن طريق تخفيض معظم التعريفات الجمركية التى تطبقها تلك الأخيرة على السلع المصنوعة . وهذا هو المجال الثانى للإنجازات التى ترتبت على دورة أوروجواى . وقد ذكرنا أن الدورات السبع السابقة أدت إلى تخفيض كبير فى التعريفات الجمركية التى تطبقها البلاد الصناعية . ولكن بقيت تعريفات مرتفعة نسبياً على السلع ذات الأهمية الخاصة للبلاد النامية . وكانت أكثر هذه التعريفات ارتفاعا على المنسوجات والملابس بالمقارنة مع سائر السلع الصناعية . وقد حققت دورة أوروجواى تقدماً محسوساً فى تخفيض التعريفات الجمركية العالية . ويكفى أن نذكر أن البلاد المتقدمة تستورد سلعاً مصنوعة من البلاد النامية وصلت قيمتها سنة ١٩٩٢ ما يعادل ١٧٠ مليار دولار. ترتب على دورة أوروجواى أن نحو ٤٥٪ من هذه الواردات أصبح يدخل أسواق البلاد الصناعية دون أية ضريبة جمركية وأن ٨٥٪ أصبح

يدخل بضريبة جمركية تقل عن ١٠٪. وهذه النسب تمثل تحسناً ملموساً بالقياس إلى ما كانت عليه الأوضاع قبل دورة أوروجواى.

أما المجال الثالث للإنجازات التى حققتها دورة أوروجواى فإنه يتمثل فى إدخال قدر كبير من الانضباط فى قواعد السلوك فى التجارة الدولية. فقد وضعت دورة أوروجواى ضوابط دقيقة محددة لمنع التجاء الدول الأعضاء إلى سياسة الإغراق الذى يحدث ضرراً ملموساً بصناعة البلاد التى تكون ضحية هذا النوع من السلوك. وذلك بتعريف المقصود بالإغراق والإجراءات التى تتبع للشكوى منه وحق البلاد المتضررة أن تطلب من لجنة حسم المنازعات وضع حد له. وكذلك الحال بالنسبة لسياسة الدعم وذلك بالتفرقة بين الدعم المشروع والدعم غير المشروع وحق الدول الأعضاء فى حماية نفسها ضد الدعم غير المشروع. وأخيراً وضعت دورة أوروجواى قواعد صارمة لمنع البلاد الأعضاء من إساءة استخدام ما يسمى بالشرط الوقائى. ذلك أن اتفاقية الجات الأصلية أعطت البلاد الأعضاء الحق فى تقييد الواردات من سلعة معينة إذا زادت تلك الواردات زيادة مفاجئة جسيمة يترتب عليها ضرر جسيم أو تهديد بضرر جسيم للصناعة المحلية. وقد أثبتت التجربة أن البلاد الأعضاء تلجأ إلى تطبيق الشرط الوقائى فى حالات تخرج به عن هدفه الأصلى. ولم تعد المسألة هى الوقاية ضد ضرر جسيم ولكن ببساطة تقييد المنافسة الأجنبية المشروعة مع الإنتاج المحلى. فى كل هذه الحالات وهى الإغراق والدعم والشرط الوقائى تضمنت اتفاقية دورة أوروجواى أحكاماً تمنع البلاد الأعضاء من الالتجاء إلى ما يسمى بالسلوك الجائر فى العلاقات التجارية الدولية.

بديهى أن تحرير التجارة الدولية فى المنسوجات وتخفيض التعريفات الجمركية وضبط قواعد السلوك يطبق على البلاد النامية كما يطبق على البلاد المتقدمة. وكان هذا الاعتبار مبعثا لتخوف البعض من اتفاقية دورة أوروجواى لما قد يترتب على عملية التحرير من إحداث ضرر للصناعة الناشئة فى البلاد النامية. غير أنه يتبين من إمعان النظر فى أحكام الاتفاقية أنها أخذت بعين الاعتبار الظروف الخاصة للبلاد النامية إلى حد كبير. ومن هنا نلاحظ أن التزام البلاد النامية بالتحرير أخف كثيراً من التزام البلاد المتقدمة، وكذلك المدة اللازمة لإتمام عملية التحرير تزيد كثيراً فى حالة البلاد النامية كما أن الاتفاقية أقرت حق تلك البلاد فى دعم صادراتها إذا كان دخل الفرد فيها يقل عن حد معين. ومن ثم فإن المكاسب التى تعود على البلاد النامية من فتح أسواق البلاد الصناعية بتخفيف أو إزالة القيود التى كانت تعترض صادراتها تجاوز بكثير ما عسى أن يقع عليها من أعباء فى ظل الاتفاقية. وهذا صحيح بالنسبة لمصر كما هو صحيح بالنسبة لغيرها من البلاد النامية.

الجات والقضايا الجديدة

جاءت دورة أوروجواى مختلفة كل الاختلاف عن كل الدورات السابقة سواء من حيث اتساع الرقعة التى حاولت تغطيتها أو من حيث تصديها لقضايا جديدة لم تكن فى أى وقت من الأوقات محل مفاوضات متعددة الأطراف. وإذا صرفنا النظر عن الزراعة واتفاقية المنسوجات وهما أيضاً لم يسبق التعامل معهما فى إطار الجات فإن من أبرز القضايا الجديدة قضايا الخدمات والملكية الأدبية وسياسات الاستثمار. هذه القضايا الثلاث ظهرت لأول مرة فى حلبة الجات. ولم يكون دخولها دائرة المفاوضات متعددة الأطراف مسألة سهلة. بل إنها لاقت معارضة شديدة من البلاد النامية وبعض البلاد الصناعية. غير أن الولايات المتحدة ومعظم الدول الصناعية الكبرى جعلت التصدى لتلك القضايا شرطاً لقبولها الدخول فى دورة جديدة للمفاوضات التجارية. وكاد أن يؤدى هذا الخلاف إلى فشل الدورة قبل ابتدائها لولا الوصول إلى صيغة توفيقية قامت على أساس التوازن بين مصالح المجموعات المختلفة من البلاد المتفاوضة. ويبدو ذلك بصورة واضحة فى إعلان بونتا دل استا. فإنه أعطى شيئاً لكل مجموعة فى مقابل تنازلها عن شىء آخر. فالولايات المتحدة الأمريكية نجحت فى إدراج الزراعة والقضايا الثلاث الجديدة فى جدول أعمال دورة أوروجواي. وفى المقابل تنازلت عن معارضتها فى إخضاع المنسوجات والملابس للقواعد العامة للجات وذلك عن طريق الإلغاء التدريجى للاتفاقية التى تحكم هذا القطاع منذ ١٩٦٢. والبلاد النامية تنازلت عن معارضتها فى إدخال القضايا الجديدة. وفى المقابل حصلت على الحق فى إعادة النظر فى اتفاقية المنسوجات وكذلك تحسين ظروف النفاذ إلى أسواق البلاد الصناعية. واليابان قبلت كل ذلك فى مقابل موافقة الولايات المتحدة على بحث موضوع الحمائية الجديدة التى وقع عبؤها الأكبر عليها وعلى بلاد شرق آسيا. والمجموعة الأوربية تنازلت عن معارضتها فى بحث السياسة الزراعية وفى المقابل حصلت على قبول الجميع بمبدأ بحث القضايا الجديدة. ونتناول فيما يلى استعراض الخطوط الكبرى لما أنجزته دورة أوروجواى فى تلك القضايا.

تحرير الخدمات:

يعتبر دخول الخدمات فى نطاق المفاوضات متعددة الأطراف نقطة تحول هامة فى العلاقات الاقتصادية الدولية. فقد أنشىء الجات بهدف تحرير التجارة الدولية فى السلع. أما الخدمات فهى تخرج من دائرته كما هو واضح من النصوص الصريحة للاتفاقية المنشئة. رغم ذلك فقد سعت الولايات المتحدة إلى إدراج الخدمات فى جدول الأعمال منذ أن بدأ الحديث عن دورة جديدة للمفاوضات التجارية فى أوائل عقد الثمانينات. وليس من الصعب معرفة أسباب اهتمام الولايات المتحدة الأمريكية بهذا الموضوع. فقد زادت أهمية هذا القطاع فى التجارة

الدولية زيادة كبيرة خلال العقود الثلاثة الأخيرة ، كما تعاظمت أهمية الخدمات فى الهيكل الإنتاجى لعدد كبير من البلاد المتقدمة . وكانت حجة الولايات المتحدة وغيرها من البلاد الصناعية أن من العبث عقد مفاوضات خاصة لتخفيف القيود المفروضة على التدفقات السلعية حيث إن الدورات السابقة أحدثت تخفيضات كبيرة ولم يعد هناك ما يبرر عقد دورة جديدة لهذا الغرض . وفى نفس الوقت فإن قطاع الخدمات مازال يعانى من قيود عديدة لم تمتد لها يد التحرير. يضاف إلى ذلك ما حدث من تغيرات طويلة المدى فى نمط الميزات النسبية . فقد بات واضحاً خلال العقود الثلاثة الأخيرة أن البلاد الصناعية الراسخة ، وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية بدأت تفقد تدريجيا ما تتمتع به من مزايا نسبية فى الصناعات التقليدية وخصوصاً الصناعة التحويليه . وانتقلت الميزات النسبية إلى البلاد حديثة العهد بالتصنيع مثل بلاد شرق آسيا وبعض البلاد النامية الأخرى . وانعكس ذلك فى تدهور القدرة التنافسية للبلاد الصناعية فى هذا النوع من الصناعات . وهذا عكس الوضع بالنسبة لقطاع الخدمات حيث تتمتع فيها بدرجة عالية من التنافسية بالمقارنه مع البلاد حديثة العهد بالتصنيع . لذلك كان من الطبيعى أن تطالب البلاد المتقدمة بالعمل على تحرير التجارة الدولية فى الخدمات التى تتفوق فيها نسبياً فى مقابل تحرير التجارة الدولية فى السلع التى تتفوق فيها بعض البلاد النامية . وهذا هو الاعتبارالرئيسى الذى يفسر مقاومة البلاد النامية لتحرير التجارة الدولية فى الخدمات . فهى تعرف أنها لا تستطيع المنافسة مع الشركات الدولية العملاقة التى تسيطر على عدد كبير من الخدمات . فالبنوك المصرية مثلاً لا قدرة لها على منافسة البنوك الأمريكية الضخمة مثل بنك أوف أمريكا أو سيتى بنك أو تشيز مانهاتان . وكذلك الحال فى المنافسة مع شركات التأمين العملاقة مثل برودنشيال أو نيويورك لايف أو شركات السياحة مثل الأمريكان أكسبرس أو شركات المقاولات مثل بكتل . وقد اضطرت البلاد النامية كما ذكرنا إلى قبول مبدأ دخول الخدمات فى نطاق المفاوضات ليس باعتبارها من قضايا الجات الذى يختص فقط بالسلع ولكن باعتبارها من القضايا ذات الأهمية للبلاد الأعضاء . وكانت موافقتها فى مقابل الحصول على تنازلات من الولايات المتحدة وغيرها من البلاد الصناعية .

أثار موضوع الخدمات عدداً من القضايا فى دورة أوروجواى . وأول هذه القضايا تعريف الخدمات التى تدخل فى المفاوضات متعددة الأطراف . وكان الاتفاق على شمولها للخدمات المصرفية والتأمين وسوق المال والنقل البرى والبحرى والجوى والمقاولات والسياحة والاتصالات السلكية واللاسلكية والخدمات المهنية مثل مكاتب الاستشارات الفنية والخدمات المهنية . وقد أثارت البلاد النامية موضوع انتقال العمالة باعتباره يدخل فى باب الخدمات . وكان هدفها من ذلك إزالة العوائق التى تضعها البلاد الصناعية فى مواجهة العمالة المنتقلة أو المهاجرة . وقد اعترضت البلاد الصناعية على أن تتناول المفاوضات قضايا الحق فى التشغيل أو

الإقامة الدائمة، ولكنها وافقت على الحق فى مراقبة تنفيذ الالتزامات التى ترتبط بها بلاد الاستقبال.

القضية الثانية هى معنى تحرير التجارة الدولية فى الخدمات. ليس من الصعب معرفة المقصود بتحرير التجارة الدولية فى السلع. فهى تتناول القيود التعريفية وغير التعريفية التى تنال السلعة عند عبورها الحدود من دولة إلى أخرى. ولكن إلى أى حد يمكن تطبيق هذا المفهوم - أى عبور الحدود - بالنسبة للخدمات. إن إمعان النظر يكشف عن أن معنى التحرير فى هذه الحالة هو تحرير القيود واللوائح الداخلية التى تنظم مباشرة الخدمة أو تقديمها. أى أن القضية المطروحة هنا ليست إزالة التعريفة الجمركية التى تعترض الخدمات عند عبورها الحدود كما هو الحال فى السلع حيث ليس ثمة تعريفات جمركية وليس هناك نقطة عبور فى حالة الخدمات. ولكن القضية المطروحة هى النظام الداخلى فى البلاد المختلفة. وسوف نجد نفس المسألة بالنسبة لكل القضايا الجديدة. بعبارة أخرى فإن هذه القضايا جديدة ليس فقط من حيث إن الجات لم يتعرض لها من قبل، ولكن أيضاً من حيث إنها تعنى امتداد ولاية المفاوضات متعددة الأطراف إلى القيود واللوائح الداخلية بعد أن كانت قاصرة على القيود التى تطبق فى نقط العبور.

القضية الثالثة هى مضمون عملية التحرير بالنسبة للخدمات. نبادر إلى القول إن اتفاقية دورة أوروجواى لم تفرض على البلاد الأعضاء أن تعامل الخدمات الأجنبية على قدم المساواة مع الخدمات الوطنية وهو المبدأ المعروف بمبدأ المعاملة الوطنية. لم تأخذ الدورة بهذا المبدأ ولم يكن فى إمكانها أن تفعل ذلك فإن من الصعب مطالبة البلاد الأعضاء - نامية كانت أو متقدمة - أن تعامل البنوك الأجنبية أو شركات الطيران الأجنبية مثلاً على قدم المساواة مع البنوك والشركات الوطنية. ولكنها أخذت بالمبادىء الآتية: أولها أنه إذا كانت القوانين الداخلية تميز فى المعاملة بين الخدمات الأجنبية والوطنية فلا يجوز تعميق هذا التمييز. ثانيها تطبيق شرط أولى الدول بالمراعاة فى مجال الخدمات ومعنى ذلك أنه إذا أعطت إحدى البلاد ميزة لأحد البنوك أو شركات الوساطة المالية أو السياحة الأمريكية مثلاً فإن هذه الميزة تنسحب تلقائياً إلى كل البلاد الأخرى. ثالثها الالتزام بالتحرير التدريجى. فإذا كانت هناك قيود ترد على أداء الأجانب لخدمة معينة مما يدخل فى نطاق المفاوضات فإن اتفاقية دورة أوروجواى تتوقع تخفيف تلك القيود تدريجيا. رابعاً تشتمل الاتفاقية على التزام الأعضاء بمبدأ الشفافية بحيث يتم الإعلان بصورة منظمة عن كل القيود واللوائح التى تنظم الخدمات وما يرد عليها من تعديلات مع الحق فى الشكوى إلى لجنة تسوية المنازعات. وأخيراً فقد أخذت الاتفاقية بمبدأ أن كل ما تولده الاتفاقية من التزامات على البلاد النامية لا ينفذ إلا فى الحدود التى لا تتعارض مع مقتضيات التنمية مع حق البلاد النامية فى طلب المعونة الفنية لتنمية قطاع الخدمات فيها وتقوية قدراتها التنافسية.

الملكية الأدبية والفنية والصناعية

نجحت البلاد الصناعية فى إدخال حماية الملكية الأدبية والفنية والصناعية فى دائرة المفاوضات متعددة الأطراف . وليس من العسير أن ندرك اهتمامها بهذه القضية . فإن النسبة الساحقة من براءات الاختراع والعلامات التجارية الشهيرة والمؤلفات والمصنفات الفنية المبتكرة تمتلكها تلك البلاد أو شركاتها أو مؤسساتها . وهى تريد حماية هذا النوع من الملكية بما يكفل لها أقصى عائد ممكن منها . صحيح أنه توجد اتفاقات ومواثيق دولية لحماية الملكية الأدبية . ومن ذلك ميثاق برن لحماية حقوق المؤلف وميثاق باريس لحماية الملكية الصناعية . كذلك توجد المنظمة الدولية لحماية الملكية الأدبية فى جنيف ، ومهمتها الإشراف على تنفيذ المواثيق والاتفاقيات الدولية . غير أن البلاد الصناعية لم تكن قانعة بهذا النوع من الحماية . وعندها أن المنظمة الدولية لحماية الملكية الأدبية لم تتمكن من علاج المشكلات التى تثور فى هذا المجال بصورة فعالة . ومن ثم فقد عملت على إدخالها ضمن المفاوضات متعددة الأطراف فى إطار الجات وذلك لعلاج ثلاث مشكلات رئيسية أولها : مشكلة الغش التجارى وتقليد العلامات التجارية وسرقة الأعمال الفنية والأدبية والعلمية وسرقة براءات الاختراعات . ومن المعروف أن هذا النوع من الغش والسرقات يوجد على نطاق واسع فى عدد كبير من البلاد . ففى بعض بلاد شرق آسيا مثلاً تقوم صناعات بأكملها على أساس تقليد العلامات التجارية العالمية فى صناعة الملابس والساعات والأجهزة الالكترونية والأفلام والأشرطة السينمائية والتلفزيونية . ولا شك أن هذه الممارسات تسبب أضراراً جسيمة لأصحاب العلامات التجارية والمصنفات الفنية والأدبية . فإن سوق ساعات رولكس مثلاً أو ملابس بيير كاردان أو روائح شانيل يضيع بسبب مزاحمة المغشوشات بأسعار لا يمكن أن تزاحمها الشركات الأصلية وبنوعية تؤثر كثيراً على سمعتها التجارية .

ثانياً : عدم وجود حماية قانونية كافية للملكية الأدبية فى عدد كبير من البلاد وعدم وجود وسائل فعالة متاحة فى تلك البلاد لتعويض صاحب الملكية الأدبية أو حمايته عند وقوع اعتداء على مؤلفاته أو مبتكراته . ونعرف إلى أى حد تعانى مصر من هذه المشكلة . حيث تعاد طباعة بعض الأعمال الأدبية الرائعة وبعض المصنفات السمعية والبصرية الممتازة دون إذن من أصحابها ودون وجود طريقة فعالة للحصول على تعويض من المعتدين .

ثالثاً : وجود بعض القيود على عرض بعض المصنفات الأدبية والفنية الأجنبية لكى لا تزاحم الأعمال المماثلة الوطنية وهذا النوع من القيود شائع فى المصنفات السينمائية والتليفزيونية .

أسفرت دورة أوروجواى عن حماية الملكية الأدبية والفنية والصناعية بإقرار المبادىء الآتية : أولها تطبيق مبدأ المعاملة الوطنية بمعنى أن تكون الحماية لصاحب الملكية الأجنبى مماثلة لما تمنحه الدولة من حماية للمالك الوطنى . ثانيها : تطبيق شرط أولى الدول بالمراعاة بمعنى أنه إذا

منحت أحدى الـدول ميزة للمالك الأجنبى من بلـد معين فإن نفس الميزة تنسحب تلقائياً على الملاك من البلاد الأخرى. ثـالثها : تقرير حماية لا تقل عـن عشرين سنة لبراءات الاختراع ولا تقل عـن عشر سنوات بـالنسبة للعـلامات التجـارية والتصميمات الصنـاعية إلا فى حـالات استثنائية مـذكورة على سبيل الحصر. رابعها : تعـديل التشريعات الداخليـة على النحو الذى يوفر حماية فعالـة لأصحاب الملكية الأدبية والفنية والصناعية بما فى ذلك تقـرير مبدأ التعويض العادل و إعدام المنتجات المزيفة ووقف الاعتداء .

قوانين الاستثمار ذات الأثر على التجارة الدولية

هذا نمـوذج لمدى التوسـع الذى طـرأ على اختصاص الجات بعـد دورة أوروجواى . فـإن قوانين الاستثمار مـن الشئون الـداخلية البحتـة . ومع ذلـك فقد دخلـت هذه القضيـة ضمن المفاوضات متعـددة الأطراف على أساس أن بعض الأحكام فى قـوانين الاستثمار تؤثر على سير التجارة الدوليـة تأثيراً مشابهاً لما يحدث عند إخضـاع التدفقات السلعية لقيـود تعريفية أو غير تعريفيـة . ومن ذلـك على سبيل المثـال القيود المعـروفة بـالمكون المحلى . حيـث تشترط قوانين الاستثمار فى بعض البـلاد استخدام نسبة معينة مـن المنتجات المحلية فى إنتاج سلعـة أخرى . وهذا واضح فى صناعة تجميع السيـارات فى مصر حيث لا يستطيع منتج السيارة الحصول على التعريفـة الجمركية المنخفضـة على مكونات السيـارة المستوردة إلا إذا وصل إلى نسبـة معينة فى استخدام المكونات المنتجة محلياً . ولاشك أن مثل هذا الشرط له نفس أثر الحماية الجمركية على سير التجارة الـدولية . ذلك أنـه يستهدف حماية الإنتـاج المحلى لمكونـات السيارة عن طـريق إجبار المستثمر على استخدام المنتجات المحلية بدلاً مـن استيرادها من مواطنها الأجنبية الأكثر كفاءة سـواء من حيـث مستوى الجودة أو مستوى السعـر. وكثيراً ما تتضمـن قوانين الاستثمار شروطاً أخـرى غير شرط المكون المحلى ويكـون لها أثر معـادل للحماية الجمـركية . ومـن ذلك اشتراط أن يقوم المستثمر بتصدير نسبة معينة من إنتاجه لا تقل قيمتها بالعملات الأجنبية عن مقدار العمـلات الأجنبية التى يستخـدمها فى استيراد مستلـزمات الإنتاج . هنـا أيضاً لا تترك الحرية للمستثمر لكى يستـورد ما يلزم لإنتاجه ولكن يقيد استيراده فى حـدود ما يصدره . وقد تمسكت البلاد الصناعيـة بوجوب التصدى لمثل هذه الممارسات التـى تؤثر على السير الطبيعى للتجارة الدولية ، وإن لم تكن فى صورة الحماية التقليدية عن طريق الدعم المباشر أو عن طريق الرسوم الجمركية .

وقد اسفرت دورة أوروجـواى عن الاتفاق على وجوب إخطار الجات بكـل تلك الممارسات مع الالتزام بإزالتها خلال مدة سنتين بالنسبة للبلاد المتقدمة ومدة خمس سنوات بالنسبة للبلاد النامية وسبع سنوات بالنسبة للبلاد الأقل نمـواً. وفى نفس الوقت أنشئت لجنة خاصة فى إطار الجات للإشراف على تنفيذ هذه الالتزامات .

من الجات إلى منظمة التجارة العالمية

من المهم أن نعرف أن الجات فى صورته الأصلية وفى هيكله وأوضاعه قبل دورة أوروجواى لم يكن يزيد على أن يكون اتفاقية دولية لتحرير التجارة مع تزويده بسكرتارية صغيرة للإشراف على تنفيذ الالتزامات المترتبة على تلك الاتفاقية. بعبارة أخرى لم يكن الجات منظمة دولية بالمعنى المتعارف عليه لهذا الاصطلاح. حيث إنه كان يفتقر إلى الأجهزة الدائمة التى تميز المنظمات الدولية. لبيان الفرق بين الجات فى صورته الأصلية وبين المنظمات الدولية يكفى أن نلقى نظرة على البنك الدولى مثلاً وهو نموذج يستوفى مقومات المنظمة الدولية. نجد أن البنك الدولى يستند إلى ميثاق يحدد أهدافه ويحدد طريقة اتخاذ القرار فيه وتوزيع السلطات اللازمة لاتخاذ القرار بين مجلس المحافظين والمجلس التنفيذى والموظفين الإداريين. أما فى حالة الجات فإننا نجد الميثاق وهو يتمثل فى الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة ولكن لا نجد الهيكل التشريعى والتنفيذى الموجود فى البنك الدولى. غاية ما هنالك أن هناك بعض اللجان الحكومية العارضة التى يناط بها أداء مهمات معينة وتنتهى حياتها بانتهاء مهمتها. وكانت هذه نقطة ضعف كبرى فى البنيان الهيكلى للجات. وقد عملت دورة أوروجواى على تدارك هذا العيب بإنشاء منظمة التجارة العالمية لكى تحل محل الجات بعد فترة معينة. ونجد فى المنظمة الجديدة تلك الأجهزة التى كانت غائبة فى تنظيم الجات. وعلى رأس تلك الأجهزة المؤتمر الوزارى الذى ينعقد مرة كل سنتين على الأقل والمجلس العام الذى يجتمع بصفة دورية للإشراف على تنفيذ الاتفاقيات والقرارات الإدارية بالإضافة إلى عدد من المجالس واللجان المتخصصة فى القضايا المختلفة.

لم يكن هذا هو السبب الوحيد لتحويل الجات إلى منظمة التجارة العالمية. هناك سبب آخر لا يقل عن ذلك فى الأهمية. فقد رأينا أن دورة أوروجواى تصدت لعدد من القضايا الجديدة. ولم يكن من الممكن إدخال بعض هذه القضايا فى إطار الجات فى صورته الأصلية. فإن الاتفاقية المنشئة واضحة كل الوضوح من حيث إنها تطبق على التدفقات السلعية الدولية دون غيرها. ومن ثم لم يكن ممكنا إدخال موضوع الخدمات فى هذا الإطار. كذلك فإن القضايا الجديدة تتجاوز تحرير التجارة الدولية وتتعرض لأحكام القوانين الداخلية وهو الأمر الذى لا ينسجم تماماً مع أحكام الاتفاقية الأصلية. لذلك لم يكن ثمه مفر من إنشاء منظمة جديدة يمكن أن تعالج موضوع الخدمات كما تعالج موضوع السلع ويمكن أن تتعرض لتحرير القوانين واللوائح الداخلية، كما تتعرض للقيود التعريفية وغير التعريفية. ومن هنا كان العمل على تحويل الجات إلى منظمة التجارة العالمية.

الفصل الرابع

ماذا عن حقوق الإنسان؟

لحظة من العدالــة

أضم صوتى إلى صوت الـذين يناشدون رئيس الجمهورية أن يعيد النظـر فى الطريقة التى تتعامل بها الـدولة مع الإرهاب. لسـت فى حاجة إلى القول إننـا جميعا ندين الأعمال الإجـرامية التى تقـوم بها فئة ضلت سـواء السبيل. ولست فى حـاجة إلى التعبير عـن استنكارنا الشـديد لمحاولة الاعتداء على رئيس الوزراء ومن قبله وزير الداخلية ووزير الإعلام أو استنكارنا الشديد لما أصاب الأبـرياء وما حاق بـالاقتصاد المصرى من أضرار بليغـة. ولكن من الواضـح وضوح الشمس أن الطريقة التى تسلكها الدولة للتعامـل مع الإرهاب لم تحقق شيئا من الأهداف التى يفترض تحقيقها وهى استئصال هذه الظاهرة من جذورها وضمان أمن مصر واستقرارها.

والسؤال الذى يطرح نفسه بشدة هو إلى أين المصير. مـاهى نهاية هذه الحلقة الجهنمية من العنف والعنف المضاد. حيث يقع حادث إرهابى وتـرد الدولة بالقبض على مئات من المشتبه فيهم. وقد تـواترت الأنباء من منظمات حقوق الإنسـان الوطنية والعربية والـدولية على تعرض هؤلاء لأبشع أنـواع التعذيب. وينتهى الأمر بـالحصول على اعترافات. الله وحـده يعلم مدى تطابقها مع الحقيقة. ثم تقدم أعداد غفيرة منهم أمام المحاكم العسكرية. ومن المؤكد أن هذه المحاكم تفتقر إلى الضمانات التى تتوفر للمتهم أمام المحاكم العادية وتصدر أحكام الإعدام أو الأشغال الشاقة على بعضهم بتهمة التآمر وتعطيل الدستور والانتساب إلى تنظيمات تعمل على قلب نظام الحكم بالقوة. وهذه تهم واسعة فضفـــاضة. ثم لا نلبث أن نسمع عن التصديق على أحكام الإعـدام وتنفيذها. وكثيرا مـا يقع تنفيذ أحكام الإعـدام بالجملة فى صبـاح واحد وسـط صراخ الأمهات المكلـومـات وبكاء الـزوجـات والأخوة والأخـوات والنظـرات التائهـة للأطفال من أبنائهم وبناتهم.

إن مصر لم تعرف فى تاريخها الطـويل شيئا مثل ذلك. هذه هـى المرة الأولى فى تاريخنا التى نتزلق فيهـا إلى هذا المسلسل الدامـى. أناشد رئيس الجمهوريـة باسم مصر وسلامتهـا وباسـم نظام الحكم الذى يجلس على قمته وباسم الأبرياء الذين يتعرضون للموت والأذى من الأعمال

الإرهابية وباسم الأبرياء ممن يتعرضون للوسائل الهمجية والظالمة فى التحقيق والمحاكمة وباسم الأمهات والزوجات القانتات وباسم الأطفال الذين يشردون ويحرمون من نعمة الرعاية والحنان ، باسم هؤلاء جميعا أناشده وهو أب لولدين فى زهرة الشباب قبل أن يكون رئيسا للجمهورية أن يضع حدا لهذه المأساة التى لا أرى ولا يرى العقلاء لها نهاية .

أبادر إلى تقرير أننى لا أعرف شخصا واحدا من المقبوض أو المحكوم عليهم . ولا تربطنى بهم أو بأقاربهم أو بأصدقائهم أية رابطة ، كما أننى لا أتعاطف مثقال ذرة مع توجهاتهم الفكرية . ولكننى أشعر ـ كما يشعر الكثيرون من الأغلبية الصامتة ـ بأن قضية الإرهاب ومعقباتها السياسية والاقتصادية والإنسانية تتطلب منا وقفة عاقلة عادلة . نعم لابد أن يدفع المجرم ثمن جريمته . لا نجادل فى ذلك . ولكن ليس هذا هو كل شىء . كما أن ذلك لا يمنع ولم يمنع من وقوع جرائم أشد عنفا وأكثر تدميرا .

إن أى مراقب منصف للأحداث لابد أن ينتهى إلى أن الإرهاب ظاهرة سياسية واقتصادية فى المقام الأول . ومن ثم فهى تتطلب علاجا سياسيا واقتصاديا ولا يجوز أن تعامل الظاهرة كما لو كانت جريمة عادية يترك أمرها لوزارة الداخلية وأجهزة الأمن والعقاب . غير أن العلاج لابد أن يتم فى جو يسمح بالمصالحة الوطنية . وهذا يستلزم التدليل على صدق النيات فى تغيير أسلوب التعامل مع هذه الظاهرة .

ويتمثل ذلك فيما يأتى :

١ – الوصول إلى لب الحقيقة فيما يزعمه البعض من لجوء أجهزة الأمن إلى وسائل التعذيب الجسدى والنفسى للحصول على اعترافات فى قضايا الإرهاب . نعرف أن أجهزة الأمن متهمة بانتهاك حقوق الإنسان الأساسية من هيئات لها مكانتها الأدبية والأخلاقية الرفيعة على الصعيدين الدولى والمحلى . ولا يكفى مجرد الإنكار . بل ينبغى أن تعمل الدولة فى أعلى مستوياتها على قطع دابر هذه الانتهاكات الصارخة . لابد أن تطهر مصر تماما من هذا الدنس وتلك الجريمة التى لا تحل فى مجتمع إلا أهلكته . إن جريمة التعذيب لا يقف أثرها عند الضحية . فإن من شأنها التشويه الكلى لشخصية مرتكبها بل يمتد أثرها المدمر إلى المجتمع نفسه الذى يسمح بوقوعها أو يغمض العين عن هذه الممارسات غير الإنسانية .

لقد أصبح تاريخ ١٤ يوليو عيدا للحرية فى فرنسا وهو اليوم الذى تفجرت فيه الثورة الفرنسية بتدمير سجن الباستيل الذى كانت تمارس فيه كل صنوف التعذيب . إننى أرجو الدولة أن تقوم بنفسها بتدمير ما يرمز أو يستخدم فى ارتكاب هذه الجريمة النكراء كما فعل المرحوم الرئيس السادات بإحراقه أشرطة التجسس فى ميدان عام . وأن تبادر الدولة إلى إعلان يوم يكون رمزا لتطهير أرض مصر نهائيا وإلى غير رجعة من هذا الوباء السرطانى .

٢ ــ وضع حد للقبض الجماعى العشوائى على مئات من الأشخاص للاشتباه فى صلتهم بجريمة إرهابية مع احتجازهم دون أن يعرف أحد مكانهم لمدة غير محدودة قد تنتهى بعد أيام وقد تطول إلى شهور ثم يفرج عنهم بعد ثبوت براءتهم. هذا أيضا انتهاك خطير لحقوق الإنسان حتى إذا لم يقترن بأى نوع من أنواع التعذيب. فإن مصادرة حريات الناس دون ضوابط أو قواعد لمجرد اشتباه أجهزة الأمن فيهم إنما هى من الممارسات غير الإنسانية التى تنتمى إلى أنظمة الحكم فى العصور الوسطى، وقد اختفت تماما من كل بلد يزعم لنفسه حدا أدنى من الحضارة واحترام حقوق الإنسان الأساسية. بديهى أن القبض العشوائى بهذه الصورة يرجع إلى السلطات الشاسعة غير المحدودة التى يضعها قانون الطوارىء فى يد الدولة وقد يبدو فى ظواهر الأمور أنه يسهل مهمة أجهزة الأمن ولكنه فى الحقيقة مثل السوس الذى ينخر فى عظامها.

٣ ـ وضع حد لإحالة المتهمين للمحاكمة أمام المحاكم العسكرية. فإن هذه بدعة لا نظير لها فى أى بلد آخر. وهى اعتداء على سلطة القضاء العادى واستقلاليته وتوسيع لاختصاص المحاكم العسكرية إلى درجة غير مسبوقة. والقاعدة فى كافة الأنظمة القانونية المتحضرة أن المتهم برىء إلى أن تثبت إدانته ولا مصلحة لأحد فى حرمان المتهم من الضمانات التى تتوفر له أمام قاضيه الطبيعى.

٤ ـ وقف الإعدامات بالنسبة لصغار السن من المحكوم عليهم وكذلك بالنسبة لمرتكبى مثل هذه الجرائم لأول مرة. فإنه من اللافت للنظر ومما يبعث على الحزن والأسى أن معظم المتورطين فى الجرائم الإرهابية من صغار السن الذين تدور أعمارهم حول العشرين. وهم فى الكثير الغالب دون تاريخ إجرامى كما أنهم يعتقدون فى قرارة أنفسهم أنهم إنما يؤدون عملا جليلا فى خدمة دينهم ووطنهم. بديهى أنهم على ضلال فيما يعتقدون، ولكنهم يفتقرون إلى القدرة على التمييز بين غث الأفكار وثمينها، بين فاسدها وصالحها. ومن حق هؤلاء الشباب على المجتمع أن يكون أكثر مرونة بالنسبة لجريمتهم الأولى. ليس معنى ذلك تركهم دون عقاب. ولكن إعطاؤهم فرصة للتوبة والرجوع إلى جادة الحق والصواب. ولا يجوز أن يدفعوا حياتهم ثمنا لأول خطيئة.

إننى أعتقد اعتقادا راسخا أن قيام الدولة بما أدعو إليه سوف يكون له فعل السحر فى إنهاء دورة العنف والعنف المضاد، غير أن العلاج الحاسم لابد أن يتناول الظاهرة من جذورها ولا شك أن الإصلاح السياسى الشامل بالإضافة إلى استكمال الإصلاح الاقتصادى سوف يوجهان الضربة القاضية لظاهرة الإرهاب فضلا عن ضرورته لتحقيق الوفاق الوطنى. لحظة من العدالة، بل لحظة من العقلانية.

المتهم برىء إلى أن تثبت إدانته . هـذه قاعدة أساسية من قواعد العـدالة فى كل البلاد التى تزعم لنفسها حداً أدنى من الحضارة والإنسانيـة . بل هى جزء من التراث المقدس للبشرية منذ الثورة الفرنسية . وقد وصلت البشرية إلى هذه القاعـدة بعد تجارب مريرة عبر تاريخها الطويل . كان المتهم خلال عصور الظلام يعامل معاملة المجرم إلى أن تثبت براءته . ومن ثم كان يتعرض لكـل أنواع المعـاملـة الوحشيـة إلى أن يعترف بجريمتـه . وكثيراً مـا كان يعترف لا لأنـه اقترف الجريمة المتهم بها ولكن للخـلاص من جحيم التعذيب . بل كثيراً ما كان يسلـم روحه لبارئها تحت وطأة التعذيب دون أن يعرف أحد هل هو مذنب أم برىء . استمرت هذه الممارسات مدة طويلة من الـزمان . ولكن ما لبثت أن عادت البشرية إلى رشدهـا وتيقنت أن السلم الاجتماعى وتقـدم المجتمع وازدهـار الحضـارة لا يمكن أن يتحقـق وأن يتـواصل إلا بـالإقـلاع عن هـذه الطريقـة لمقاومة الجريمـة . ومن ثـم كان إقرار قـاعدة أن المتهم بـرىء إلى أن تثبت إدانتـه من الإنجازات الكبرى التى حققتها الثورة الفرنسية . واقترن ذلك بإقرار عدد من القواعد الأساسية الأخرى التى أصبحت تشكـل أركان النظامين القانونى والقضائى فى كـل أنحاء العالم المتمدن ومنها أنـه لا جريمـة ولا عقوبـة بغير نص وأنـه لا يجوز أن يعاقـب شخص على فعـل لم يكن جريمة وقت ارتكـابه وأنه لا يجوز حبس المتهم دون أمر صادر من جهـة قضائية ، وإن الحبس الاحتياطى محدود بمدة يقررها القانـون ولا يجوز امتدادها إلا طبقاً لشروط محددة معروفة . ومن هنا أيضـاً كان حق المتهم فى محاكمـة عادلة بما فى ذلك حقـه فى الدفاع عن نفسـه واستحضار شهود النفى ومناقشة شهود الإثبات وحمايته ضد التعـذيب البدنى أو النفسى وضد العقوبات غير الإنسانية أو الحاطة بالكرامة وحقه فى الحيـاة ، وإن حرمان أى شخص من حياته لا يكون إلا بناء على حكـم قضائى يـدينه فى جـريمة عقـوبتها الإعـدام وطبقاً لاجـراءات لاتدع مجالاً للشك فى أنه دون غيره هـو مرتكب الجريمة بعد أن يكـون قد استنفد كل وسائل الـدفاع التى تمكنه من إثبات براءته .

هذه ليست قواعد باردة . ولكنها تراث الإنسـانية وعنوان الحضارة وأساس التقدم . بغيرها لا أمل لأية أمة أن يكون لها مكان تحت الشمس . لذلك فإن إدارة العدالة وتحقيق حد أدنى من الضمانات لم يعودا من الشئون الداخلية لأية دولة تفعل فيهما ما تشاء بل أصبحا من الأمور التى تهم المجتمع الإنسانى بأسره . وقد غدوا جزءاً لا يتجزأ من حقوق الإنسان الأساسية . وانعكس ذلـك فى الإعلان العالمى لحقوق الإنسـان الصادر عن الأمم المتحـدة سنة ١٩٤٨ وميثـاق حماية الحقـوق المدنية والسياسيـة الصادر عـن نفس المنظمـة سنة ١٩٧٥ . وقد صـادقت مصر على الإعلان العالمى والميثاق وأصبحا كلاهما ملزمين لنا داخلياً ودولياً .

أقول كل ذلك لأن هناك من الشواهد ما يدل على أننا ننزلق تدريجياً نحو الإخلال بالقواعد

الأساسية لإدارة العدالة كما تقررت فى المواثيق الدولية وكما سار عليه العمل فى كل بلاد العالم المتحضر. وواضح أن الإرهاب مسئول عن الأزمة التى نمر بها فى هذا المجال. ولست فى حاجة إلى أن أكرر ما سبق أن ذكرته مراراً من أنه لا خلاف فى حق المجتمع أن يدافع عن نفسه إزاء الأعمال التخريبية الإجرامية التى تمارسها فئة ضلت سواء السبيل. كما أنه لا خلاف على أن المسئولية الأولى فى هذه المواجهة مع عناصر التخريب تقع على عاتق قوات الأمن التى تقوم بأداء واجبها فى ظروف بالغة الصعوبة. غير أن كل ذلك لا يبرر الخروج على حقوق الإنسان الأساسية. وإذا كان الهدف من إنتهاك حقوق الإنسان الأساسية هو استئصال شأفة الإرهاب فإن دروس التاريخ واضحة فى أن الممارسات غير الانسانية تحدث عكس المقصود منها تماماً. وبدلاً من تقليل الإرهاب أو استئصاله فإنها البيئة التى يترعرع فيها الإرهاب وتتصاعد أساليبه. وليس العهد ببعيد بما حدث ويحدث فى الجزائر. ولا يجوز أن نقول إن ظروفنا تختلف تماماً عن ظروف الجزائر. إننا نخادع أنفسنا إذا قلنا ذلك. فإن إرهاب الأفراد أو الجماعات لا يمكن أن يحارب بإرهاب الدولة. نحن فى أمس الحاجة إلى أن نراجع أنفسنا وأن نقف وقفة هادئة وأن نلتزم بالشرعية والمواثيق الدولية. إننا إن فعلنا ذلك فلاشك أننا ناجحون. أما إذا سرنا على غير ذلك فإننى أخشى أن يكون الفشل من نصيبنا. وتلك كارثة لا يعلم مداها إلا الله.

لقد ذكرت فى مقال سابق أن الشرعية والمواثيق الدولية تقتضينا تطهير أرض مصر نهائياً وقطعياً من التعذيب والممارسات غيرالإنسانية التى يقال إنها تمارس ضد المتهمين فى قضايا الإرهاب. وكذلك تطهيرها من القبض الجماعى الذى يحدث فى أعقاب كل حادثة إرهابية ومن الإحالة إلى المحاكم العسكرية ومن تنفيذ أحكام الإعدام على صغار السن والمجرمين لأول مرة. غير أن الأيام الأخيرة حملت إلينا أنباء تبعث على القلق الشديد لظهور ممارسات جديدة تجاوز فى عنفها ومخاطرها بما لا يقاس عليه كل الممارسات السابقة ألا وهى التصفية الجسدية للمتهمين بالإرهاب فى المواجهة بينهم وبين قوات الأمن. حملت إلينا الأنباء مصرع سبعة من المتهمين بالإرهاب فى الزاوية الحمراء فى مواجهة مع قوات الأمن وحدث نفس الشىء منذ بضعة أيام إذ لقى ثلاثة من المتهمين بالإرهاب مصرعهم فى معركة مع الأمن بحى زينهم. ومن اللافت للنظر وجود تطابق بين تقرير الأمن فى الحادثتين. بل إن التطابق يكاد يكون حرفياً. فى الحالتين يقول التقرير إنه نمى إلى علم الأمن أن بعض الإرهابيين الهاربين يقيمون فى مكان معين أو سوف يلتقون فى مكان معين وأن قوات الأمن تحركت للقبض عليهم وعندما شعر الإرهابيون بأنهم محاصرون بدءوا بإطلاق النار وردت قوات الأمن دفاعاً عن نفسها وأسفرت المعركة عن مصرع سبعة منهم فى حادثة الزاوية الحمراء ومصرع ثلاثه فى حادثة حى زينهم وعثر بحوزتهم على كمية كبيرة من الذخيرة والأسلحة الآلية وعدد من القنابل اليدوية، وقامت قوات الأمن بإبطال مفعول تلك القنابل. ولا يكاد يمر أسبوع دون أن نسمع عن تبادل إطلاق النار مع قوات الأمن ومصرع عدد من المتهمين بالإرهاب.

مرة أخرى أقـول إنه لا شك أن من واجـب قوات الأمن أن تسعى إلى القبـض على كل من يشتبه فى قيامه بأعمال إرهابية وحقها فى الدفاع عن نفسها إذا ما تعرضت لإطلاق النار عليها . هذا كله لا نـزاع فيه ولا يتصور أن يكون فيه أى نـزاع . كذلك فإننى لا أجـادل فى رواية الأمن عن حقيقة ما حدث . غير أن السؤال الذى يطـرح نفسه بشدة هو هل من الضرورى أن يكون الرد على النار الصادرة من المشتبه فيهم هو بالضرب فى المليان مما يؤدى إلى إزهاق الأورواح؟ . ألم يكن يكفى محاصرتهم ومنع الغذاء والإمدادات عنهم إلى أن يستسلموا؟ . أليس هذا أجدى فى مقاومـة الإرهاب حيث إن القبض عليهـم أحياء قد يعطـى قوات الأمن الخيط الـذى يقود إلى باقى المشاركيين في العمليـات الارهابية؟ . للإجابة الصحيحة على هذه الأسئلـة لابد أن نراعى الاعتبارات الآتية .

(١) إن قـوات الأمن هـى التى تقـوم بـالحصار. وإن المطلـوبين محاصرون وليس العكـس . ومعنى ذلـك أن قوات الإمن تملـك حرية الحركـة لتنظيم صفـوفها ومواقعهـا بحيث لا تتعرض للأذى من إطلاق النار عليها .

(٢) إن الوقت فى صالح قوات الأمن وليس فى صالح المطلوبين المحاصرين . ومعنى ذلك أن شيئاً من الصبر كان يمكن أن يؤدى إلى القبض عليهم بدلاً من قتلهم .

(٣) إن المطلوبين مشتبه فى قيامهـم بأعمال إرهابية أو إنهم سبق اشتراكهم فيهـا . ولكن هذا كله اشتباه وليس هناك حكم قضائى دامغ بإدانتهم ولا يستبعد أن يكون بينهم أبرياء لا شأن لهم بالإرهاب من قريب أو بعيد .

(٤) إن المهمة الأولى لقوات الأمـن هى فى القبض على المشتبه فيهم وجمع الأدلـة لإدانتهم ثم تقديمهم إلى السلطـة القضائية لتقييم تلك الأدلـة لمعرفة مدى كفايتهـا لإدانتهم وليس من وظيفتها قتـل المشتبه فيهم بدعوى الـدفاع عن النفس إلا إذا لم يكن هنـاك مفر من ذلك بسبب تعرضهم لخطر داهم وهو الأمر الذى لا يتوفر فى تلك الحالات .

(٥) إنه لا يجوز لقوات الأمن أن تقيم نفسها خصماً وحكماً فى نفس الـوقت بأن تجمع فى يدها سلطة الشرطة وجهة الاتهام وسلطة القضاء وسلطة الحكم بالإعدام والقيام بتنفيذه .

هـل نستخلـص من ذلـك أن مـاحـدث فى الـزاويـة الحمراء وحـى زينهـم وغيرهما مـن المصادمـات بين قوات الأمـن والمتهمين بالإرهـاب هو فى حقيقتـه انعكاس لسيـاسة جـديدة تستهدف التصفيـة الجسدية لكـل من تشتبه قوات الأمـن أنه شارك أو سـوف يشارك فى أعمال إرهابية . أدعـوالله أن أكون مخطئا فى هذا الاستنتـاج . فإن قوات الأمن فى مصر تتمتـع بتاريخ مشرف كما أن سجلها حافل بما يثبت قـدراتها المرموقه على تعقـب الجريمة وتقديـم المجرم إلى المحاكمة دون أن تنزلـق إلى تلك المزالق الخطرة التى تدنس صفحتهـا البيضاء . إننى أعرف أن

الضغط شديد على قوات الأمن فى تلك المرحلة الحرجة وأنها تحملت تضحيات غالية فى مواجهتها مع الإرهاب البغيض وأنها حريصة على حماية الابرياء وتجنيب مصر ويلات التخريب والجرائم البشعة التى ارتكبتها تلك الفئات المنحرفة. ولكننا لا نريد أن نعالج الداء بداء أسوأ. بل إن انتهاك حقوق الانسان الأساسية وانحراف سلطات الأمن عن جادة المشروعية طريق مسدود. وهو لايدمر الإرهاب بقدر تدميره لمعنويات رجل الشرطة وأصول ممارسة الوظيفة الأمنية ومقومات التقدم والحضارة. وإننى أهيب بوزير الداخلية بل برئيس الوزراء ورئيس الجمهورية أن نعيد النظر فى سياسات وممارسات أثبت التاريخ فشلها ولابد أن تفضى بنا إلى الهاوية.

حقوق الإنسان والمحاكمة العادلة

لا يختلف اثنان فى أن الأعمال الإرهابية التى ترتكبها جماعة من المتطرفين ضلوا سواء السبيل تمثل تحديا من أخطر التحديات التى تواجه الدولة والمجتمع المصرى فى الوقت الحاضر. ولا شك أن من حق الدولة بل من واجبها الحفاظ على أمن مصر واستقرارها وحماية الأبرياء ضد أعمال العنف العشوائية والعمل على احترام القانون والشرعية الدستورية وصيانة الوحدة الوطنية والوقوف الحازم الصارم فى وجه من يحاولون تخريب الاقتصاد المصرى. هذه أهداف سامية لا يمكن أن تكون موضع جدل أو خلاف. غير أن تحقيق هذه الأهداف لا يجوز أن يكون سببا لانتهاك حقوق الإنسان الأساسية أو حرمان المتهم من الضمانات والحقوق التى كفلها الدستور والمواثيق الدولية. وليس هناك أدنى تعارض بين حق الدولة فى القيام بواجبها وحق المتهم فى محاكمة عادلة.

أقول ذلك بمناسبة نشر تقرير من المنظمة المصرية لحقوق الإنسان بعنوان «عام من المحاكم العسكرية فى مصر». ولا أظن أن أحدا يتشكك فى جدية تلك المنظمة وحيدتها وأمانة القائمين عليها. وقد جاء فى هذا التقرير ما يبعث على القلق الشديد من حيث مدى احترام حقوق المتهمين الذين يقدمون للمحاكمة أمام المحاكم العسكرية. وإننى أقتطف بعض ما جاء فى هذا التقرير بالحرف الواحد:

«إن المنظمة تنظر ببالغ القلق إلى ما انطوى عليه عام مضى من توسع غير مسبوق فى إحالة المدنيين المتهمين فى جرائم الإرهاب للمحاكمة العسكرية وحرمانهم من حقهم فى المثول أمام قاضيهم الطبيعى، وما أسفرت عنه هذه الظاهرة من توسع فى استخدام عقوبة الإعدام بحق العشرات منهم بصورة ربما لم يسبق لها مثيل فى تاريخ مصر المعاصر، لقد بلغ عدد أحكام الإعدام التى صدرت بحق المتهمين فى قضايا الإرهاب خلال عام واحد فقط من ديسمبر ١٩٩٢ إلى نوفمبر ١٩٩٣ أربعين حكما بالإعدام صدرت جميعها من قبل المحاكم

العسكرية فيما عدا حكما واحدا أصدرته محكمة أمن الدولة العليا للطوارئ . ومن المؤسف أن التوسع فى عقوبات الإعدام يأتى فى الوقت الذى يشدد فيه المجتمع الدولى على ضرورة الحد من عقوبة الإعدام تمهيدا لإلغائها . وتكتسب عقوبات الإعدام هذه مزيدا من الخطورة بالنظر لأن الواقعين تحت طائلتها قد حرموا من حقهم فى استئناف الأحكام الصادرة ضدهم أو مراجعتها من قبل محكمة أعلى ، وهو الحق الذى يهدره قانون الأحكام العسكرية . فضلا عما رافق إجراءات المحاكمات العسكرية من إهدار العديد من الضمانات القانونية التى يتطلبها ضمان تطبيق العدالة سواء فيما يتعلق بعدم إتاحة الوقت الكافى للمتهمين لإعداد دفاعهم ولهيئة الدفاع فى الاطلاع على ملفات القضايا ومناقشة المتهمين والشهود وحرمان المتهمين من حقهم فى الاستعانة بالمحامين الذين وكلوهم ، وكذلك عدم اعتداد المحاكم العسكرية بادعاءات المتهمين المتصلة بتعرضهم للتعذيب ومحاولة انتزاع الاعترافات منهم عنوة . وإذا كان من شأن إهدار هذه الضمانات أن يشكل انتهاكا للحق فى محاكمة منصفة فإن إهدارها فى محاكمة المتهمين فى جرائم تصل عقوبتها للإعدام يشكل فى حد ذاته انتهاكا للحق فى الحياة .
والمنظمة إذ تصدر هذا التقرير فإنها تأمل أن يسهم فى حفز السلطات على وقف ظاهرة إحالة المدنيين للمحاكمة العسكرية وما ترتب عليها من توسع فى عقوبة الإعدام وكفالة حق المتهمين فى جرائم الإرهاب فى المثول أمام قاضيهم الطبيعى وتوفير كافة الضمانات القانونية التى تقضى بها المادة الرابعة عشرة من الميثاق الدولى للحقوق المدنية والسياسية والتى تكتسب أهمية قصوى للتيقن من أن يد العدالة قد طالت بالفعل الجناة الحقيقيين . فقد سبق محاولة اغتيال وزير الداخلية الأسبق حسن أبو باشا . ولولا تمكن السلطات من القبض على الجناة الحقيقيين لربما كان مصير الأبرياء الثلاثة الذين أكرهوا تحت التعذيب على الاعتراف بجريمة لم يرتكبوها هو الإعدام» .

انتهى الاقتباس من تقرير المنظمة المصرية لحقوق الإنسان . وما ذكرناه إنما يمثل جزءا صغيرا من هذا التقرير التفصيلى عن إجراءات المحاكمة أمام المحاكم العسكرية وهى تلقى ظلا كثيفا من الشك على حالة العدالة فى مصر . وإننى مع تقديرى للظروف الدقيقة التى نمر بها فى الوقت الحاضر، وتقديرى للجهود الشاقة المخلصة التى تقوم بها السلطات الأمنية ، وإدانة الأعمال الإرهابية بكل ما أملك من قوة ، مع كل ذلك فإننى أضم صوتى إلى صوت المنظمة المصرية لحقوق الإنسان برجاء إعادة النظر فى سياسة إحالة المتهمين المدنيين للمحاكمة أمام المحاكم العسكرية . لا جدال فى أن كل مجرم لابد أن يلقى جزاءه الحق كما يقضى القانون . غير أن إحالة المتهم إلى قاضيه الطبيعى وهى المحاكم الجنائية العادية لا تعنى إفلات المجرم من العقاب ، وإنما تعنى إحاطة المحاكمة بالضمانات الضرورية لكى لا يؤخذ البرئ بجريرة المذنب ولا يحرم المتهم من حقوقه الأساسية . وهذا هو ما يقضى به الدستور الذى ينص فى المادة ٤٢ على أن كل مواطن يقبض عليه أو يحبس أو تقيد حريته بأى قيد تجب

معاملتــه بما يحفظ عليـه كرامة الإنســان ولا يجوز إيذاؤه بدنيـا أو معنويـا كما لا يجوز حجزه أو حبسه في غير الأماكن الخاضعـة للقوانين الصادرة بتنظيم السجون . وكل قـول يثبت أنه صدر من مـواطن تحت وطـأة شيء مما تقدم أو التهـديد بشـيء منه يهدر ولا يعـول عليه . بـل إننا ملتزمون طبقا للمواثيـق الدولية بتوفير كافة الضمانات التي تكفل معاملـة ومحاكمة عادلة لكل المتهـمين أيا كانت جـريمتهم . وقد جاءت تلك الضمانات في الإعـلان العالمي لحقوق الإنسان الصـادر عن الأمـم المتحدة سنة ١٩٤٨ ووردت على وجه التفصيل في الميثـاق الدولي للحقوق المدنية والسياسيـة الصادر عن نفس المنظمـة سنة ١٩٦٦ حيـث ينص في المادة ٩ على أن لكل إنسـان الحق في الحريـة وفي حرمة شخصه ولا يجوز أن يتعـرض للقبض عليه أو حجـزه بصورة تعسفية وإذا تم القبض عليه فلابد من إخباره فـورا بأسباب ذلك مع تحديد التهم الموجهة إليه ولابـد من إحضاره دون تـأخير أمام سلطة قضائية للنظر في سلامة مـا اتخذ من إجراءات ضده والإفراج فورا عنـه إذا تبينت المحكمة أنه ليس ثمـة أساس قانوني لتلـك الإجراءات . وفي كل الأحـوال لابد من معاملة المتهـم بصورة إنسانية وبما يتفق مع كرامة الإنسان ، وتضيف المادة ١٤ من نفس الميثاق أن لكـل شخص الحق في محاكمة عادلة أمام محكمـة مختصة ومستقلة ومحايدة ولايجوز استبعاد الصحافة أو الجمهـور من حضور الجلسات ومتابعة المحـاكمة إلا في حالات استثنـائية بحتـة ، وذلـك حيث يكـون النشر أو العـلانية في غير صـالـح المتهم أو ممـا يضير العدالة . وينص الميثاق على الحد الأدنـى من الضمانات التي لابد من توافرهـا لكل متهم ومن ذلك وجـوب معاملته على أنه بـرئ إلى أن تثبت إدانته وحقه في الـوقت الكافي لإعداد دفـاعه والتشـاور مع محاميـه ومناقشة الشهود وحقـه في استئناف الحكم ضده إلى محكمـة أعلى . نحن أيضـا ملتزمون بإعلان الأمـم المتحدة الصادر سنة ١٩٧٥ الخاص بحـق كل شخص في الحماية ضـد التعـذيب وضد العقوبـات أو الممارسات القاسية أو غير الإنسـانية أو الحاطة بالكـرامة . وينص الإعـلان على اعتبار مثـل تلك العقوبـات أو الممارسات مما يتعـارض مع ميثـاق الأمم المتحدة وحقوق الإنسان الأسـاسية وإنه لا يجوز لأية دولة أن تسمح بـوقوعها أو تغمض العين عنهـا أو تتسـاهل مع مـرتكبيها بدعـوى قيام حالـة حرب أو طوارئ أو تهديـد للأمن القـومي وعليهـا أن تتخذ كافة الإجراءات الكفيلة بمنع وقوعها بما في ذلك تجريم تلك الأعمال في قانونها الجنائي ومعاقبة مرتكبيها . وينص الإعلان على أن من واجب السلطات القضائية أن تبادر إلى التحقيق في أي ادعاء بوقوع التعذيب أو التعرض لممارسات قاسية أو حاطة بالكرامة بل إن من واجبها أن تباشر التحقيق إذا وجدت من القرائن والآثار ما يدل على وقوعها وإن لم يتقدم أحد بمثل هذا الادعاء . فإذا ثبت وقوعها كان على الـدولة أن تقدم المذنب للمحاكمة وتعوض من وقع عليه الاعتداء عما أصابه مـن الأضرار المادية والأدبية . وفي كل الأحوال لا يجوز الاعتداد بما يصدر عن المتهم من اعترافات أو أقوال تحت تأثيرها أو التهديد بها ، بل إنها تعتبر كأن لم تكن ولا يجوز التمسك بها تحت أي ظرف من الظروف أو لأي غرض من الأغراض .

واضح مما تقدم أن دستورنا والإعلان العالمى لحقوق الإنسان والميثاق الدولى للحقوق المدنية والسياسية وإعلان الأمم المتحدة للحماية ضد التعذيب وضد العقوبات أو الممارسات القاسية أو غير الإنسانية أو الحاطة بالكرامة ، كل هذه العهود والمواثيق الدولية والوطنية تجمع على التزام كل دولة بوجوب توفير الضمانات التى تكفل أن تكون المحاكمة والمعاملة مما يتفق مع اعتبارات العدالة والكرامة الإنسانية . هذا الاهتمام الشديد بحق المتهم فى محاكمة عادلة ليس من قبيل الترف الفكرى كما أنه ليس من الالتزامات التى يمكن التفريط فيها والاستهانة بها فى بعض الظروف الاستثنائية أو فى حالة بعض الجرائم التى تنطوى على تهديد لأمن الدولة . على العكس من ذلك فإن هذا الحق إنما تتعاظم أهميته فى مثل تلك الظروف نظرا لفداحة العقاب الذى يمكن أن ينزل بالمتهم إذا ثبتت إدانته والحرص على أن يكون العقاب للمذنب الحقيقى وليس للأبرياء . ولا يقف الأمر عند مجرد حماية الأبرياء . بل إن هذا الحق يحتل مكانة بالغة الأهمية ضمن حقوق الإنسان الأساسية . وليس من الصعب أن نعرف أسباب ذلك . فإن انتهاكه أو تجاهله أو التقليل من شأنه يحدث آثارا مدمرة للدولة والمجتمع ويتمثل ذلك فى فقدان الثقة فى عدالة الحكم وسيادة القانون وسلامة النظام السياسى ومبدأ الشرعية ، ومن شأن ذلك القضاء على إمكانيات التقدم فى أية صورة . فلا حرية ولا كرامة ولا عدالة ولا إنسانية ولا ديمقراطية ولا تنمية فى مجتمع يسمح بحرمان المتهم من حقه فى محاكمة عادلة .

ظلام وقت الظهيرة

نعم . ظلام وقت الظهيرة إذا صحت الرواية الواردة فى تقرير المنظمة المصرية لحقوق الإنسان بتاريخ ٢٠ فبراير ١٩٩٤ عن حقيقة الوقائع فى حادثتى الزاوية الحمراء وحى زينهم . فى الحادثة الأولى بتاريخ أول فبراير ١٩٩٤ لقى سبعة شبان مصرعهم فى مواجهة مع قوات الأمن . وفى الحادثة الثانية بتاريخ ١٤ فبراير بلغ عدد القتلى ثلاثة فى ظروف مماثلة . وقد افترضت فى مقال سابق أن الضحايا العشر سقطوا فى معركة مع قوات الأمن بعد أن تم تبادل إطلاق النار من الجانبين . ولكن تقرير المنظمة المصرية لحقوق الإنسان يقول غير ذلك . تقول المنظمة إن لديها شكوكا جادة تثير قلقاً شديداً حول احتمالات تورط أجهزة الأمن خلال الأسبوعين الماضيين فى ممارسات للقتل خارج نطاق القانون طالت عشرة من المواطنين الذين أعلنت السلطات مسئوليتهم عن العديد من أعمال الإرهاب التى وقعت أخيرا . وهذا إتهام بالغ الخطورة . فهو يعنى إذا صح خروجاً صارخاً على مبدأ الشرعية وانحرافاً شديداً عن أصول ممارسة الوظيفة الأمنية وتصعيداً خطيراً للعنف والعنف المضاد لا نعرفه ولا نريده ولا يجوز أن نسمح به فى أرض الكنانة .

لقد أصبح من قبيل القول المعاد تأكيد أننا ندين بكل ما نملك من قوة الأعمال الإرهابية

التخريبية التى تقوم بها فئة ضالة . ونقدر الظروف الصعبة التى تعيشها قوات الأمن فى مواجهتها مع الإرهاب ونبكى على الضحايا الأبرياء من رجال الأمن وغيرهم من المواطنين . كل ذلك أمر مفروغ منه . بل إنه أقل ما يقال فى إدانة الإرهاب . ونحن نقف صفاً واحداً مع رجال الأمن فى هذه المواجهة الدامية . غير أن أكبر كارثة يمكن أن تصيب العدالة فى مصر هى أن نسكت عن ممارسات غير مشروعة تذهب ضحيتها أرواح إنسانية وتنطوى على انتهاك فظيع لحقوق الإنسان خوفاً من أن نتهم بالتعاطف مع الإرهاب . لست فى حاجة إلى القول إننى أبعد ما يكون عن أن أتعاطف مع هؤلاء الذين يعتدون على رموز السلطة الشرعية اعتداء يصل إلى حد اغتيال أفرادها أو الذين يعملون على تخريب الاقتصاد المصرى ويقطعون بأفعالهم أرزاق الآلاف من المواطنين . ولست فى حاجة إلى أن أقول إننى لا أتعاطف مثقال ذرة مع آرائهم وتوجهاتهم إذا كانت لهم آراء أو توجهات . ولكنى أشعر بالانزعاج البالغ حين أقرأ تقريراً من منظمة مصرية لها فى نفوسنا كل الاحترام تقول فيه إن لديها شكوكا جادة أن ما حدث لا علاقة له بالدفاع الشرعى كما تزعم قوات الأمن ، كما أنه لم يحدث في معركة تم فيها تبادل إطلاق النار من الجانبين كما يقول البيان الرسمى لوزارة الداخلية وإنما هو قتل خارج نطاق القانون . إذا صح ذلك فإنه لا مبالغة إذ نقول إننا فى ظلام وقت الظهيرة .

تستند المنظمة فى هذا الاتهام الخطير إلى التحقيقات التى أجرتها ومقابلات مندوبيها مع شهود العيان فى الحادثتين . وتنتهى من ذلك إلى رواية عن حقيقة ما حدث تختلف اختلافاً تاماً عما جاء فى البيان الرسمى لوزارة الداخلية . ولا أرى محلا فى المرحلة الحالية للدخول فى تفصيلات الرواية التى وردت فى تقرير المنظمة المصرية لحقوق الإنسان . فهى مازالت فى دائرة الاتهام الذى لم يقم عليه دليل قاطع . ويكفى أن نذكر أن تقرير المنظمة يشير إلى تأكيد شهود العيان أن القتلى فى حادثة الزاوية الحمراء لم يبادروا بإطلاق النار ولم تكن هناك معركة بين الجانبين دامت ثلاث ساعات ، وإنما كان الاشتباك لمدة أقل من دقيقة انتهى بالقضاء على حياة الضحايا . وكذلك الحال بالنسبة لرواية شهود العيان والتحقيقات عن الواقعة الثانية التى ذهب ضحيتها ثلاثة أشخاص فى أحد شوارع حى زينهم . خلاصة الرواية أن قوات الأمن أمسكت هؤلاء الأشخاص ونقلتهم إلى سيارة بصندوق تشبه سيارات نقل الأثاث . وفى أعقاب ذلك سمعت أصوات طلقات نارية من داخل السيارة . وتلا ذلك وفقاً لما جاء فى التقرير انتشار قوات الأمن ونقل جثث الأشخاص الثلاثة إلى ناصية الشارع بعد وضع بعض القنابل ومدفع رشاش بجانب الجثث .

هذه اتهامات جد خطيرة . أدعو الله أن تكون عارية عن الصحة . وألا تكون التصفية الجسدية للمتهمين بالأعمال الارهابية قد أصبحت سياسة وزارة الداخلية فى هذه المواجهة . إننى أعرف أن هناك من هم مستعدون لقبول هذه الممارسات بدعوى أن هذه هي الطريقة الوحيدة للتعامل مع الإرهاب وعندهم أنه لا يفل الحديد إلا الحديد . ولكن هذا خطأ

جسيم . فإنه من البديهى أن الدولة تخضع فى تصرفاتها لمعايير تختلف عن تلك التى تحكم سلوك الأفراد . قد يخرج بعض المواطنين عن جادة الصواب ويلجئون إلى العنف لتحقيق أهدافهم وينتهكون كل المبادئ والقيم التى تعارفت عليها جميع الأديان وقواعد الأخلاق . ولكن الدولة لا تستطيع أن ترد على ذلك بمثله . فهى تجسيد لمبدأ الشرعية . ولا يجوز لها أن تحيد عن الشرعية تحت أى ظرف من الظروف . ليس معنى ذلك بداهة قبول الإرهاب أو التصالح معه أو التراجع أمامه . على العكس من ذلك . لابد أنه يواجه بكل حزم وشدة . ولكن على أن يكون ذلك فى دائرة القانون والشرعية وفى هذه الدائرة ما يكفى لمواجهة الإرهاب واستئصاله .

ولا يستند هذا الرأى إلى اعتبارات مثالية . بل إنه يقوم على اعتبارات عملية . فإن التجربة الإنسانية تثبت بما لايدع مجالا للشك أن خروج الدولة على مبدأ الشرعية ليس هو الطريق لمكافحة الإرهاب والقضاء عليه . بل إنه يؤدى إلى عكس المقصود تماماً حيث إنه يخلق البيئة الملائمة التى يستفحل فيها العنف والعنف المضاد . ليس هذا فحسب . بل إن الخروج على الشرعية لابد أن يصيب أجهزة الدولة كلها بأبلغ الأضرار. إن الضحية الأولى لتلك الممارسات ليس الإرهاب كما يتوهم البعض وإنما جهاز الشرطة ذاته . ولاتخفى أهمية سلامة هذا الجهاز فى أية دولة حديثه . فهو الجهاز المنوط بتنفيذ القانون وحراسة مبدأ الشرعية . وهو الملاذ والملجأ إذا ما نزلت النازلة . إذا تحول تحت ضغط الأحداث إلى جهاز يقوم هو بانتهاك القانون أو يتسامح أو يغمض العين عن شئ من ذلك كانت هذه هى نهايته . ومتى سمحت الدولة لجهاز الأمن فيها أن يخرج على مبدأ الشرعية فإنه لا حدود لهذا الخروج . قد يقع العبء فى البداية على المتهمين بالإرهاب . ولكنه لن يلبث أن يمتد إلى غيرهم ويصبح فى النهاية أداة فى يد الدولة لتحقيق أغراضها مشروعة كانت أو غير مشروعة وهذه هى عبرة التجربة الإنسانية .

إن تشوية الوظيفة الأمنية بهذه الصورة لن يقف عند حدود جهاز الأمن . ولكنه سوف يصيب كل أجهزة الدولة . سوف يصيب جهاز القضاء الذى يجد نفسه مسلوب الولاية على الأمور التى تشكل جوهر اختصاصه . سوف يصيب مجلس الشعب الذى يفقد كل ثقة فى مصداقيته حين يقف موقف المتفرج إزاء هذا الانتهاك الصارخ لحقوق الإنسان وامتهان مبدأ الشرعية . بل إنه سوف يقضى على مشروعية الدولة ذاتها .

إن الدولة الحديثة لا قيام لها إلا إذا كانت سلطة جمع الأدلة مختلفة عن سلطة الاتهام وهذه مختلفة عن سلطة القضاء وهذه مختلفة عن سلطة تنفيذ الإعدام . إذا صح ما هو منسوب إلى قوات الأمن فى حادثتى الزاوية الحمراء وزينهم فإن معنى ذلك أنها تريد أن تجمع فى أيديها كل هذه السلطات . فهى التى تجمع الأدلة وهى التى تدين وهى التى تقاضى وهى التى تحكم وهى التى تنفذ حكم الإعدام . وهذه ذروة الفوضى فى إدارة العدالة .

إننى أحذر تحذيراً قاطعاً صريحاً لا لبس فيه من مخاطر الانزلاق فى هذا الاتجاه أو التسامح

معه أو التغطية عليـه . وأنا واثق أن الأغلبية السـاحقة من العاملين فى جهـاز الأمن يستنكرون بكل قوة سياسـة التصفية الجسدية لبعض المواطنين أيا كانـت الجرائم التى يتهمون بها . ولكن إذا صحت الـرواية الواردة فى تقـرير المنظمة المصريـة لحقوق الإنسـان فإن هذا يعنـى أن هناك بعض العنـاصر فى جهاز الأمن الـذين لا يجدون بأسـا ولا مانعاً مـن انتهاج سياسـة التصفية الجسـدية . وأن هناك بين القيادات من يغمض العين عن ذلك أو يدير وجهه الناحية الأخرى .

من المفارقـات أن محكمة أمن الدولـة العليا (طوارئ) فى قنا قضـت الأسبوع الماضى ببراءة عشرة من أعضاء الجماعة الإسـلامية من تهمة ضرب السياحة فى المحـافظة وذكرت المحكمة أن اعترافات المتهمين نجمـت عن إكراه وتعذيـب . أليس من المحتمل أن يكـون بين هؤلاء القتلى العـشرة وبين غيرهـم من المشتبه فى تورطهم فى أعمال إرهابية أبرياء لا ترد عليهـم الإدانة فى ساحة قضـائنـا العادل . ألا يـدعونـا هذا إلى التـأمل فى مـدى عدالـة قتل النـاس بناء على تحريـات المخبرين وشبهات قوات الأمن دون إعطائهم الحق فى محاكمة عادلة .

إن الاتهام الذى توجهه المنظمة المصرية لحقوق الإنسـان بالغ الخطورة ولايجوز لقيادة الدولة السـكوت عليه . إذا صح هـذا الاتهام فإنه يستوجب المساءلتين الجنائيـة والإدارية لمن قام به أو شـارك فيه أو أشرف عليه . بـل إنه يستوجب المساءلة السيـاسية . لذلك فإننى أطـالـب بإجراء تحقيق شامل دقيق تحت قيادة قضائية لا يرقى الشك إلى نزاهتها . لابد أن نصل إلى قاع الحقيقة فى هـذه المأساة . وأدعو ا لله أن تكون الحقيقة على غير ما جاء فى تقرير منظمة حقوق الإنسان .

المغزى السياسى لاحتجاز وإيذاء
الدكتور محمد حلمى مراد

الدكتور حلمـى مراد من الشخصيات المصريـة الفذة . وهو يحتل مكـانة عالية فى حيـاتينا السياسية والفكـرية . يحظى باحترام الجميـع وتقديرهـم سـواء من اتفق أو من اختلـف معه فى آرائه وانتماءاته السياسية . يحترمـه الجميع لأنهم يعرفون أنه من القـلائل بين أفراد الطبقة المثقفة الـذين لا يجاملـون السلطان فى الحق ولا ينافقونـه وإنما يعبرون بأمانة وإخـلاص عما يعتقدون ورائدهـم دائما هو مصلحة مصر وعافيتها وعزتها . لذلك فـإن الدكتور حلمى مراد وأمثاله ثروة قوميـة ينبغى الاعتـزاز بهم ورعايتهـم وتكريمهـم . بغيرهم يصبـح الحاكم فى ظـلام دامس لا يستطيع التمييـز بين الصحيح والباطل . بغيرهـم أيضا تصبح حيـاتنا السياسية أضحـوكة أو مأسـاة . تصبـح لقمة سائغة فى يـد جيش جرار من المنـافقين والانتهازيين والدساسين الـذين لايكفون عن إيهام الحاكم بأنه أعجوبة العصر ومعجزة الزمان . إن الخدمة التى يؤديها الدكتور حلمـى مـراد وأمثالـه لايعود خيرها على الـوطن وحيـاتينا السياسيـة والفكريـة فحسب ، وإنما المستفيد الأول منهـا هو الحاكـم نفسه الذى يتعـرض لانتقاداتـه . فالدكتـور حلمى مـراد هو

النافذة التى يأتـى منها النور والهواء النقى . لذلك فقد وقع خبر استدعـاء النيابة له واحتجازه مدة يومين فى قسم الشرطة والإفراج عنه بكفالة ، وقـع هذا الخبر وقوع الصاعقة على كل الذين يريدون الخير لهذا البلد ، كيف يعامل الكاتب المفكـر السياسى معاملة المجرمين وكيف يؤذى فى جسده وكرامته كما يؤذى الإرهابيون؟ .

غير أن أمر هـذه الحادثة لايقف عند حـد استنكارها . فهى تثير الكثير مـن التساؤلات كما أنها تكشف بصورة واضحة جلية عن نواحى الضعف والقصور فى حياتنا السياسية . وأول هذه التساؤلات هـو ماهـى الجريمة التى ارتكبهـا الدكتـور حلمى مراد لكـى يؤذى هـذا الإيذاء . يقولون إن نيابة أمـن الدولة وجهت إليه عدة اتهامات من بينها إهانـة رئيس الجمهورية وتهديد السلم الاجتماعـى بسبب مـانشره من مقـالات وتحقيقات فى جـريدة الشعـب . والمقصود هـو ماكتبـه فى جريدة الشعب بتاريخ ٥ أكتوبر سنة ١٩٩٣ إذ يقول بالحرف الواحد : " إننا نطالب الرئيـس حسنى مبـارك بمناسبـة انتهاء فترة ولايتـه الثانيـة وبدء ولايتـه الثالثـة أن يودع مجلـس الشعب بيـانا بصفقات الأسلحـة التى عقدهـا بيعا وشراء بناء على التفـويض الممنوح لـه من مجلس الشعب حتى يتم فحصها بمعرفة جهاز المحـاسبات ويتم إبراء ذمته منها وفقا للأصول الدستورية والمالية المتبعة فى هذا الشأن " انتهى ماكتبه الدكتور حلمى . والآن ماهو وجه الخطأ والإهانة فى ذلك . فهـو يقوم على حقائق معروفة . فقد فوض مجلس الشعـب رئيس الجمهورية فى شراء الأسلحة وبيعها . ومن المؤكد أن هذا التفويـض تم استخدامه فى شراء وبيع أسلحة . ومن الواضـح أيضا أن مطالبة الرئيس بتقـديم كشف حساب عن هـذا الموضوع لاينطوى على معنى التشكيك فى ذمته وطهارة يده، وإنما المقصود هـو استكمال أصول المساءلة الدستورية . مامعنـى إذن احتجاز الدكتـور حلمى مراد و إيذائه . إذا كـانت هذه المطـالبة تعتبر إهانـة فإن ذلك ينطوى على المعانى الآتية :

١ـ إنـه لايجوز مطالبـة رئيس الجمهـورية بتقـديم كشـف حساب عـن أى شئ لأن مثـل هذه المطالبة تحمل معنى التشكيك فى ذمته وهذا أمر محظور.

٢ـ إن رئيس الجمهورية فـوق أية مساءلة مثله مثل الملك حيث كـان الدستور قبل ثورة ١٩٥٢ يضعه فوق القانون ويعتبر أى نقد له سبا فى الذات الملكية .

٣ـ إن هناك بعض الأعمال والتصرفات وبعض الهيئات من أجهزة الدولة لا تخضع لأى نوع من الرقابة السياسية أو التشريعية أو الإدارية .

إذا كانت هذه هى المعانى التى ينطوى عليها احتجاز الدكتور حلمى مراد فإن من الواجب توضيـح ذلك فى بيان رسمـى من مجلس الشعـب أو رئاسة الجمهـورية أو رئيس الـوزراء لكى نعرف حدود ماهو مشروع وماهو غير مشروع .

دعنى أولا أقرر أن منصب رئيس الجمهورية هو رمز الدولة المصرية وأن شخص رئيس الجمهورية هو الذى يعبر عن هذا الرمز. ومن ثم فإن احترام هذا المنصب الرفيع واحترام شاغله واجب على كل مصرى. بل إنه جزء لا يتجزأ من هيبة الدولة وكرامة الشعب المصرى. وأنا شخصيا أول من يدين أى قول أو فعل يمس من قريب أو بعيد هذا المنصب أو شاغله. ولكن هذا شئ والمساءلة السياسية شئ آخر. فعندما قامت ثورة ١٩٥٢ وعزلت الملك وألغت النظام الملكى هللنا لها جميعا. فقد كان الشعب المصرى يصبو إلى نظام جمهورى ديمقراطى ويريد الخلاص من الملكية الوراثية الفاسدة. وكانت إقامة ديمقراطية سليمة أحد المبادئ الستة التى أعلنتها الثورة. ولاقى ذلك كل ارتياح وقبول من الشعب المصرى بكافة طبقاته. غير أن النظام الجمهورى ليس مجرد كلمة تقال. وإنما هو مجموعة من المبادئ والقيم التى بغيرها لاتكون الجمهورية جمهورية. ومن بين هذه المبادئ أن رئيس الجمهورية فرد من أفراد الشعب وهو يختار لمدة محددة على أن يخضع لما يخضع له كل صاحب سلطة من محاسبة ومساءلة وعلى أن يعود بعد انتهاء ولايته لكى يعيش كما يعيش سائر أفراد الشعب. واحد منهم لا أكثر ولا أقل. هذا هو معنى الجمهورية. إذا لم نلتزم بهذا المعنى فإن النظام فى حقيقته يصبح نظاما ملكيا فى ثياب جمهورية ويصبح رئيس الجمهورية فى حكم الملك وإن تسمى باسم آخر. وأخشى ما أخشاه أن النظام السياسى الذى ساد منذ قيام الثورة أخذ باسم الجمهورية دون جوهرها. ونقل عن النظام الملكى كل خصائصه وشكلياته ومبادئه وقيمه بحيث أصبح مجرد توجيه سؤال إلى رئيس الجمهورية أو مطالبته بتقديم حساب يدخل فى باب السب فى الذات الجمهورية.

غير أن المسألة تتجاوز ذلك. فإن نظامنا السياسى الحالى يركز سلطات واسعة فى يد رئيس الجمهورية. وهى سلطات تزيد كثيرا عما هو موجود فى أى نظام آخر سواء كان من نوع النظام البرلمانى أو النظام الرئاسى. ومن المبادئ الأساسية لسلامة أى نظام سياسى هو أن السلطة تستتبع المسئولية. فإذا كانت مطالبة رئيس الجمهورية بتقديم كشف حساب تعتبر إهانة تستحق المؤاخذة فإن معنى ذلك القضاء على هذا المبدأ الأساسى وذلك بالفصل بين السلطة والمسئولية. فصاحب السلطة يصبح غير مسئول وصاحب المسئولية لا سلطة له. ومن شأن ذلك الإخلال الخطير بصحة النظام السياسى وسلامته.

وأخيرا فإنه لا يمكن أن تكون هناك ديمقراطية إلا إذا استقر مبدأ المساءلة والشفافية. فلا يجوز أن تكون هناك أعمال أوتصرفات أو هيئات لا تخضع لمبدأ المساءلة والشفافية. من حق الشعب المصرى أن يعرف على وجه الدقة كيف تنفق أموال الدولة وأين تذهب الموارد المالية التى يساهم فيها المواطن العادى وتقتطع من قوته اليومى. ولا يمكن أن يكون توجيه سؤال عن ذلك إهانة لأحد. وإلا كان معنى ذلك أن هناك أشخاصا وهيئات لا تخضع لأية رقابة من أى نوع وهذا يتعارض تعارضا صارخا مع الأصول الديمقراطية السليمة.

لا أريد أن القى اللوم فيما حدث على رئيس الجمهورية . فإننا لا نعرف إلى الآن من الذى أصدر أمر استدعاء الدكتور حلمى مراد واحتجازه . ولكن من المؤكد أن من أصدر الأمر ـ أيا كان ـ إنما يستوحى الروح العامة التى تشيع فى نظامنا السياسى ويسير على الطريق الذى عرفناه فى ظل الشمولية الطاغية . إننى أعرف أن الرئيس حسنى مبارك مخلص حين يقول إنه يريد تعميق الممارسة الديمقراطية وإنه سوف يعمل على فتح باب الحوار على مصراعيه لتحديد طبيعة واتجاهات الإصلاح السياسى فى المرحلةالقادمة . ولكن هذا لا يكفى . فإن المفاهيم والروح الشمولية ما زالت تسيطر على عقول الكثيرين ممن يجلسون فى موقع السلطة . وهؤلاء خطر على مصر بل هم خطر على الرئيس مبارك نفسه . ومن واجبه أن يبادر إلى مؤاخذة المسئولين عن إصدار هذا القرار أشد مؤاخذة . بل إن من واجبه أن يبادر إلى الاعتذار إلى الدكتور حلمى مراد وتكريمه ، فإن مجد مصر ومستقبلها سوف يتوقفان على أمثال حلمى مراد وليس على الطبالين والزمارين الذين أفسدوا وما زالوا يفسدون فى الأرض .

الدكتور محمد حلمى مراد مرة أخرى

أعلن النائب العام أخيرا أن التحقيقات التى تمت فى الشكاوى المتبادلة بين وزير البترول السابق السيد / عبد الهادى قنديل من ناحية والدكتور حلمى مراد وجريدة الشعب من ناحية أخرى انتهت إلى عدم صحة ما نسب إلى الوزير فى سلسلة المقالات التى سبق أن نشرها الدكتور حلمى مراد فى جريدة الشعب بين سنة ١٩٨٥ وسنة ١٩٨٨ وإنه لذلك قرر إحالة تلك التحقيقات إلى نيابة أمن الدولة لاتخاذ ما تراه بشأنها .

وقد جاءت إحالة الدكتور حلمى مراد إلى نيابة أمن الدولة بعد مدة قصيرة من واقعة احتجازه وإيذائه فى قسم الشرطة .

واضح أن إحالة الدكتور حلمى مراد إلى نيابة أمن الدولة تمهيد لاحتمال تحريك الدعوى العمومية ضده بتهمة القذف فى حق وزير البترول السابق وأعتقد أنها حلقة من سلسلة الملاحقة الإزعاجية التى تباشرها سلطات الدولة ضده عقابا له على ما يقوم به وما تقوم به جريدة الشعب من ممارسة حق النقد لسياسات الحكومة والشخصيات العامة بمناسبة أداء وظائفهم . وإننى أربأ بسلطات الاتهام ـ بما لها فى نفوسنا من ثقة وتقدير ـ أربأ بها أن تزج بنفسها فى اللعبة السياسية . وأن تجعل من نفسها سيفا مسلطا على رقاب الأحرار وعلى حرية الصحافة .

ومن المفارقات المحزنة أن يحيل النائب العام الدكتور حلمى مراد وجريدة الشعب إلى نيابة أمن الدولة فى نفس الأسبوع الذى تفجرت فيه فضيحة نادى الشمس وما كشفت عنه من

وصول الفساد إلى نخاع الجهاز الحكومى. سبعة وزراء ـ فيما تقول التقارير الصحفية ـ يمنحون أحد المرشحين فى انتخاب هذا النادى مزايا غير مشروعة كما لو كانت مصر عزبة خاصة مملوكة لهم وهم يفعلون ما يفعلون ليس اقتناعا بأن ذلك هو ما تقتضيه المصلحة العامة أو لأن المرشح المحظوظ أدى خدمات جليلة للوطن تبرر انتهاك كل الشرائع ـ وإنما لعقيدتهم أنه على صلة برئيس الجمهورية وأن ما يرضى المرشح المحظوظ لابد أن يرضى رئيس الجمهورية وما يغضب المرشح لابد أن يغضب الرئيس وهم حريصون كل الحرص على اكتساب رضا الرئيس وتفادى غضبه ولو كان ذلك على حساب القانون والعدالة. ومن ثم فإن الجريمة المرتكبة مضاعفة. فهى لا تنطوى فقط على إهدار الأموال العامة واستخدامها لترجيح كفة مرشح على آخر ولكنها تنطوى كذلك على إخلال الوزراء المتورطين بمسئولياتهم الوزارية. أين المحاسبة السياسية؟ وهل يقتصر دور مجلس الشعب الموقر على تلاوة الخطاب الذى أرسله المحظوظ إلى رئيس المجلس وانتهى الأمر. وهل تنتهى المسئولية بأن يلغى رئيس الوزراء تصرف الوزراء فى أموال الدولة لمصلحة مرشح انتخابى.

ليس معنى ذلك أن الدكتور حلمى مراد فوق القانون وأنه يستطيع القذف فى حق الموظفين العموميين دون مساءلة جنائية. فإن حق وزير البترول السابق فى الحفاظ على سمعته وعدم الإضرار بها دون سند قانونى لا يقل فى أهميته عن حق الدكتور حلمى مراد فى حرية النقد والتعبير. غير أن الدكتور حلمى مراد يذكر بعض الظروف الخاصة التى تكتنف هذا الموضوع والتى تلقى ظلا من الشك على سلامة قرار الإحالة إلى نيابة أمن الدولة. ومن ذلك أن قرار الإحالة تم بناء على تقرير من الخبراء وهم مرءوسون للوزير السابق وأنه لم يطلع على هذا التقرير وأنه توجد خصومة سابقة بين النائب العمومى وبينه نظرا لانتقاد تعيينه فى منصبه مع تخطى غيره من زملائه الأكثر أقدمية ومنها كذلك احتمال مجاملة وزير البترول نظرا لأنه سبق أن عين إبن النائب العمومى فى وظيفة دون أن تتوفر المؤهلات لهذا التعيين.

ولا أعرف مدى صحة ما يثيره الدكتور حلمى مراد من اتهامات ولكن بصرف النظر عن صحة هذه الادعاءات أو عدم صحتها فإننى لا أرى محلا لإحالة الدكتور حلمى مراد لنيابة أمن الدولة. وأعتقد أن هذه الإحالة تدخل فى باب الملاحقة الإزعاجية بقصد تخويفه ومنعه من الاستمرار فى أداء واجبه باعتباره أحد أقطاب المعارضة. وأستند فى هذا الرأى إلى اعتبارين هامين. أولهما أن المسئولية الأولى عن التشكيك فى نزاهة الموظفين العموميين وسلامة تصرفاتهم تقع على كاهل الحكومة نفسها. ذلك أن الحكومة قد سارت منذ مدة طويلة على سياسة الصمت المطلق فى مواجهة الاتهامات التى توجه إلى كبار المسئولين فى أمور على أكبر جانب من الخطورة. وليس ما حدث من تبادل الاتهامات بين الدكتور حلمى مراد ووزير البترول السابق سوى أحد الأمثلة على هذه السياسة قصيرة النظر من جانب الدولة. فقد كتب الدكتور حلمى مراد نحو أربعة عشر مقالا خلال مدة وصلت إلى ثلاث سنوات وتم نشرها

سنة ١٩٨٩ فى كتاب بعنوان «الفساد فى قطاع البترول المصرى» . ماذا فعلت الدولة خلال تلك المدة لبيان بطلان ما وجه لوزير البترول من اتهامات خطيرة . لا شىء سوى بيان مقتضب يؤكد أنه لا صحة لتلك الاتهامات . ولا شك أن الدولة تعلم ما كان يدور فى المجالس الخاصة من همس وشائعات عن تصرفات مريبة فى قطاع البترول ، ومن ذلك إنشاء شركة لتسويق البترول فى سويسرة يساهم فيها عدد من علية القوم وبينهم وزراء حاليون وسابقون ومسئولون من أعلى المستويات وأبناؤهم وزوجاتهم وإن هذه الشركة تحصل على حصة من البترول المصرى للبيع إلى جنوب أفريقيا ـ رغم المقاطعة الدولية ـ بأسعار تزيد زيادة محسوسة عن الأسعار العالمية . هذه شائعات تتناقلها الألسن وقد لا يكون لها أساس من الصحة أصلا وقد يكون لها أساس دون أن تنطوى على انتهاك للقوانين المصرية أو استخدام غير مشروع لنفوذ ذوى السلطة . المهم أن الدولة تترك تلك الشائعات تلتهم سمعة المسئولين وتشكك فى نزاهتهم دون إعطاء أية بيانات أو معلومات رسمية لحمايتهم . ولقد أتت مناسبة لتأكيد نزاهة القائمين على قطاع البترول بالرد على تلك الشائعات عندما وجه الدكتور حلمى مراد وجريدة الشعب إتهاما ضد الوزير السابق . ولكن الدولة لم تفعل شيئا واكتفت بتصريح أنه لا أساس لما وجه له من اتهامات . مثال آخر على سياسة التعتيم التى تتبعها الدولة عندما وجه النائب المرحوم علوى حافظ فى مجلس الشعب اتهامات خطيرة لكبار المسئولين فى الدولة وقدم ما يعتقد أنه أدلة على استغلال نفوذهم بطريقة غير مشروعة . وبعد بيان طويل عريض عما وصفه النائب بأنه فساد خطيرفى المستويات العليا للدولة لم يجد مجلس الشعب ما يفعله سوى الانتقال إلى جدول الأعمال تاركا الناس فى ظلام دامس عن حقيقة الأمر ومدى براءة المسئولين أو عدم براءتهم . هذا مع العلم أن موضوع الاستجواب لم يكن من اختراع النائب المحترم وإنما كان صدى لعديد من المقالات التى نشرت فى كبريات الصحف الأمريكية تنطوى على نفس الاتهامات لبعض كبار المسئولين فى مصر . وقد سارت الدولة على نفس الأسلوب عندما أرادت وضع حد لنشاط شركات الاستثمار الإسلامية وما تداوله الناس حينذاك من كشوف البركة وما تحتويه من بيان المبالغ الضخمة التى كانت تدفعها تلك الشركات لكبار المسئولين . وقد أعربت الحكومة فى مرحلة من مراحل الأزمة عن نيتها فى الإفصاح عن كل ما يتعلق بكشوف البركة ولكنها عادت وأنكرت وجودها أصلا وانتهى كل شىء ، وكأن هذه الشركات لم تدفع مليما واحدا لكبار المسئولين من أصحاب النفوذ مع علم الجميع بأن هذا غير صحيح . هناك أمثلة أخرى عديدة على التزام الدولة بسياسة الصمت المريب دون تفسير أو توضيح . مما يفتح الباب واسعا أمام الشائعات ويغذى الصحافة بمادة مثيرة قد تستند وقد لا تستند إلى أساس . وطالما استمرت الدولة على سياسة التعتيم فى مواجهة اتهامات خطيرة بالفساد والانحراف فعليها أن تتحمل المسئولية ، وعلى النائب العمومى أن يأخذ ذلك بعين الاعتبار قبل تحريك الدعوى العمومية إزاء شخصية عامة مثل حلمى مراد . فإن من العبث الواضح أن تتحرك سلطات الاتهام بعد

خمس سنوات أو يزيد على ما أثـاره من اتهامات مع تغاضيها عن تحريك الـدعوى العمومية فى عشرات المسائل الأخرى التى تنطوى دون أدنى شك على مسئوليات جنائية .

هذا عن السبـب الأول لماذا لا نرى محلا لإحالة الدكتـور حلمى مراد إلى نيابة أمـن الدولة ـ أما السبب الثانى فهو أبعد خطرا ويتمثـل فى معرفة الخط الفاصل بين حق النقد المشروع وبين حق الموظـف العمومـى فى الحفاظ على سمعتـه من أن ينـالها أذى دون أساس مـن الواقـع أو القانون . هذه قضيـة من القضايا الأساسية فى النظـام الديمقراطى . فإن حريـة الصحافة وما يتصل بها من حق النقد من الأمور الحيوية اللازمة لحسن سير النظام الديمقراطى . بل إنها دم الحياة بـالنسبة لهذا النظـام . لذلك فـإن كل البلاد الـديمقراطيـة حريصة على إحـاطة حـرية الصحافة وحق النقد بكل الضمانات الضرورية مما يسمح بمساحة واسعة لممارسة هذه الحقوق دون خوف من المسـاءلة القانونية . ولو أن الكـاتب أو الصحفى شعر فى ممارسـة عمله بخطر المساءلة القانونيـة فإن ذلك يدعوه إلى الإحجام عن الدخـول فى الموضوعات الحساسة أو ذات الصلة بسمعة السلطات الرسمية . وهذا إهدار للوظيفة الأساسية التى من إجلها قامت حرية الصحافة . لهذه الاعتبارات فإن الأنظمة الديمقراطية تميـل إلى ترجيح كفة حرية الصحافة على كفة المحافظة على سمعة الموظـف العمومى . ومن هنا كان إثبات جريمـة القذف من أصعب الأمور. فإنه لا يكفى أن تكون الاتهامات دون أساس من الواقع . بل لابد أن يعرف الكاتب أو الصحفى أنها عـارية مـن الصحة وأنـه استخدمهـا مع علمـه بكذبها بقصـد الإضرار بسمعة الموظـف العمومـى أو إيـذائه فى نزاهتـه . وإذا كان مـن السهـل أحيانـا إثبـات عدم صحـة الاتهامات من حيـث الواقع فإنه من الصعـوبة بمكان كبير إثبات علم الكـاتب أو الصحفى بكذبها وأنه فعل ما فعل بقصد الإيذاء وليس بأى قصد آخر، لذلك فقد أصبح من النادر جدا توجيه تهمة السب أو القذف إلى الصحف أو كتابها فى البلاد الديمقراطية رغم مغالاتهم أحيانا فى التهجم على الحياة الخاصة للقائمين فى السلطة أو اتهامهم فى نزاهتهم أو سلوكهم . وتكفى الإشـارة إلى مـا تنشره الصحف البريطـانيـة ممـا ينطـوى على تلطيخ سمعـة ولى العهـد الأمير تشارلس وزوجته الأميرة ديـانا . ولا أحسب أن هذه الاعتبارات خافيـة على النائب العمومى . ومن المؤكد أن الدكتـور حلمى مراد لم ينشر تلك المقالات بقصد إيـذاء وزير البترول فى سمعته مع علمه بعدم صحة ما استند إليه من اتهامـات . بل إن من الواضح وضوح الشمس أنه كان يستهدف الحفاظ على المال العـام وتصحيح ما يعتقد أنها سياسات خـاطئة فى قطاع البترول . وبعبارة أخرى فإن الدكتور حلمى مراد فى هذه الـواقعة كما فى غيرها من الوقائع إنما يبتغى وجه الله والمصلحة العامـة وليس تدمير سمعة أحد الأفراد لحزازات شخصية . لذلـك فإننى أعتقد أن المصلحة العـامة وظـروف القضية تستـوجب وضـع حد لهذه المهـزلة بحفـظ التحقيق مـع الدكتـور حلمى مراد . فـإن الخدمة الجليلة التى يـؤديها سواء من حيـث تنوير الـرأى العام أو التعبير الحر دون خوف عما تقتضيـه المصلحة تحظـى بتقدير الجميـع وتستوجـب سلوكـا أكثر

حيدة وموضوعية من جانب سلطات الاتهام. أما ملاحقته مرة أخرى مع ما نراه حولنا من عموم الفساد والبلوى ومع تقاعس سلطات الاتهام فى حالات أخرى عديدة فإنه مدعاة لتقويض ثقة الشعب فى عدالة سلطات الاتهام وهذا ما لا نريد.

قاسم أمين وحقوق المرأة

احتلت قضية المرأة مكانة بارزة فى مؤتمر السكان والتنمية الذى انعقد فى القاهرة من ٥ سبتمبر إلى ١٢ سبتمبر ١٩٩٤. بل نستطيع أن نقول إن قضية المرأة وحقوقها سيطرت على كل مناقشات ومفاوضات المؤتمر إلى الدرجة التى يمكن معها وصف المؤتمر بأنه كان يدور حول المرأة أكثر مما يدور حول السكان والتنمية، وهو بذلك مهد الطريق لمؤتمر المرأة العالمى الذى انعقد فى بكين فى عام ١٩٩٥. كما أنه أشار إلى القضايا الخلافية التى سوف تثور فى مؤتمر بكين والتى لم يستطع مؤتمر السكان الوصول فيها إلى حلول حاسمة وإنما وصل إلى صيغ توفيقية يقصد منها تغطية وجوه الخلاف أكثر من إيجاد الحلول.

يثور السؤال لماذا قفزت قضية المرأة إلى رأس جدول الأعمال رغم ما نعرفه من أن المشكلة السكانية التى انعقد المؤتمر من أجلها تثير الكثير من القضايا الأخرى الهامة مثل مشكلة الفقر والتنمية المتواصلة والبيئة. يرجع ذلك إلى أن المرأة تشكل حلقة أساسية فى النمو العددى والحالة النوعية للسكان كما يرجع إلى أن المرأة رغم التقدم الكبير الذى أحرزته فى البلاد الإسلامية وغيرها مازالت تعانى بدرجة غير ضئيلة من القهر والكبت والحرمان من بعض حقوق الإنسان الاساسية ومازالت فى درجة دونية بالقياس إلى الرجل. نعم توجد الاتفاقية الدولية للقضاء على كافة أنواع التمييز ضد المرأة وقد صادقت عليها الأغلبية الساحقة من بلاد العالم بما فى ذلك مصر وغيرها من البلاد الإسلامية مع إبداء بعض التحفظات. غير أن الاتفاقية لم تحدث أثر ملموسا فى تحسين مركز المرأة وحصولها على حقوقها سواء بالنسبة لقانون الأسرة أو الحق فى الخدمات الصحية والتعليمية بالمساواة مع الرجل أو فى دائرة العمالة أو الحقوق المدنية والسياسية.

وإنه مما يدعو إلى الفخر والاعتزاز أن يقرأ الإنسان ما كتبه قاسم أمين فى كتاب تحرير المرأة الصادر سنة ١٨٩٩ وكتاب المرأة الجديدة الصادر سنة ١٩٠٢ عن حقوق المرأة لكى نتبين أنه كان سابقاً لزمانه بنحو مائة عام. وإننى اتفق مع الأستاذ أحمد بهاء الدين ـ شفاه الله وعافاه ـ أن المهم فيما كتبه قاسم أمين ليس فى مطالبته بإلغاء الحجاب أو تعليم المرأة أو إصلاح قانون الأسرة. وإنما المهم هو التحليل الذى يقدمه للقارئ فيما يتعلق بالآثار الضارة التى تترتب على التمييز ضد المرأة، وكذلك وضع قضية المرأة فى إطار يربط بينها وبين التقدم الحضارى بصفة عامة. ومن الصعب أن نجد كاتبا مثل قاسم أمين فى قوة الحجة وعمق المعرفة وحرارة الدفاع

عن حقوق المرأة . واعتقد أن ذلـك يرجع فى المقام الأول إلى أنه كتب ما كتب عـن اقتناع كامل بـأن تحرير المرأة ورفـع الظلـم عنهـا والمساواة بينهـا وبين الـرجـل شرط ضرورى لتقدم البـلاد الإسلاميـة . وإنه لا أمـل فى تقدم تلك البـلاد طالما أنها تضع المرأة فى مـوضع القهـر والكبت والتمييز الظالم .

كان قـاسم أمين حريصا على بيـان أن المركز الدونى للمـرأة فى البلاد الإسلامية لا شـأن له بالشريعـة الغراء . وانما يرجـع إلى العادات والتقاليـد التى كانـت سائدة فى تلك البـلاد وقت دخول الإسـلام فيها مـع أنها تتعارض مع تعـاليمه الواضحـة الصريحة وتناقـض روح السماحة والعـدالة التـى ميـزت الإسلام منـذ نـزولـه . وهو يقـول فى كتـاب تحرير المرأة : «سبـق الشرع الإسلامى كل شريعة سواء فى تقرير مساواة المرأة للرجل فأعلن حريتها واستقلالها يوم كانت فى حضيض الانحطـاط عند جميع الأمـم وخولها كـل حقوق الإنسان واعتبر لها كفـاءة شرعية لا تنقص عن كفاءة الرجل فى جميع الأحوال المدنيـة من بيع وشراء وهبة ووصية من غير أن يتوقف تصرفها على إذن أبيها أو زوجها . وهذه المزايا التى لم تصل إلى اكتسابها حتى الآن بعض النساء الغربيات ـ كلها تشهد على أن من أصـول الشريعة السمحاء احترام المرأة والتسوية بينها وبين الرجل . . . ولكـن واأسفاه قد تغلبت على هذا الديـن الجميل أخلاق سيئة ورثناهـا عن الأمم التى انتشر فيها الإسلام ودخلت فيه حاملة ما كانت عليه من عوائد وأوهام» .

ويذكرنا قاسم أمين أن المرأة التى يطالب بحقـوقها ليست إنسانا مجردا ولكنها أعز شئ عند الرجال فهن أمهاتنا وبناتنا وأخواتنا وزوجـاتنا وهن كما يقول زينة حياتنا الدنيا والجزء الذى لا يمكن فصله منـا ، ويتساءل هل يتم كمال الـرجل إذا كانت المرأة نـاقصة ، هل قمنا بما فـرضه علينا العقل والشرع من تربية المرأة وتهذيب أخلاقها وتثقيف عقلها " .

ويرى قاسم أمين وجود علاقة وثيقـة بين الحالة التى عليها المرأة فى أى بلد من البلاد وبين درجة التقدم والعمران فيها فيقول «وهذا هو الأصـل فيما نشهده ويؤيده الاختبار التاريخى من التلازم بين انحطاط المرأة وانحطاط الأمة وبين ارتقاء المرأة وتقدم الأمة ومدنيتها . فقد علمنا أن حال المرأة فى ابتداء تكون الجمعيات الإنسانية كانت لا تختلف عن حالة الرقيق فى شىء . . . أما فى البلاد التى ارتقت إلى درجة عظيمة من التمدن فإنا نرى النساء أخذن يرتفعن شيئاً فشيئاً من الانحطاط السـابق وصرن يقطعن المسافـات التى كانت تبعـدهن عن الرجـال . . . كلها نفوس شعـرت أنها حقيقة بالاستقلال فهـى تبحث عن الـوسائل للحصول عليه وأنها جـديرة بالحريـة فهى تسعى للوصـول إليها وأنها من نـوع الإنسان فهى تطـالب بكل حق لـلإنسان . ويخلص من ذلك كله إلى تقرير قاعدة عامة :

«وبالجمله فإن ارتقاء الأمم يحتاج إلى عوامـل مختلفة متنوعة من أهمها ارتقاء المرأة وانحطاط الأمـم ينشأ من عوامل مختلفة متنوعة أيضـاً من أهمها انحطاط المرأة . ولست مبالغا إذا قلت إن

ما أقامه التمدن الحديث من البناء الشامخ وما وضعه من الأصول الثابتة إنما شيد على حجر أساسى واحد هو المرأة».

لا يقف قاسم أمين عند هذا الحد وإنما يحمل حملة شديدة على تلك العادات والتقاليد التى تحبس المرأة فى منزلها وتحصر وظيفتها الأساسية فى إنجاب الأولاد. ويشير إلى إنها فى ذلك إنما تؤدى وظيفة حفظ النوع وهى وظيفة كل أنثى من سائر أنواع الحيوانات ويؤكد كما يؤكد علم النفس فى الوقت الحاضر وجود صلة بين ارتقاء المرأة وقدرتها على صناعة الرجال. فيقول: «وفى الحق أننا ضيقنا دائرة وظيفة المرأة وخصصناها بإنجاب الأولاد ولم نطلب منها شيئاً غير ذلك وسببه أننا توهمنا أن المرأة لا تصلح لعمل آخر وأن الرجال غير محتاجين إلى النساء فى القيام بشئون الحياة الخاصة والعامة وغاب عنا أن الرجل انما يكون فى كبره كما هيأته والدته فى صغره. فهذا الارتباط التام بين الرجل وأمه هو الأمر المهم الذى أريد أن يفهمه الرجال وهو ثمرة كل ما وضعته فى هذا الكتاب. إننى أكرر ما قلته من أنه يستحيل تحصيل رجال ناجحين إن لم يكن لهم أمهات قادرات على تهيئتهم للنجاح. فتلك هى الوظيفة السامية التى عهد التمدن بها إلى المرأة فى عصرنا هذا. وهى تقوم بأعبائها الثقيلة فى كل البلاد المتمدنة حيث نراها تلد الأطفال ثم تصوغهم رجالا. وبدهى أن العمل الأول وهو الولادة هو عمل بسيط مادى تشترك فيه المرأة مع الحيوانات فلا يحتاج إلا إلى بنية سليمة. أما العمل الثانى وهو التربية فهو عمل عقلى وهو محتاج فى تأديته إلى تربية واسعة وخبرة عظيمة ومعارف مختلفة».

وأخيراً وليس آخرا فإن قاسم أمين يرى أن الديمقراطية فى أى بلد من البلاد تتوقف إلى درجة كبيرة على مدى الارتقاء بالمرأة وهو يصف ذلك فى كلمات ثاقبة نفاذة: «ففى كل مكان حط الرجل من منزلة المرأة وعاملها معاملة الرقيق، حط بنفسه وأفقدها (أى أفقد نفسه) وجدان الحرية. وبالعكس فى البلاد التى تتمتع فيها النساء بحريتهن الشخصية يتمتع فيها الرجال بحريتهم السياسية. فالحالتان مرتبطتان ارتباطا كليا . . . . انظر إلى البلاد الشرقية. تجد المرأة فى رق الرجل والرجل فى رق الحاكم. فهو ظالم فى بيته مظلوم إذا خرج منه».

رحم الله قاسم أمين. لقد كان بليغا فى عبارته قوياً فى حجته عميقاً فى فكرته وهو ينتهى إلى ما انتهت إليه العلوم الاجتماعية بعده بقرن من الزمان من أن تدنى مركز المرأة لا يؤذى فقط كرامتها باعتبارها إنسانا وهبه الله كل ما وهبه للرجال من قوة فكرية ومقدرة إبداعية متساوية تماما مع الرجل ولكن لايقل أهمية عن ذلك انه ربط بين مركز المرأة وقدرة البلاد على التمدن والتقدم وكما ربط بين حرية المرأة واستقلالها ومساواتها بالرجل وبين قدرتها على تكوين الشخصية السوية الإبداعية فى نفوس أولادها وقدرة البلاد على بناء أنظمة سياسية تقوم على الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان. ما أحرانا أن نقرأ وأن نتأمل تلك الأفكار العظيمة التى أعطانا إياها رجال الرعيل الأول من رواد الفكر التنويرى فى مصر.

مؤتمر السكان وحقوق المرأة

كتب قاسم أمين عن تحرير المرأة منذ ما يقرب من مائة سنة عند مانشر كتابيه الشهيرين «تحرير المرأة» و«المرأة الجديدة» فى نهاية القرن الماضى وأول هذا القرن . ولو أنه كان يجلس فى مؤتمر السكان والتنمية الذى انعقد أخيرا فى القاهرة واستمع إلى ما ألقى فيه من كلمات متعددة لشعر بقدر كبير من الارتياح والغبطة . فإن نسبة عالية من الأفكار التى طرحت فى هذا المؤتمر كانت ترديدا وتأكيدا لأفكاره . وليس من قبيل المبالغة القول إن مؤتمر السكان كان فى جوهره مؤتمرا عن المرأة وتحريرها ووجوب إزالة كل أنواع التمييز ضدها . ومن حسن الحظ أن مؤتمر القاهرة شهد اشتراك عدد كبير من القيادات النسائية وعلى رأسهن جرو برونتلاند رئيسة وزراء النرويج وبنظير بوتو رئيسة وزراء الباكستان ونفيس صادق أمين عام المؤتمر ورئيسة برنامج الأمم المتحدة للسكان . كذلك اشترك عدد من القيادات النسائية المصرية والعربية وكان لاشتراك هؤلاء جميعا أهمية خاصة فى بيان ما تعانيه المرأة إلى الوقت الحاضر من صنوف القهر والمعاناة والتمييز ضدها ومايمكن أن تقوم به من دور أساسى فى علاج المشكلة السكانية . وقد أردت أن أخص خطاب السيدة برونتلاند بالتحليل باعتباره نموذجا لإسهام القيادات النسائية ولما ينطوى عليه من وجوه شبه عديدة مع أفكار قاسم أمين الرائد الأول لتحرير المرأة فى العالم الإسلامى .

قد يكون من الملائم أن نبدأ ببيان المكانة الخاصة التى تحتلها الدكتورة جرو برونتلاند على الصعيد العالمى . من المعروف أنها كانت رئيسة اللجنة العالمية للأمم المتحدة عن البيئة والتنمية وأصدرت سنة ١٩٨٥ تقريرها الشهير بعنوان مستقبلنا المشترك وأصبح هذا التقرير يعرف باسمها ، وكان من شأنه وضع قضية البيئة على خريطة التنمية والتعاون الدولى . بديهى أننا لا نستطيع إنكار الجهود الكبيرة التى بذلها برنامج الأمم المتحدة للبيئة تحت قيادة أحد المصريين البارزين وهو الدكتور مصطفى طلبة الذى كان مديرا لهذا البرنامج منذ إنشائه سنة ١٩٧٢. غير أن تقرير لجنة برونتلاند كان له الفضل الكبير فى إعطاء دفعة قوية لقضايا البيئة وكان أحد المعالم الهامة فى الطريق إلى المؤتمر العالمى عن البيئة والتنمية الذى انعقد فى ريو دى جانيرو فى البرازيل سنة ١٩٩٢ ومؤتمر السكان الذى انعقد فى القاهرة من ٥ إلى ١٢ سبتمبر ١٩٩٤ .

دعنا أولا نزيل من الطريق مسألة كانت محلا لفهم خاطئ من جانب بعض الجمعيات الإسلامية والكاثوليكية . لقد فسر البعض موقف السيدة برونتلاند على أنه إباحة غير مشروطة للإجهاض . واعتقد أن القراءة الفاحصة لخطابها تنفى هذه الشبهة . والنقطة الأساسية عندها أن الإجهاض لايمكن أن يكون وسيلة لتنظيم الأسرة . إنما يكون تنظيم الأسرة برفع مستوى المرأة اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا وذلك بتعليمها وإزالة كل أنواع التمييز ضدها . وقد أثبتت التجربة فى أندونسيا المسلمة وتايلاند البوذية وإيطاليا الكاثوليكية أن رفع مستوى المرأة يؤدى إلى

الانخفاض السريع فى معدلات الخصوبة . كذلك من الحقائق التى لا يجوز إنكارها أن الإجهاض يحدث على كل حال بصرف النظر عن موقف القانون منه . وإن تجريم الإجهاض لم يمنع من حدوثه وإنما أدى إلى أنه أصبح متاحا للأغنياء القادرين على شراء الخدمات الطبية بما يملكون من أموال دون أن تنالهم يد القانون . أما النساء الفقيرات فإنهن يلجأن إلى وسائل تنطوى على أخطار جسيمة لحياتهن وحياة حملهن . ومن الحقائق أيضا أن إباحة الإجهاض فى النرويج تحت شروط معينة لم تؤد إلى ارتفاع حالات الإجهاض . على العكس من ذلك فقد انخفضت حالات الإجهاض المشروعة بدرجة كبيرة بينما اختفت تماما حالات الإجهاض غير المشروعة . ومن الواضح أن السيدة برونتلاند لم تقصد بذلك تشجيع الإجهاض ولكنها أرادت أن تضع هذه الحقائق تحت نظرنا عند صياغة السياسة السليمة إزاء هذه القضية الهامة والحساسة .

والآن ماهو وجه الشبه بين أفكار السيدة برونتلاند وأفكار قاسم أمين . وجه الشبه بين الاثنين أنهما وضعا قضية المرأة فى إطار واسع . فهما لا يقفان عند مجرد اعتبارات العدالة حيث إنه من الظلم الواضح أن قهر المرأة ووضعها فى منزلة دون الرجل يتعارضان مع ما وهبه الله اياها من الصفات الإنسانية والعقلية والفنية والعاطفية مما يتساوى تماما مع ما وهبه للرجل . لم يقف الاثنان عند هذا الحد ، وإنما ربطا بين وضع المرأة فى المجتمع وبين اعتبارات ثلاثة وهى التنمية والتقدم الإنسانى والديمقراطية .

أما من حيث التنمية فقد أشارت الدكتورة برونتلاند إلى أن البلاد النامية لا تستطيع التغلب على مشاكلها التنموية طالما أن المرأة لا تحصل على حقوقها كاملة . وتقول إنه ليس ثمة عائد على الاستثمار أعلى من العائد على الاستثمار فى المرأة . ويتمثل الاستثمار فى المرأة فى رفع مكانتها الثقافية والاجتماعية والاقتصادية غير أنها تلاحظ أن واقع المرأة فى أغلب بلاد العالم الثالث مازال بعيدا كل البعد عن تمكينها من الحق فى التعليم والصحة بما يتساوى مع الرجل . أما قاسم أمين فإنه ينظر إلى بلاد العالم ويصل إلى نتيجة عامة مضمونها أن مدى التخلف والتقدم فى أى بلد من البلاد يدور وجودا وعدما مع التخلف أو التقدم لحالة المرأة .

من حيث التقدم الإنسانى نجد أن السيدة برونتلاند تقرر أن خبرتها كطبيبة لمدة عشر سنوات وكسياسية لمدة عشرين سنة قد أقنعتها أن تحسين ظروف حياة المرأة وتزويدها بالمعلومات الصحيحة غير المنحازة وتوسيع دائرة اختياراتها كل ذلك إنما هو مصدر التقدم الإنسانى . بالمقابل نجد قاسم أمين يقول ما نصه : « وبالجملة فإن ارتقاء الأمم يحتاج إلى عوامل مختلفة متنوعة من أهمها ارتقاء المرأة وانحطاط الأمم ينشأ من عوامل مختلفة متنوعة أيضاً من أهمها انحطاط المرأة ولست مبالغا إذا قلت إن ما أقامه التمدن الحديث من البناء الشامخ وما وضعه من الأصول الثابتة إنما شيد على حجر أساسى واحد هو المرأة» .

اما من حيث العلاقة بين حالة المرأة والديمقراطية نجد أن الدكتورة برونتلاند تردد أكثر من مرة فى خطابها أن مؤتمر السكان هو فى حقيقته مؤتمر عن الديمقراطية وأن تمكين المرأة وإزالة كل أنواع التمييز ضدها شرط لإرساء قواعد الديمقراطية وحقوق الإنسان. أما قاسم أمين فهو يذهب إلى أبعد من ذلك ويصف العلاقة بين الحالة الاجتماعية للمرأة والنظام السياسى فى أى بلد من البلاد بعبارة بليغة ومنطق أخاذ حيث يقول: « ففى كل مكان حط الرجل من منزلة المرأة وعاملها معاملة الرقيق حط بنفسه وأفقدها (أى أفقد نفسه) وجدان الحرية. وبالعكس فى البلاد التى تتمتع فيها النساء بحريتهن الشخصية يتمتع فيها الرجال بحريتهم السياسية. فالحالتان مرتبطتان ارتباطا كليا . . انظر إلى البلاد الشرقية. تجد المرأة فى رق الرجل والرجل فى رق الحاكم فهو ظالم فى بيته، مظلوم إذا خرج منه».

غير أن تحسين وضع المرأة لا يتم بالتمنيات كما تقول الدكتورة برونتلاند بل لابد من تعديل التشريعات فى حالات كثيره، كذلك فهى تؤكد أن عبء هذه القضية لايمكن أن يقع بأكمله على كاهل البلاد النامية. فإن للبلاد الصناعية مصلحة أكيدة فى تمكين المرأة ورفع مستواها فى كل بلاد العالم. وعليها تقديم المساعدة المالية والفنية لعلاج هذه القضية وتشير السيدة برونتلاند الى أن ٩٥٪ من الزيادةالسكانية سوف يحدث خلال السنوات القادمة فى أقل البلاد قدرة على مواجهتها وتقدر تكاليف برنامج الحد من الزيادة السكانية ورفع مستوى المرأة بما لا يقل عن١٧ إلى ٢٠ بليون دولار خلال السنوات الباقية من القرن الحالى، وهى تطالب بتخصيص مالايقل عن٤ ٪ من مجمل المساعدات الإنمائية الرسمية لتمويل البرامج السكانية وتخصيص مالايقل عن ٢٠٪ من هذه المساعدات للقطاعات الاجتماعية مثل التعليم والصحة وتخفيف وطأة الفقر. وتؤكد الدكتورة برونتلاند أن بلدها النرويج لن تتوانى عن أداء نصيبها فى تمويل البرامج السكانية بل إنها سوف تعمل على إقناع البلاد والمؤسسات المعطية للمعونه بأن تجعل تلك البرامج حقيقة واقعة. هذا هو صوت الصديق.

شروق من الهند

لابد أن نشعر بقلق شديد إزاء ما نشاهده من انتهاك صارخ لحقوق الإنسان فى عدد من بلاد العالم. ويكفى أن نتذكر ماحدث ويحدث فى البوسنة والهرسك ورواندا والسودان وفلسطين وغيرها. رغم ذلك فإن قضية حقوق الإنسان بصفة عامة شهدت تقدماً مرموقاً خلال السنوات الأخيرة. وأصبحت الآن تحتل مكان الصدارة بين هموم العالم المتمدن. ويرجع الفضل فى ذلك إلى جهود الأمم المتحدة التى دأبت منذ إنشائها على خدمة قضية حقوق الإنسان فى حدود السلطات والإمكانيات المتاحة لها. وقد بدأت تلك الجهود بإصدار الإعلان العالمى لحقوق الإنسان سنة ١٩٤٨ ثم توالت بعد ذلك الإعلانات والمواثيق والبروتوكولات

التى أعطت تعريفاً دقيقاً لما نسميه حقوق الإنسان فى كل مجال من المجالات ، ويشمل ذلك ميثاق الحقوق السياسية والمدنية والميثاق ضد التعذيب والعقوبات الحاطة بالكرامة وحق الفرد فى محاكمة عادلة وحقوق الأقليات والمرأة والطفل وغير ذلك . ولم يقف الأمر عند مجرد تعريف المقصود بحقوق الإنسان وبيان مضمونها وحدودها ولكن الأمم المتحدة عملت على أن تلتزم البلاد الأعضاء باحترامها وذلك بالتوقيع والتصديق على المواثيق المختلفة . ومتى صدقت الدول الأعضاء على وثيقة من هذه الوثائق أصبحت جزءاً لا يتجزأ من تشريعها الداخلى على قدم المساواة مع أى قانون تصدره الجهات التشريعية المختصة .

كل ذلك لا يمنع ولم يمنع من حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان ، وقد أثبتت التجربة أنه لايكفى مجرد الالتزام باحترام تلك الحقوق بل لابد من وجود آلية خاصة تحول دون حدوث الإعتداءات وتعمل على ملاحقة المعتدين وإنزال العقاب بهم . إذا لم توجد تلك الآلية تصبح حقوق الإنسان حبراً على ورق . وتختلف البلاد فيما بينها من حيث طبيعة الترتيبات التى تضمن نفاذ تلك الحقوق . هناك بعض البلاد ومن بينها مصر لا تنشئ جهازاً خاصاً يناط به هذه المسئولية وإنما يترك الأمر للأجهزة العادية للدولة . فإذا حرم شخص من حقوقه الأساسية أو تعرض لاعتداء أو تعذيب مثلاً كان له الحق أن يتقدم بشكوى للنيابة العمومية أو لأية جهة حكومية مختصة أو يرفع دعوى أمام القضاء . غير أن التجربة تشير بوضوح إلى عدم فعالية هذه الطريقة . ففى حالات كثيرة تكون الجهة المشكو إليها هى المسئولة عما وقع من تجاوزات أو اعتداءات . وإذا لم تكن هى المسئولة فإن التضامن العادى بين أجهزة الدولة المختلفة كفيل بإهدار الشكوى أو تأجيل النظر فيها أو كلفتة الموضوع بأية طريقة . والأمثلة على ذلك لا حصر لها حيث تقع اعتداءات جسيمة على الحقوق الأساسية ومع ذلك لا يجد المتضرر طريقة فعالة لاسترداد حقوقه أو عقاب المعتدى . فى مثل هذه الحالات يقع عبء الدفاع عن حقوق الإنسان على المجهودات الفردية أو على مؤسسات المجتمع المدنى أى الجمعيات الأهلية التى تنشأ خصيصاً لهذا الغرض ، وتعمل على الكشف عما يقع من اعتداءات ومساعدة الضحايا على الوصول إلى حقوقهم وعقاب المعتدين ، ومثال ذلك المنظمة المصرية لحقوق الإنسان . غير أن قدرات الجمعيات الأهلية محدودة . وكثيراً ما تجد نفسها عرضة للاضطهاد من الجهات الحكومية بل كثيراً ما يتعرض أعضاء الجمعيات أنفسهم للاعتداء أو التشهير لتخويفهم وصرفهم عن الاهتمام بقضايا حقوق الإنسان .

لهذه الاعتبارات فإن بعض البلاد التى تأخذ حقوق الإنسان مأخذ الجد تنشىء جهازاً رسمياً خاصاً تكون مهمته الدفاع عن تلك الحقوق وتمكين الضحايا من إستردادها والعمل على عقاب المعتدين عليها . وهذا هو ما فعلته الهند أخيراً حيث أصدرت فى سبتمبر ١٩٩٣ مرسوماً بقانون يقضى بإنشاء هيئة رسمية مركزية تكون مختصة بحماية حقوق الإنسان كما أنشأت أجهزة مماثلة فى كل ولاية من ولايات الهند . وبهذا تكون الهند قد سبقت معظم بلاد العالم ولعلها

الأولى بين بلاد العالم الثالث فى العمل على إعطاء حماية فعالة لحقوق الإنسان. ويقوم على رأس هذه الهيئة الرسمية لجنة مشكلة من خمسة أعضاء يكون رئيسها أحد الرؤساء السابقين للمحكمة العليا مع اثنين من كبار الشخصيات القضائية السابقين أو الحاليين واثنين من الشخصيات العامة المعينة أو ذات الخبرة بحقوق الإنسان. ويكون تعيينهم بقرار من رئيس الجمهورية بناء على توصية من لجنة أخرى مشكلة من رئيس الوزراء وزعيم المعارضة ورئيس المجلس النيابى. وهم غير قابلين للعزل إلا فى حالات استثنائية بحتة وطبقاً لإجراءات معقدة تضمن استقلاليتهم. وتختص هذه الهيئة بالتحقيق فيما يقدم لها من شكاوى عن اعتداءات على حقوق الإنسان أو إهمال الموظفين العموميين فى منع وقوعها. وللهيئة حق التصدى دون انتظار لتقديم شكوى إليها من أصحاب الشأن. ولها الحق فى زيارة السجون أو الأماكن الحكومية التى يوجد فيها أشخاص يكون هناك شك فى وقوع اعتداء على حقوقهم. وللهيئة دراسة الضمانات التى يحتويها الدستور وأن توصى بما تراه ضرورياً لتقوية تلك الضمانات وأن تبحث المعاهدات والمواثيق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان وأن توصى بالوسائل الكفيلة بتنفيذها وأن تنشر المعلومات والدراسات التى تعرف الناس بحقوقهم وأن تدعم الجمعيات الأهلية العاملة فى هذا الميدان وتمكنها من تحقيق أهدافها. وتتمتع الهيئة بكل الصلاحيات التى تتمتع بها محكمة قضائية بما فى ذلك استدعاء الشهود وسماع شهاداتهم بعد أداء اليمين ومطالبة الأجهزة الحكومية بتقديم المعلومات أو المستندات المتعلقة بموضوع الشكوى وأن تحدد ميعادا للاستجابة لطلباتها. فإذا تأخرت الأجهزة الحكومية المختصة عن الاستجابة كان للهيئة أن تباشر التحقيق بنفسها.

إذا أثبت التحقيق الذى تقوم به الهيئة وقوع اعتداء على حقوق الإنسان كان لها أن تطلب من الجهات الرسمية المختصة مباشرة إجراءات الاتهام أو أن تطلب من المحكمة العليا أن تصدر الأوامر بذلك. وللهيئة أن تطالب الجهات المتهمة بانتهاك حقوق الإنسان أن تقدم تقريراً عما حدث أو أن تبدى ملاحظاتها على تقرير الهيئة. وبعد استيفاء التحقيق والاستماع إلى شهادة كل من كانت له صلة بالوقائع موضع الشكوى تقوم الهيئة بإعداد تقرير وتقديمه للجهات الحكومية المعينة لاتخاذ ما توصى به من إجراءات وتقوم الهيئة أيضاً بإرسال تقرير إلى البرلمان الهندى للتأكد من تنفيذ الحكومة المركزية لتوصياتها كذلك تلتزم الهيئة بإعطاء صورة رسمية من تقريرها إلى أصحاب الشأن من المجنى عليهم ومساعدتهم فى الحصول على حقوقهم أو التعويض عما أصابهم. وأخيراً وليس آخرا فقد أنشأت الحكومة الهندية فى كل ولاية من الولايات محكمة خاصة تختص بالنظر فى كل القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان. وهكذا استكملت الهند كل الحلقات الضرورية لإعطاء حماية فعالة بدءاً من سلطة التحقيق إلى الاتهام إلى المحاكمة إلى العلانية والإعلام. وهذه خطوات كبرى إلى الأمام. فلم يعد الدفاع عن تلك الحقوق وحمايتها مسألة ترجع إلى الجمعيات الأهلية التطوعية أو المجهودات الفردية

بل إن الـدولة نفسهـا جعلت هـذا الموضوع من اختصـاصها . ولم يعـد الأمر مجرد التـوقيع على المواثيق الدولية والتصـديق عليها من جهات الاختصاص ولكن أيضـاً ضمان أن يتمتع كل فرد من الأفراد بما جاء فيها ومنع الاعتداء عليها وتعويض المجنى عليهم وملاحقة المعتدين . وهذه الخطوات تمثل حقيقة إشراقة من الهند. فإن أجهزة الدولة العادية فى البلاد المتقدمة من مجالس نيابية ونيابـة وقضاء كفيلة بحماية تلك الحقوق . أمـا بلاد العالم الثالث فإن المسـألة تختلف كل الاختلاف . حيث إن الأجهزة العاديـة للدولة مازالت ضعيفة وهى عرضـة للتأثيرات السياسية والتوجيهـات من الجهات العليـا مما يجعل كـافة المواثيق الـدولية والقوانين الـداخلية غير ذات جدوى . ومن هنا كانـت الحالة التى عليها حقوق الإنسان فى معظم بلاد العـالم الثالث تبعث على الحزن والأسـى . ولسـت فى حاجـة إلى القـول إن قضيـة حقـوق الإنسـان ليست مسـألـة أكـاديمية أو مثـالية . بـل إن حمايتها والعمـل على ترسيخهـا من أهـم مقومـات التقدم . فـلا ديمقراطية دون حقوق الإنسان . وكذلك لا تنميـة ولا حضارة بغيرها . بل إن إنسانية الإنسان لا تكتمل طالما أنه محروم منها أو من بعضها أو عرضـة للاعتداء عليها . وما أحرانا فى مصر أن نحذو حـذو الهند وأن ننشـئ هيئة رسميـة خاصة تتمتـع بنفس الاختصـاصات بحيـث تكون الدولـة نفسها مسئولـة عن جعل حقـوق الإنسان حقيقـة واقعة بدلاً مـن تركها لمجـرد الجهود الفردية والمبادرات التطوعية .

الفصل الخامس

نظامنا السياسى فى مفترق الطرق

شركاء لا أجراء

رحبت كما رحب غيرى بدعوة الرئيس حسنى مبارك فى خطابه الأخير لبدء حوار واسع حول أولويات العمل الوطنى يضع فى اعتباره التحديات التى تواجه مصر والظروف التى تحكم علاقاتها الإقليمية والدولية والآفاق التى يمكن أن يستشرفها العمل الوطنى فى المرحلة القادمة . وإننى أقتبس من كلمات الرئيس مبارك إذ يقول :

«كان هدفى من هذا الحوار ولم يزل ـ أن نسهم جميعا فى صياغة رؤية علمية صحيحة لمصر القرن الحادى والعشرين تعكس نبض الشارع المصرى وتضع أولويات العمل الوطنى فى إطار قومى يتجاوز النظرة الحزبية الضيقة كى نتمكن من بناء الداخل على أسس قوية راسخة تضمن للقدرة المصرية تواجدا مؤثرا وفعالا فى ساحة المنافسة الدولية» .

انتهى كلام الرئيس وأؤكد أن كافة القوى السياسية فى مصر وجميع المفكرين والمبدعين والمثقفين يستعجلون اليوم الذى يبدأ فيه مثل هذا الحوار لعقيدتهم أن مصر فى مسيس الحاجة إلى تضامن كل أبنائها لمواجهة ما تطرحه المرحلة الحالية من تحديات دولية وإقليمية .

ومن الواضح أن الحوار الوطنى يثير عددا من التساؤلات التى لا نعرف الإجابة عليها إلى الآن . فما هى موضوعاته ، وكيف يتم اختيار المشاركين فيه ، وكيف نضمن التوازن بين القوى السياسية المختلفة ، وما هى طريقة تنظيم مؤتمر الحوار ومنع أية جهة أو قوة سياسية من الخروج به عن الأهداف المرسومة له ، وما مدى إلزامية توصياته . كل هذه التساؤلات على جانب كبير من الأهمية غير أن أهمها جميعا يتمثل فى موضوعات الحوار. فما هى القضايا الرئيسية التى ينبغى أن يتركز عليها اهتمام المؤتمر. هنا نجد أن هناك ما يبعث على القلق . فإننا نلاحظ محاولة واضحة من البعض لتفريغ الحوار من أى مضمون حقيقى. بل إن خطاب الرئيس نفسه لا يشفى الغليل فى هذه الناحية . فهو يتكلم عن ثلاث غايات رئيسية : وهي المحافظة على أمن مصر واستقرارها ، وتحقيق التوازن بين احتياجات المواطنين وبين قدرة المجتمع على الوفاء بها ، وأخيرا توسيع قاعدة المشاركة فى عملية صنع القرار. ولا أحسب أن

أحدا يعارض فى أى من هذه الغايات . غير أن غايات الحوار شيء وموضوعاته شيء آخر. ولا يجوز أن نفهم تلك الغايات على أنها تمثل جدول أعمال المؤتمر. فإن المحافظة على أمن مصر واستقرارها مسألة فى صميم اختصاص الحكومة القائمة فى السلطة . وكل ما تستطيع القوى السياسية أن تفعله هو أن تبدى تضامنها مع الحكومة فى هذه الغاية وتدين الإرهاب بكل ما تملك من قوة . ولكن هذا حاصل فعلا ولا داعى لدعوة مؤتمر خاص لبحث هذا الموضوع . كذلك الحال بالنسبة للتوازن بين احتياجات المواطن وتوفر الموارد للوفاء بها . هذه مسألة تدخل فى اختصاص وزارة التخطيط ولا شأن لمؤتمر الحوار الوطنى بها من قريب أو من بعيد . يبقى بعد ذلك موضوع توسيع قاعدة المشاركة فى عملية صنع القرار. وهذا موضوع صحيح ، بل إنه جوهر الحوار الوطنى . ولا شيء غيره يصلح لكى يحتل مكان الصدارة فى جدول أعمال المؤتمر. وليس ثمة تحفظ على هذا الموضوع سوى أنه جاء فى عبارات واسعة فضفاضة تحتمل تفسيرات مختلفة . ومن ثم فإن من الضرورى أن يكون أكثر تحديدا حتى لا يضيع وقت المؤتمر فى مبارزات كلامية عن معنى المشاركة فى صنع القرار. المطلوب ببساطة أن يكون موضوع المؤتمر بحث الطرق والوسائل لإقامة نظام ديمقراطى حقيقى فى مصر وكيف نحيط الديمقراطية بالضمانات الفعالة لحمايتها من أعدائها سواء من اليمين أو من اليسار. هذا هو الموضوع الوحيد الذى يعبر عن حاجة مصر الماسة فى هذه المرحلة ، ويمكننا من مواجهة التحديات الدولية والإقليمية والدخول فى القرن الحادى والعشرين . وهو الموضوع الذى يجعل حوارنا حوار الشركاء وليس حوار الأجراء .

إننا لا نستطيع أن نتقدم خطوة واحدة فى طريق الإصلاح إلا إذا كان التشخيص سليما لحقيقة الأوضاع فى مصر. نقطة البداية التى لابد أن يقتنع بها رئيس الجمهورية والحزب الوطنى أن النظام السياسى الحالى والدستور الذى يستند إليه يفتقران افتقارا تاما لكل مقومات النظام الديمقراطى . هذه حقيقة أفاض فيها كل فقهاء القانون الدستورى فى مصر دون استثناء . ولا أعرف أستاذا واحدا نازع فيها . غير أن المسألة لا تحتاج إلى أساتذة القانون الدستورى للتعرف عليها . فهى واضحة وضوح الشمس . هذه هى نقطة البداية فى الحوار الوطنى وهى القاسم المشترك الأعظم الذى يجمع بين كافة القوى السياسية فى مصر بمن فى ذلك المخلصون من أعضاء الحزب الوطنى الديمقراطى ذاته . إذا اقتنع رئيس الجمهورية بذلك ودعا إلى مؤتمر وطنى لتبادل الرأى فى تلك القضية الحيوية وانتهى إلى اتخاذ الخطوات اللازمة لبدء إصلاح سياسى شامل فإنه يكون قد فتح فتحا عظيما وأدى لمصر خدمة جليلة تضعه فى سجل الخالدين . أما إذا استمع إلى كلام هيئة المنتفعين الذين يجدون مصلحتهم المادية وغير المادية فى بقاء الأشياء على ما هى عليه ، إذا استمع لهؤلاء وصدق أننا خطونا خطوات واسعة فى الديمقراطية وأن العالم يحسدنا على ما نتمتع به من حريات لا نظير لها فى البلاد الأخرى ، إذا صدق ذلك فإن الحوار الوطنى يكون أمرا عديم الجدوى ، بل يكون مضيعة للوقت .

حقيقة الأمر أن دستورنا الحالى مثل عدمه سواء بسواء وهذا ما يتضح بسهولة من استعراض عيوبه الأساسية . العيب الأول أنه ملىء بالمفاهيم المستمدة من الاشتراكية الشمولية التى سادت مصر فى مرحلة سابقة . فهو يتكلم عن أن نظامنا الاقتصادى نظام اشتراكى ، وأن القطاع العام هو ركيزة التنمية ، وأن التنمية تتم فى إطار خطة شاملة وأن المدعى الاشتراكى مكلف بالحفاظ على المكاسب الاشتراكية . وهذه كلها مفاهيم تتعارض تعارضا صريحا مع عملية التحول من النظام الاشتراكى إلى الإقتصاد الحر، وهو ما التزمنا به مع البنك الدولى وصندوق النقد الدولى وقطعنا شوطا طويلا فى سبيل تحقيقه . كيف يستقيم ذلك مع ما جاء فى الدستور من مفاهيم اشتراكية . هل نحن فى حاجة إلى دليل بعد ذلك على أن الدستور فى حقيقة الأمر لا وجود له وأن الدولة تستطيع أن تسير فى خط مضاد له تماما دون صعوبات أو عقبات .

غير أن ذلك ليس العيب الوحيد . ولا يجوز أن يدور الحوار الوطنى حول ذلك متجاهلا ما هو أكثر خطرا من هذه المفاهيم . العيب الثانى أن دستورنا يشتمل على بعض الأحكام التى تتناقض تماما مع المبادىء الديمقراطية ومن ذلك الجمع بين عضوية مجلس الشعب والعمل موظفا فى السلطة التنفيذية . فإن ذلك يتعارض مع مبدأ الفصل بين السلطات ويفرغ المجلس النيابى من سلطته الرقابية . إذ كيف يستقيم أن يكون التابع للسلطة التنفيذية رقيبا عليها . كذلك فإن النص على أن نصف أعضاء المجلس على الأقل لابد أن يكونوا من العمال والفلاحين يتناقض بوضوح مع مبدأ مساواة كل المواطنين فى الحقوق والواجبات ، فلا يجوز احتجاز نسبة من عضوية المجلس لشريحة دون أخرى من المواطنين . أما ما يقال من أن هذا النص ضرورى للدفاع عن مصالح الطبقات المحرومة فهو كلام لا يساوى الحبر الذى كتب به . وإنما هو حيلة لضمان أغلبية أوتوماتيكية لصاحب السلطة ولا شأن له بمصالح العمال والفلاحين . وأخيرا فإن حرمان المجلس من أية سلطة للرقابة على الميزانية أو إدخال أية تعديلات عليها هو فى واقع الأمر إلغاء لإحدى الوظائف الأساسية التى قامت المجالس النيابية من أجلها .

أما العيب الثالث فهو الاختلال الصارخ فى توزيع السلطات بين الهيئات الدستورية . فإن السلطة الحقيقية كلها مركزة فى يد رئيس الجمهورية . أما الهيئات الدستورية الأخرى فهى عارية عن السلطة ويصدق ذلك على مجلس الشعب ، كما يصدق على مجلس الشورى . وفى نفس الوقت فإن رئيس الجمهورية غير مسئول أمام مجلس الشعب . فلا يمكن محاسبته سياسيا . وهذا إخلال واضح بالمبدأ المحورى فى أى نظام ديمقراطى ، وهو أنه حيث توجد السلطة لابد أن توجد المسئولية . أما أن تكون السلطة فى مكان والمسئولية فى مكان آخر فهو إنكار واضح للديمقراطية .

العيب الرابع والأخير يتمثل فى أن ما يعطيه الدستور باليمين يأخذه باليسار. فنحن نقرأ فى الدستـور عن حـق المصريين فى التجمع وحقهـم فى تشكيل أحـزاب وفى حرمـة أشخاصهـم ومسكنهم وحرمـة مراسلاتهم وكافـة الحقوق الأخرى التى تشكـل جوهر ما يـدخل فى حقوق الإنسان الأسـاسية . وهذا كلام عظيـم جدير بدستـور الحرية . غير أن الدستور يحيـل فى كل موضع إلى القوانين الخاصة المنظمة لتلك الحقوق . فـإذا رجعنا إلى تلك القوانين الخاصة وجدنا أنها تجرد المصريين تماما من حقـوقهم الأساسية . فقانـون الأحزاب يضع وصايـة للحكومة على حق المصريين فى تشكيل مـا يشاءون من تجمعات سياسيـة ، وقانون الطوارىء يجعـل من تلك الحقوق والحرمات ألعوبة فى يد الدولة ، وقوانين العيب والمدعى الاشتراكى والمحاكم العسكرية تقضى على استقلال القضاء وتلقى ظلا كثيفا من الشك على حالة العدالة فى مصر.

إن الدستـور فى جوهره عقد اجتماعـى سياسى يرسـم الخطوط الفاصلة بين سلطـة الحاكم وحقوق المحكومين . وهو فى المقام الأول قيد على سلطـة الحاكم وحماية لحق المحكوم . وهذا لا وجود له فى الدستـور الحالى . هذه هى الحقيقة المجردة التى لا نزاع فيهـا والتى ينبغى أن تكون نقطة الانطلاق فى الحوار الوطنى .

عندما قـامت ثورة ١٩٥٢ أعلنت عن التزامهـا بستة مبادىء من بينها بـل على رأسها مبدأ إقامة نظام ديمقراطى سليم . وها قد مضى أكثر من أربعين عاما على الإعلان عن هذا المبدأ . ألم يحن الوقت بعد للوفاء بهذا الوعد بعد هذه المدة الطويلة . لقد تغير العالم من حولنا . تهاوت معاقل الطغيـان فى كل مكان ورفرفت أعـلام الحرية والديمقراطيـة واحترام حقوق الإنسان فى الأغلبية الساحقة من بلاد العالم الثالث ، وما كان ممكنا ومقبولا فى عقد الستينات والسبعينات لم يعـد ممكنا ولا مقبـولا فى الوقـت الحاضر، ولكن مـازلنـا نتمسك بمبـادىء ومفاهيـم باليـة وأصبحت مصر فى ذيل القائمة من حيث حقوقها السياسية . ويعلم الله أنها كانت فى المقدمة منها بل إنها سبقت عددا كبيرا من البلاد الأوروبيـة فى المطالبة بالحقوق الأساسية . ولا يجوز أن ننسى أن أحمد عرابى صرخ فى وجه الخديوى توفيق أننا لسنا عبيد إحساناتكم . وكان ذلك سنة ١٨٨١ والظلام يخيـم على حقوق الشعـوب فى معظم بلاد العـالم . واستمر الصراع المريـر منذ ذلك الحين إلى أن حصل الشعب المصرى على دستور ١٩٢٣ وكان دستورا عظيما بأى معيار من المعايير. ثـم جاءت ثورة ١٩٥٢ وكان من المفترض أن تضيف إليه لا أن تنتقـص منه . ولكنها أهدرته . ومما يحز فى النفس ويملؤها مرارة أن يكون ذلك بفعل أبناء مصر وليس بفعل الأجنبى الغاصب . والآن نجـد أنفسنا أسوأ حالا فى جميع الحقـوق الدستورية مماكنـا سنة ١٩٢٣ . كنا نموذجـا يحتذى وإذا بنا نتطلـع إلى الأردن واليمن والمغرب والبـلاد الأفريقيـة لكى نأخـذ عنها ونتعلم الديمقراطية .

إن أمام الرئيس حسنى مبارك فرصة نادرة لم تتح لغيره من الرؤساء لكى يدخل التاريخ من

أوسع أبوابه وذلك بأن يأخذ زمام القيادة وأن يجعل من الحوار الذى دعا إليه فرصة لبدء عملية إصلاح سياسى شامل. لقد بدأت مصر إصلاحا اقتصاديا واسع النطاق فى ولايته الثانية بعد فترة طويلة من الخوف والتردد. فليكن الإصلاح السياسى هو الإنجاز الرئيسى فى ولايته الثالثة. إن أملى كبير ألا يستمع إلى هيئة المنتفعين. بل إلى صوت مصر الحقيقى وهى تهيب به أن يدخل فى حوار الشركاء حتى تدخل فى القرن الحادى والعشرين.

خطاب إلى رئيس الجمهورية

سيادة الرئيس محمد حسنى مبارك رئيس الجمهورية

تحية طيبة

أبدأ بالتعبير عن شكرى لاختيارى عضوا فى مؤتمر الحوار الوطنى الذى يفتتح أولى جلساته مساء اليوم. وقد كنت أود أن أسهم بجهد متواضع فى هذا الحدث الهام. غير أننى أجد نفسى غير قادر على الاستجابة إلى هذه الدعوة. وقد رأيت أن أتوجه إلى سيادتكم مباشرة لكى تسمع صوتى دون وسيط، وحتى أضع تحت نظركم شخصيا الأسباب التى تدعونى إلى الإحجام عن المشاركة فى أعمال المؤتمر.

إننى يا سيادة الرئيس أومن إيمانا عميقا أن المشكلة الأولى لمصر فى هذه المرحلة الدقيقة التى نمر بها هى مشكلة نظامنا السياسى الذى يعانى من اختلالات شديدة تحول دون المواجهة الجادة لما يعترضنا من تحديات ونحن على عتبة القرن الحادى والعشرين. أومن كذلك أن كل مشكلاتنا الأخرى فى المجالات الاقتصادية والاجتماعية ترجع بطريق مباشر أو غير مباشر إلى هذا النظام الشمولى الذى عفا عليه الزمن ولم يعد يمثل تطلعات الأمة ولا احتياجاتها فى المرحلة الحالية. ومن ثم فإن نقطة البداية فى إخراج مصر من أزمتها الراهنة ودفعها فى طريق التقدم والازدهار إنما تتمثل فى مراجعة شاملة لنظامنا السياسى بوضع دستور جديد على أسس ومبادىء ديمقراطية حقيقية. وأومن أخيرا أنه بغير إصلاح سياسى شامل سوف نكون عاجزين عن تقديم علاج فعال لما نعانيه من مشكلات اقتصادية واجتماعية، وعلى رأسها البطالة والفساد وتعاظم الفجوة بين الأغنياء والفقراء وتردى مستوى المعيشة للأغلبية الساحقة من الشعب المصرى والتدهور الشديد فى مستوى الخدمات الأساسية.

وقد وجدت بعد الاطلاع على تقرير لجنة الإعداد للمؤتمر أن التعديل الشامل للدستور لا يدخل ضمن اهتمامات مؤتمر الحوار الوطنى. وإنما تقتصر مهمة اللجنة السياسية المنبثقة عنه على مراجعة وتعديل قانون مباشرة الحقوق السياسية ومواجهة التطرف والإرهاب وتعديل القانون المنظم لاختصاصات ومسئوليات المدعى الاشتراكى وتوسيع دائرة عرض مشروعات

القوانين والإطـار العام للموازنـة على مجلس الشورى قبـل العرض على مجلس الشعـب . وهذه كلها مسائل هامشية لا تستلزم إدخال أية تعديلات على الدستور ، ولن يكون لها تأثير يذكر فى تغيير الصفة الشمولية لنظامنا السياسى ولن تزيـل شيئا من عيوبه الجوهرية مما يجعل المؤتمر فى تقديرى عديم القيمة من حيث علاج مشكلاتنا الأساسية .

إن نظامنـا السياسى يا سيـادة الرئيس يصرخ فى طلب إصـلاح شامل . وكان ينبغـى أن تكـون المهمة الأولى لهذا المؤتمر هـى النظر فى كيفيـة التحول من النظـام الحالى إلى ديمقراطيـة حقيقية وبحث الآلية التى يتـم من خلالها وضع دستور جديد والاتفـاق على الضمانات الكفيلة بتأمين الديمقراطية ضد أعدائها من اليمين أو من اليسار.

سيادة الرئيس

عندما قـامت ثورة ١٩٥٢ رحبت بها الجماهير الغفيرة من الشعـب المصرى وكان من أول أعمالها إعلان المبـادئ الستة التـى قامـت لتحقيقها ومن بين هـذه المبادىء بـل على رأسها وضـع نظام ديمقراطى سليم . وها قد مضى على الثورة ما يزيد على أربعين عاما . ومازال نظامنا السياسى أبعد مـا يكون عن مبـادىء الديمقراطية . وأحسـب أن أربعين سنة كافيـة للوفاء بهذا الـوعد القاطع .

لقد حان الوقت لكى نطرح جانبا نظاما سياسيا يحمل بصمات الشمولية بصورة واضحة . وإن أمامكـم يا سيادة الرئيـس فرصة نـادرة لدخول التـاريخ من أوسع أبـوابه وذلك بقيـادة عملية إصلاح سياسى شامل أثناء ولايتكم الثالثة كما قمتم بقيادة إصلاح اقتصادى شامل فى ولايتكم الثانيـة . ورجائى ألا تستمع إلى هـؤلاء الذين يصـورون عملية التحـول إلى الديمقراطيـة بأنها مغامرة غير محسوبة . فإن معنى ذلك تأجيـل الإصلاح السياسى إلى مالا نهاية . ومن المؤكد أن هذا أمر لا تقصدونه . إننى أؤكد لكم أن الأمة على اختلاف طبقاتها وتوجهاتها سوف تقف إلى جانبكم صفا واحدا فى سبيل الوصول إلى هذا الأمل المنشود والحفاظ عليه .

إن نظامنا السياسى الحالى بما فيه من اختلالات وعيوب وثغرات فى حالة يرثى لها . وهو فى نفس الوضع الذى كان فيه نظامنا الاقتصادى قبل بـدء تنفيذ برنامج شامل لإصلاحه سنة ١٩٩١ . ولعلكم تذكرون أن دخولكم معترك الإصلاح الاقتصادى جاء بعد فترة طويلة من التردد ، وكان هناك الكثيرون ممن أثاروا المخاوف والشكوك لديكـم على أساس أنها مغامرة غير محسوبة . وها نحن الآن نصطدم بنفس المخاوف والشكوك . وسوف تثبت الأيام خسران هذا الرأى كما أثبتت التجربة خطأ ما كانوا يذهبون إليه بالنسبة للإصلاح الاقتصادى .

إن الدعـوة إلى إصلاح سياسى شـامل لا ترجـع فقط إلى أن إقامـة نظام ديمقراطى سليـم حق أساسى من حقوق الشعب المصرى لا يملك أحد أن يسلبه إياها . ولكنها أيضا شرط جوهرى

لنجاح الإصلاح الاقتصادى. هذا هو ما تنادى بـه الآن كافة الهيئات الإنمائية الدولية ومصادر المعونـة الثنائيـة التى جعلـت الديمقـراطية واحترام حقـوق الإنسان شرطـا من شروط التنميـة المتواصلـة وأحد الأركـان الأساسيـة للتنمية البشريـة. أصبح مـن المتفق عليـه الآن أن التقدم الاقتصادى غير ميسور بغير نظـام سياسى يقوم على المحاسبـة السياسية والشفافيـة والمشاركة الشعبية الفعـالة والتـوازن بين المؤسسات الدستـورية. وهـذه كلها سمات غائبـة عن نظـامنا السياسى.

لقـد تغيرت الـدنيـا عما كانـت عليـه عنـد صـدور دستـورنـا الحالى. وها نحـن نـرى أعـلام الديمقـراطية واحترام حقوق الإنسـان ترتفع فى كل ركـن من أركان الأرض، ولم يعـد ثمة مجال للشك أو التردد بعـد انهيار الاتحاد السـوفيتى والبـلاد الاشتراكية وانحسـار الاستبداد والحكـم الفردى فى الغـالبية السـاحقة مـن بلاد العالم. وليـس من المتصـور أن تتخلف مصر عـن هذا الركب بعد أن ظلت قرنا كاملا من الزمـان مصدرا للإشعاع الحضارى. وقد حان الوقت لكى تسترد مكانتها الفريدة بين البلاد العربية والإسلامية.

أختتم خطـابى بتأكيـد أن قرارى بعدم المشـاركة فى مؤتمر الحوار الـوطنى لم يكن قـرارا سهلا. ولكننى انتهيت بعد تفكير طويل إلى أن الخدمة التى أؤديها لمصر ولكم عن طريق التوجه إليكم مباشرة بهذا الخطاب تجاوز كثيرا ما يمكن أن أسهم به فى مؤتمر الحوار الوطنى بأوضاعه وصورته الحالية.

وتفضلوا بقبول عميق احترامى

سعيد النجـــار

السبت ٢٥ يونيو ١٩٩٤

مفاهيم رئاسية جديرة بالمناقشة

فى الخطاب الهام الـذى ألقاه السيـد رئيس الجمهـورية أمـام الجلسة غير العـادية لمجلـس الشعـب يوم١٢ أكتوبـر سنة ١٩٩٣ بمنـاسبة بدء ولايتـه الثالثة جـاءت مجموعة من المفـاهيم تستحق الوقوف عندها والتأمل فيهـا ومناقشتها. فهى أولا تعكس تفكير رئيس الجمهورية فى عدد كبير من القضايا الهامة التى تشغل بال الرأى العام فى مصر. وهى أيضا تحدد معالم العمل الوطنى خـلال فترة الرئاسة التى تمتد إلى عتبـة القرن الحادى والعشرين. وقد دعانـا الرئيس فى خطابـه إلى المشاركـة فى حوار واسع يتنـاول كل القضـايا الوطنيـة. ولعل أهـم صور الحوار فى الوقت الحاضر يتمثل فى أن نضع تحت نظر الرئيس مفاهيمنا التى قد تختلف قليلا أو كثيرا عن المفاهيم الرئاسيـة. وأحسب أنه فى غير حاجة إلى آراء أولئك الذين يتفقـون معه فى كل شىء.

ومنهم مـن يتفق معه مقدمـا قبل أن يعرف رأيـه . هؤلاء قد وقعـوا على بياض منذ بدايـة ولايته الأولى بأن كل مـا يقوله أو يفعله أو يلمح إليه هـو غاية العقل ونهاية الحكمـة والفطنة . هو فى غير حاجـة إلى هؤلاء . وهم فى مصر والحمـد لله أعداد غفيرة ووفـرة غزيرة . ولكنـه فى مسيس الحاجة إلى أولئـك الذيـن يجهرون بالـرأى المخالف . وهـم لا يزعمـون أنهم دائما على صواب . فالحقيقة ليسـت حكرا أو وقفا على أحد . ولكنهـم يناشدونه أن يـذكر نفسه دائما بما قالـه أحد عظماء فقهائنا الأوائل . إن رأيه قد يكون صحيحا ولكنه يحتمل الخطأ ورأينا قد يكون على خطأ ولكنه يحتمل الصواب .

من أهم المفاهيـم التى وردت فى خطاب الرئيس التأكيـد على أن الأولوية الأولى فى المرحلة المقبلة تتمثل فى الحفاظ على أمـن الوطن واستقراره . وقد تكررت تلك الفكـرة مرات عديدة فى خطابـه . ويتصل بها مـا أعلنه من عـزم صارم على اجتثاث الإرهـاب من جـذوره . ولست فى حاجة إلى تقريـر أن هذا هو رأى الشعب المصرى على اختلاف طبقاته وتوجهـاته . ليس هناك شخـص واحد مـن بين ستين مليون مصرى يشكـك فى أهميـة الأمن والاستقـرار. ولكن هـذه ليست القضية . القضية هى ما معنى أن الأولـوية للحفاظ على الأمن والاستقرار؟ . هل معنى ذلك وقـف العمل فى كل شـىء وتأجيل كـل مشكلة إلى أن ينتهى الـوزير حسن الألفـى من مهمته ويعلن أنه يجوز لنا أن نبدأ النظر فى القضايا الأخرى؟ . الواقع أن الرئيس نفسه ينفى هذا المعنى . ولكنـه لا يحدد على وجه الـدقة معنـى هذه الأولويـة . ويتركنا فى حيرة مـن أمرنـا عن القضايا الأخـرى التى لا تتعارض مع الأمن والاستقـرار ويكتفى بالعموميات مثـل الدعوة إلى حوار واسع وفتح البـاب على مصراعيه واستمرار ما بدأناه . وهذا كلـه كلام لا يسمن ولا يغنى من جوع . ولا يقل أهمية عن ذلك أنه يتجنب الحديـث عن أسباب ظاهرة الإرهاب . هل هى مجرد مؤامرة تخريبية جاءت من الخارج ولا علاقـة لها بالأوضاع فى مصر. لا أظن أن أحدا يتفق مع هذا التبسيـط الشديد للمشكلة . نعم هناك أصـابع أجنبية . ولكنها ما كـانت تحدث هذا الأثر إلا بسبب النواقص الصارخة فى نظامنا السياسى والإدارى والاقتصادى . للإرهاب صلة وثيقة بتركيز السلطة وانعـدام المشاركة الحقيقية فى صنع القرار وغياب الديمقـراطية . وله صلة وثيقة بتفشـى الفساد فى كل المستـويات ، والإحساس بالظلـم الاجتماعى . بديهى أن الـرئيس حسنى مبارك لا يمكن أن يكون مسئولا عن تلك المشكلات الموروثة عن فترات سابقة . كما أن علاج البعض يتطلب أمداً طويلا . ولكن لا شك أن فى يده أن يعمل الكثير. ويكفى أن نذكر الأثر الذى كـان يحدثه الإعلان بأن الـوقت قد حان لـلإصلاح السياسى وأنـه سوف يبادر إلى دعوة كـل القوى السياسيـة ـ وعلى رأسها أحـزاب المعارضـة ـ للنظر فى بـرنامج هـذا الإصلاح وجدوله الزمنى وأسـاليبه وطرق التوقى من بعض المحاذير. أؤكد أن مثـل هذا الإعلان له فعل السحر فى عزل الإرهابيين والقضاء على ظاهرة الإرهاب .

أشـار السيد رئيـس الجمهوريـة فى خطـابه إلى مـا تحقق مـن إنجـازات ومن بينهـا حريـة

الصحافـة . اذا كان المقصود مـن ذلك أننا نتمتـع بحريـة أكبر فى التعبير بالقياس إلى مـا كان مـوجودا فى ظـل الحقبة الشمـولية أو حتـى فى عهد الـرئيس السـادات فإننـى أول من يصفـق بالموافقة . ولكن ما طرأ من تحسين فى حرية التعبير شـىء وحرية الصحافة شىء آخر. الحقيقة المرة أننا بعيـدون كل البعد عن ذلـك . نعم توجد صحـف معارضة تقول مـا يحلو لها ، كما أن الصحف القومية تفسـح المجال لبعض الآراء المخالفه وليس هناك رقيـب ظاهر يمنع النشر أو يقيده . ولكن هذا كله لا يرقى إلى حرية الصحافة . وإليك الحقائق الآتية :

١ ـ إن صـحف المعارضـة تمثـل نسبة تافهـة من حجـم الصحافـة المصريـة ومـا زالت الأغلبية الساحقة للصحف التى تصل إلى أيـدى المواطنين صحافة حكومية وتسمى خطأ الصحافة القـومية . هناك تعارض جوهـرى بين حرية الصحافة وملكيـة الحكومة لها . إذا دخلت ملكية الحكومة من الباب خرجت حرية الصحافة من النافذة . ومن غير المجـدى القول بأن الحكومة لا تتدخل . فإن ملكية الحكومة دليل لا يقبل إثبات العكس .

٢ ـ القول إن الصحافة الحكـومية تفسح المجال أمام الرأى والرأى المخالـف . هنا نجد أنفسنا إزاء مغالطـة كمية . فـان المساحـة التى يسمح بها للـرأى المخالـف تمثل نسبـة تافهـة من المساحـة التى يسمـح بها للرأى الرسمـى . يكفى أن تلقى نظـرة على أيه صحيفـة أو مجلة حكومية لكى تتبين أن ما يخصص للمديح والتمديح يطغى على أى شىء آخر. والواقع أن الصحافة المصريـة فقدت مكانتها فى العالم العـربى ، وضاع تأثيرها ، بسبـب هذه الحقيقة وهى أنها فى جوهـرها بيانات حكـومية ليس فقط مـن حيث مادة النشر، ولكن مـن حيث طريقة النشر والتقـديم والتأخير وتصميم الصفحـة الأولى والعناوين الرئيسيـة . كل ذلك يجعلها نشرة حكومية تقضى على مصداقيتها للقارىء الواعى .

٣ـ احتكار الـدولة للكلمتين المسموعة والمرئية . بديهى أن حـرية الصحافة لا يمكن تقـديرها مستقلة عـن حرية الكلمـة فى وسائل الإعلام الأخـرى . هنا المشكلة ليسـت مجرد الأغلبية والأقليـة ولكنها مشكلـة المائة فى المائـة . فالحكـومة تحتكـر الإذاعة والتليفـزيون احتكـارا كاملا . وعلى ذلـك إذا أضيفت كل وسائل الإعـلام بعضها إلى بعض وتساءلـت عن نسبة الإعلام الذى يصل إلى المواطـن عن غير الطريق الحكومى وجدت أنها نسبة بـالغة التفاهة وأن المواطن العـادى ألعوبـة فى يد الدولـة تصنع بـه ما تشـاء . فالدولـة هى التـى تشكل تفكيره ، ومواقفه ، وسلم أفضلياته ، وذوقه ، والقيم التى يؤمن بها . وهذه هى سمة الدولة الشمولية بكل ما تعنيه تلك الكلمة . وهى الفكرة المضادة لمفهوم حرية الصحافة .

٤ــ الصحفيون وأصحـاب الرأى فى الإذاعـة والتليفزيـون كلهـم تقريبـا موظفـون فى الدولـة يخضعون لما يخضع له أى مـوظف آخر فى التعيين والترقية والإحالة إلى المعـاش . هنا يصبح التغنى بعدم وجود الرقيـب الظاهر مسألة غير ذات موضوع . فالمهم ليـس الرقيب الظاهر

ولكنه الرقيب الخفى الذى عشش وتأصل فى نفس الصحفى الحكومى وفى تفكيره وطريقة تعبيره. هناك خط أحمر خفى يحدد فى ذهنه المساحة التى يتحرك فيها والمساحة المحظور الاقتراب منها. وإياك إياك أن تتخطى هذا الخط الأحمر. هذه الحقيقة اكتشفتها الأنظمة الشمولية بعد بلوغها أعلى درجات الاستبدادية. وجدت أن من السذاجة أن تضع رقيبا فى مكتب يشطب ويعدل ويأمر وينهى. هذه طريقة بدائية. أحسن منها بكثير وأكثر فعالية أن تقذف الخوف فى نفوسهم وأن يتعلموا من رأس الذئب الطائرة. وقد أتت الرقابة الخفية بأحسن النتائج.

أشاد الرئيس فى خطابه بالشوط الكبير الذى قطعناه فى توسيع وتعميق الممارسة الديمقراطية وحمل حملة شديدة على من يجادلون فى ذلك. وهذا فى نظره واضح للعيان ولا ينكره أو يقلل من شأنه إلا من كان فى نفسه هوى أو فى قلبه مرض على حد تعبيره. والحقيقة أننى لا أعرف عن أى شىء يتكلم السيد الرئيس. وأؤكد أنه ليس فى نفسى هوى ولا فى قلبى مرض. ويبدو لى أن هناك خلطا بين التقدم الذى أحرزناه فى المجال الاقتصادى وما أحرزناه فى المجال السياسى. نعم أحرزنا شيئا من التقدم فى المجال الاقتصادى لا يمكن إنكاره أوالتقليل من شأنه. ولكن شيئا من ذلك لم يحدث فى المجال السياسى. الدستور هو نفسه الذى ورثناه عن المرحوم الرئيس السادات. قانون الأحزاب هوهو بعينه الذى كان موجودا عندما بدأت الولاية الأولى للرئيس حسنى مبارك، يفرض وصاية على المصريين فلا حق لهم فى تشكيل حزب إلا بترخيص من ولى الأمر. قانون الانتخاب كما هو. قانون الطوارىء مفروض علينا بصفة مستمرة منذ اثنتى عشرة سنة وفى هذا تنفرد مصر دون سائر خلق الله. أين هذا التقدم فى الديمقراطية، نظريا أو عمليا، قانونيا أو ممارسة. هل الزفة التى صاحبت المبايعة والترشيح والاستفتاء تدخل فيما يعتبر تعميقا فى الممارسة والديمقراطية.

رغم هذه المآخذ فإننى كبير الثقة أن الرئيس حسنى مبارك سوف ينجز فى ولايته الثالثة أكثر مما يفهم من خطابه فى الجلسة غير العادية لمجلس الشعب. ولعلنا نتذكر موقفه من الإصلاح الاقتصادى فى بداية ولايته الثانية. كان موقفا سلبيا إلى حد كبير. وكم تكلم عن صندوق النكد الدولى وأن القطاع العام ركيزة التنمية وأنه لا مساس بهذا وبذاك. رغم ذلك فقد شهدت ولايته الثانية أكبر عملية إصلاح اقتصادى عرفتها مصر منذ ثورة ١٩٥٢ . ولا أستبعد أن يكون هذا هو شأن الولاية الثالثة. بداية لا تبعث على التفاؤل ونهاية تختلف كل الاختلاف. ويرجع ذلك إلى المتغيرات العميقة التى طرأت على البيئتين الدولية والإقليمية فضلا عن الرغبة الجارفة لدى الشعب المصرى بكل طبقاته مما يجعل فى حكم المستحيل الإصرار على نظام سياسى لم يعد يتماشى مع روح العصر أو تطلعات مصر أو احتياجات المرحلة القادمة. وإن غدا لناظره قريب.

حول انتخاب الدكتور أحمد فتحى سرور رئيسا للاتحاد البرلمانى الدولى

انتخب الدكتور أحمد فتحى سرور رئيس مجلس الشعب المصرى رئيسا للاتحاد البرلمانى الدولى لدورة جديدة تبدأ من ١٧ سبتمبر ١٩٩٤ لمدة أربع سنوات قادمة. وقد أثار هذا الحدث فى نفسى خاطرين متعارضين: الأول هو الشعور بالفخر والاعتزاز لانتخاب مصر ممثلة فى شخص الدكتور فتحى سرور رئيسا للاتحاد البرلمانى الدولى وهو هيئة دولية تضم برلمانات معظم بلاد العالم. هذا الشعور يستوجب إزجاء التهنئة القلبية الخالصة للدكتور فتحى سرور ولمصر والسيد رئيس الجمهورية على هذا الشرف الكبير متمنيا له كل التوفيق فى القيام بمسئوليات المنصب الرفيع. أما الخاطر الثانى فهو يختلف تماما عن الأول ذلك أن الدكتور فتحى سرور مع كل ما يتمتع به من صفات حميدة ومع ما يحظى به فى نفوسنا من تقدير واحترام إنما يترأس برلمانا هو جزء من نظام دستورى يفتقر إلى أبسط مقومات الديمقراطية. والسؤال الذى يطرح نفسه بشدة بمناسبة انتخابه رئيسا للاتحاد البرلمانى الدولى ماهى مؤهلات الانتخاب لرئاسة الاتحاد البرلمانى الدولى. إذا كانت المؤهلات تتعلق بشخص المرشح لهذا المنصب ولا شأن لها بنوعية النظام السياسى الذى ينتمى له فإننى أهنىء الاتحاد البرلمانى الدولى على هذا الاختيار فلاشك أن الدكتور فتحى سرور يتمتع بالكفاءة العلمية والخبرة العملية والصفات الخلقيه مما يؤهله لهذا المنصب بكل جدارة. أما إذا كانت مؤهلات الاختيار لا تتعلق فقط بشخص المرشح للرئاسة ولكنها تمتد إلى نوعية النظام السياسى الذى يمثله فإننى أهنىء الدكتور سرور وأعزى الاتحاد البرلمانى.

أما إن نظامنا السياسى يفتقر إلى أبسط المبادىء الديمقراطية فهذه مسألة واضحة بذاتها معروفة للدانى والقاصى وكان ينبغى أن تكون معروفة للاتحاد البرلمانى الدولى المحترم. وهذا صحيح سواء نظرنا إلى نظامنا السياسى من حيث المبادىء التى يقوم عليها أو نظرنا إليه من حيث الممارسة العملية. ولنبدأ بالممارسة. مصر تعيش فى ظل قانون الطوارئ بصفة مستمرة منذ مصرع المرحوم الرئيس أنور السادات فى ٦أكتوبر ١٩٨١ إلى الوقت الحاضر أى لمدة ثلاث عشرة سنة متوالية. وهذا وضع فريد لا نظير له فيما نعرف فى أى بلد فى العالم. ومعنى أننا نعيش فى ظل قانون الطوارئ هو فى الحقيقة وقف العمل بالقانون وفى الجوهر إلغاء لمعنى الديمقراطية. ولا يجوز أن يقال إن هذه ضرورة أملتها حوادث الإرهاب. فلم يكن ثمة إرهاب منذ مقتل الرئيس السادات إلى سنة ١٩٨٨ تقريبا. ومع ذلك استمر العمل بقانون الطوارئ. كان يمكن تبرير هذا الوضع الشاذ لو أننا كنا فى حالة حرب مع إسرائيل. ولكن العجيب أن حالة الطوارئ عندنا تزامنت مع السلام مع إسرائيل. المفترض طبقا لدستورنا أن الطوارئ حالة استثنائية بحتة لا يجوز اللجوء إليها إلا فى حالة حرب مشتعلة أو اضطرابات عنيفة تهدد الأمن القومى على أن يكون تطبيقها لمدة تتحدد بقيام الضرورة التى استدعتها. غير أن مجلس

الشعب المصرى لم يجد غضاضة فى تمديدها سنة بعد أخرى . وقد حدث التمديد الأخير تحت رئاسة الدكتور فتحى سرور ولم يكن لمدة سنة واحدة وإنما لثلاث سنوات متوالية . وهذا فى نظرى انتهاك صارخ لنص الدستور وروحه .

غير أن المشكلة لا تقف عند قانون الطوارىء ولكنها تمتد إلى استصدار قوانين تتعارض مع أوليات الديمقراطية وحقوق الإنسان . ويكفى أن نشير إلى موافقة مجلس الشعب على القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٩٣ الخاص بتنظيم الانتخابات فى النقابات المهنية ، وهذا رغم احتوائه على أحكام تتعارض مع الحريات النقابية كما تتعارض مع نصوص الاتفاقية الدولية للحرية النقابية وحماية التنظيم النقابى ولأحكام العهدين الدوليين للحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، وكلها صادقت عليها الحكومة المصرية وصارت بمثابة تشريع داخلى وفقا للمادة ١٥١ من الدستور. وقد وافق مجلس الشعب على هذا القانون بعد ٢٤ ساعة فقط من عرضه عليه رغم ما فيه من مآخذ ورغم المعارضة الشديدة من الأغلبية الساحقة من أعضاء النقابات المهنية .

هذه نماذج عن الممارسات التى تتعارض مع الأصول الديمقراطية ويمكن أن نضيف إليها الكثير مما يتعلق بالحالة التى عليها حقوق الإنسان فى مصر، كما جاء فى تقارير منظمة العفو الدولية وتقارير المنظمة المصرية لحقوق الإنسان .

أما من حيث المبادئ الدستورية فإن دستورنا ينطوى على أحكام تنفى عنه كل صفة ديمقراطية . ولا محل للتفاصيل هنا فقد قال وأطال فقهاء القانون الدستورى ما يكفى وزيادة . ونقتصر على الإشارة إلى أن دستورنا مازال يحمل بصمات الشمولية التى سادت نظامنا السياسى منذ حقبة الستينات . فالسلطة كل السلطة تتركز فى رئاسة الجمهورية . أما المؤسسات الدستورية الأخرى وعلى رأسها مجلس الشعب الذى يرأسه الدكتور فتحى سرور فهى أصداف خاوية . فهى تعطى أشكال الديمقراطية ورسومها ولكنها تفتقر إلى جوهر الديمقراطية . سلطة شاسعة فى يد رئيس الجمهورية دون أية مساءلة سياسية . ومسئولية على كاهل المؤسسات الدستورية دون أية سلطة . وهذا يكفى لتجريد نظامنا السياسى من دعوى الديمقراطية . أضف إلى ذلك ملكية الدولة للأغلبية الساحقه من الصحافة التى تعتبر نفسها بوقا للدعاية للنظام القائم وتعمل على تبرير كل ما تتخذه الدولة من إجراءات أو سياسات . ثم احتكار الدولة احتكارا كاملا لوسائل الإعلام الأخرى سواء كانت من قبيل الراديو أو التلفزيون .

فى ضوء هذه الحقائق إذا كان انتخاب رئيس مجلس الشعب المصرى رئيسا للاتحاد البرلمانى الدولى ينطوى على معنى وجود نظام ديمقراطى فى مصر فإن الاتحاد بعمله هذا يكون قد أساء إلى قضية الديمقراطية فى مصر وفى غيرها من بلاد العالم . فهو يعطى انطباعا على غير الحقيقة ويضعف قضية الإصلاح السياسى ويولد قناعة لدى رئيس الجمهورية وغيره من رجالات

النظام بأن كل شيء على مايرام . ألم نحصل على أصوات ١١٦ دولة من مجموع ٢١٩ صوتا ألا يعنى هذا أن الأغلبية قد صادقت على ديمقراطية نظامنا السياسى؟ . والواقع أن هذا هو ما يفهم من رسالة التهنئة التى بعث بها رئيس الجمهورية إلى الدكتور سرور فهو يقول له إن فوزكم برئاسة الاتحاد البرلمانى الدولى جاء تعبيرا عن تقدير المجتمع الدولى لدور مصر والمبادئ والقيم التى نلتزم بها على طريق الديمقراطية وحرية الرأى واحترام حقوق الإنسان . هكذا فهم رئيس الجمهورية معنى انتخاب الدكتور فتحى سرور رئيسا للاتحاد البرلمانى الدولى وله العذر فى ذلك .

وأخيرا فإن هذا الحدث يختلف فى دلالته عن انتخاب الرئيس حسنى مبارك رئيسا لمنظمة الوحدة الأفريقية . فهذا قرار سياسى من البلاد الأفريقية نرحب ونفخر به . كذلك لا تعقيب على انتخاب الدكتور بطرس غالى سكرتيرا عاما للأمم المتحدة أو انتخاب الدكتور عصمت عبدالمجيد أمينا عاما لجامعة الدول العربية فإن اختيارهما لهذين المنصبين الرفيعين ينم عن تقدير المجتمع الدولى أو العربى لما يتمتعان من صفات شخصية ممتازة وما تتمتع به مصر من مكانة خاصة دون أن يتضمن ذلك حكما على نوعية نظامنا السياسى الداخلى . وهذا غير الانتخاب لرئاسة الاتحاد البرلمانى الدولى . فإنه يعنى أكثر من مجرد المؤهلات الشخصية للدكتور فتحى سرور أو مكانة مصر الدولية . فهو يعنى ديمقراطية نظامنا السياسى . وهذا ما يثير القلق لأنه لا يطابق الحقيقة . إن الاتحاد البرلمانى يكون قد أدى لنا خدمة عظيمة لو أن السيد رئيس الجمهورية والدكتور فتحى سرور وأقطاب هذا النظام اتخذوا من هذا الأمر حافزا لهم على المسارعة بإجراء الإصلاحات السياسية التى تضعنا حقيقة فى صف البلاد الديمقراطية أما إذا اتخذوا هذا الأمر دليلا على أننا نعيش أزهى عصور الديمقراطية كما يزعمون فإننى مرة أخرى أعزى الدكتور أحمد فتحى سرور وأعزى الاتحاد البرلمانى والديمقراطية .

الديمقراطية والتنمية

التجربة التى مرت بها مصر خلال الأربعين سنة الأخيرة وكذلك تجربة البلاد النامية الأخرى وبلاد الاشتراكية الشمولية تشير بوضوح إلى أن غياب الديمقراطية كان وبالا على التنمية والتقدم . غير أن البعض يرى غير ذلك ويستند إلى تجربة بلاد شرق آسيا أو ما يسمى بالنمور الأربعة ، وهى كوريا الجنوبية وهونج كونج وتيوان وسنغافورة وعند هؤلاء أن تلك البلاد استطاعت أن تحقق إنجازات اقتصادية رائعة فى ظل أنظمة سياسية سلطوية لا يمكن أن توصف بأنها ديمقراطية ويستخلصون من ذلك أن الديمقراطية ليست لازمة لنجاح التنمية . ولكن يلاحظ أن هذه حالات استثنائية بحتة . وقد رأينا كيف أن التجربة فى الأغلبية الساحقة من البلاد النامية كانت على غير ذلك حيث أدى غياب الديمقراطية إلى ضياع موارد

الدولة فى مغامرات عسكرية وإجـراءات أمنية ومشروعات مظهرية كما أدى إلى تفشى الإرهاب والفساد والمحسوبية والسلبيـة واللامبالاة ، مما قضى على إمكانيـات التنمية . يضاف إلى ذلك أنه بإمعان النظر فى الظروف السياسية التى سادت فى النمور الأربعة نجد أن هذه البلاد كانت تتمتع فى كـل مرحلة مـن مراحل تقـدمها بوجـود صحافـة حرة غير مملوكـة للدولة ومعـارضة سياسية قوية ، وأهـم من هذا أو ذاك أن أنظمتها السياسية كانت تقـوم على سيادة القانون كما تسمح بدرجة عاليـة من المحاسبية والشفافية . ومن ثم فإن القول بغيـاب الديمقراطية فى هذه البلاد ليس صحيحـا على إطلاقه . كذلك لا يجوز أن ننسى مـا عرفته النمور الأربعة مـن توتر حاد بسبب التناقض القائم بين النظام الاقتصادى النـاجح والنظام السياسى السلطوى الذى لا يفسح مجالا كـافيا للحريات السيـاسية وحقوق الإنسان الأسـاسية ، وقد استطاعـت تلك البلاد أن تدير هذا التوتر دون إلحاق ضرر جسيم بالتنمية إلى أن اضطرت أخيرا إلى التحول نحو نظام سياسى يقوم على التعددية ويأخذ بالمبادىء الديمقراطية السليمة .

من الملاحظ أيضا أن هذه البلاد تنتمى إلى الحضـارة الكنفوشية ولعلنا نجد فى ذلك تفسيرا لإمكانية التعايـش بين النظام الاقتصادى الناجح والنظام السياسـى السلطوى ، فإن الحضارة الكنفوشية تـولد فى نفوس الأفراد استعدادا لـلانصياع للسلطة كما تقوم على التقليـل من أهمية الاستقلالية الفـردية لمصلحة الكيانات الاجتماعية التـى يتلاشى الفرد فيها . وهـذا يختلف كل الاختلاف عـن الحضارة السائدة فى البـلاد الأخرى بما فى ذلك الحضارتـان العربية والإسـلامية حيث التأكيد على ذاتية الفرد ومسئوليته واستقلاليته . وأخيرا فإنه ينبغى أن نأخذ بعين الإعتبار اختلاف البيئـة العالميـة المعاصرة عـن البيئة التى نشـأت فيها تلـك الحالات الاستثنائيـة . فقد حققت النمور الأربعة نجـاحها خلال عقدى الستينات والسبعينات وهـذا يمثل الفترة الزمنية التى سادت فيهـا أنظمة شمولية أو سلطوية فى معظـم البلاد النامية . كان مـن الممكن خلال تلك الفترة أن يتعايش نظام الحريـة الاقتصادية مع نظام يفتقر إلى مقومات الـديمقراطية . وقد اختلفت الظـروف فى الوقت الحاضر بعـد التطورات التى حـدثت فى الاتحاد السوفيتـى وبلاد أوروبا الشرقية . ذلـك الزلزال التاريخى الذى أسفـر عن انهيار الأنظمة الشموليـة القائمة على الاشتراكية الماركسية ، وأرسـل هزات تجاوزت حدود تلك البلاد وتـركت بصماتها على النظامين السياسـى والإقتصادى العـالميين . كان من شـأن هذه التطورات القضـاء على أى مزاعـم عن الإنجازات الاقتصادية للأنظمة الشمولية . فقد كشفت الستار عن مدى ما تعانيه تلك البلاد من تخلف اقتصادى وانخفـاض فى مستويات المعيشة بعد سبعين سنة مـن الحكم الشمولى فى الاتحاد السوفيتـى وما يقرب من نصـف قرن فى البلاد الاشتراكيـة الأخرى . كان من شـأن هذه التطورات كـذلك تـأكيد قيمة الحريـات السياسيـة واحترام حقوق الإنسان بـاعتبارهـا الإطار الصحيـح للإنجـازات الاقتصـاديـة . فى هذا العـالم الجديـد الـذى شهد انحسـار الأنظمـة الاستبدادية كما شهـد بزوغ شمس الديمقراطيـة يصبح من العسير قيام هـذا التزاوج بين نظام الحرية الاقتصادية ونظام الحكم الفردى أو السلطوى .

نخلص من ذلك أن تجربة النمور الأربعة لا تنفى حقيقة أن قيام نظام ديمقراطى سليم من شأنه خلق البيئة الصالحة للتنمية. ومن ثم فلا صحة للقول بوجود تعارض بين الإصلاح السياسى والإصلاح الاقتصادى. والعكس هو صحيح. وليس من الصعب أن نعرف لماذا تؤثر الديمقراطية تأثيرا إيجابيا على التنمية. هناك على الأقل ثلاثة أسباب أساسية. أولها المناخ الاستثمارى الملائم. من المعروف أن المناخ الاستثمارى يتكون من عناصر متعددة بعضها يرجع إلى السياسات الاقتصادية المطبقة، وبعضها يرجع إلى كفاءة الموسسات المالية والمصرفية والضريبية، بينما يرجع البعض الاخر إلى نظام الحكم ذاته. فإذا توفرت خصائص النظام الديمقراطى كان ذلك أدعى إلى بيئة استثمارية مواتية. وليس من قبيل المصادفة أن الديمقراطيات الراسخة مثل سويسرة وبريطانيا وفرنسا والولايات المتحدة الأمريكية هى أيضاً ذات المناخ الاستثمارى الممتاز الذى استطاع أن يجتذب المدخرات العالمية. ليس أيضاً من قبيل المصادفة أن منظمات بريتون وودز قامت أخيراً ببحوث عن نظام الحكم باعتباره عنصراً هاماً من عناصر التنمية.

السبب الثانى فى أهمية الديمقراطية بالنسبة للتنمية يتمثل فى القدرة على التنبؤ مما يسمح باتخاذ قرارات استثمارية ذات آفاق طويلة المدى. ذلك أن قواعد اللعب معروفة مقدما فى النظام الديمقراطى. لا يستطيع أحد أيا كان شأنه الخروج عن دائرتها أو انتهاكها. وإذا حدث فإن النظام يشتمل على آليات تكفل التصحيح الذاتى. ومن شأن ذلك تمكين الأفراد والمشروعات من التصرف على أساس معطيات ثابتة مما يسمح باتخاذ قرارات ذات آفاق بعيدة المدى. وهذا لا يتوفر فى ظل أنظمة سلطوية أو استبدادية. فإن عدم وجود قواعد للعب يدفع المستثمرين إلى تأمين أنفسهم بالجنوح نحو أنماط من الاستثمار ذات آجال قصيرة أو أنماط من الاستثمارات السائلة التى يمكن تصفيتها بين عشية وضحاها. ولا يخفى ما ينطوى عليه هذا السلوك من تشويه الاستثمارات وحرمان المجتمع من أكثر الأنشطة إنتاجية وأقدرها على تحقيق التقدم الاقتصادى.

وأخيرا روح الابتكار والتجديد وهذه تلعب دورا هاما فى دفع عجلة التنمية ودعم القدرة التنافسية. هناك ما يدعو إلى الاعتقاد أن الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان يساعدان على خلق البيئة المناسبة لازدهار روح الابتكار والتجديد، وأن الأنظمة السلطوية والاستبدادية تولد لدى الفرد شعورا بانعدام اهميته وأنه جزء تافه من آلة ضخمة لا تأثير له عليها، ومن هنا فإن هذه الأنظمة تقترن بشيوع عدد من الأمراض الاجتماعية مثل السلبية واللامبالاة والتطرف وغيرها مما يدمر البيئة المواتية لروح الابتكار والتجديد.

إذا أمعنا النظر فى المزايا التى تكفلها الديمقراطية والتى تسمح بتوفير البيئة الملائمة للمناخ الاستثمارى والقدرة على التنبؤ وروح الابتكار والتجديد نجد أنها ترجع بصفة أساسية

إلى بعض المبادىء والقيم التى أصبحت من خصائصها الجوهرية . ذلك أن الديمقراطية تعنى أن الحكومة حكومة قوانين وليست حكومة أشخاص ، وأن المؤسسات السياسية والاقتصادية ذات حياة خاصة بها لا يمكن الاعتداء عليها أو الانتقاص من حقوقها وأن استقلال القضاء كفيل بحصول صاحب الحق على حقه ووقف المعتدى عند حده ، وأن حرية الصحافة ووسائل الإعلام وبعدها عن سيطرة الدولة أو نفوذها كفيل بالحيدة فى رواية الأخبار وتنوير المواطن عن دلالتها ومغزاها وأن الالتزام بمبدأ الشفافية فى إدارة الدولة وفى المصروفات والإيرادات العامة يحول دون إساءة استغلال السلطة ويكشف عن الانحرافات فى حينها . وأن مبدأ المساءليتن السياسية والإدارية وتطبيقه على الجميع من القاعدة إلى القمة كفيلان بحسن استعمال السلطة . وأن مبدأ المشاركة فى السلطة وتداولها كفيل بمحاربة السلبية واللامبالاة والتطرف . وأن احترام حقوق الإنسان بما فى ذلك حقه فى التعبير عن ذاته بكل وسائل التعبير والتفكير الحر المستقل وحقه فى أن يكون مختلفا عن غيره وحقه فى حرمة شخصه وماله ومسكنه ، كل ذلك من شأنه إشاعة روح الأمن والانتماء كما أنه يفسح المجال أمام إزدهار شخصية المواطن وتفتحها بكل تلك الإمكانيات المتنوعة اللانهائية التى وهبها الله للإنسان ، والتى تنزوى وتتلاشى تحت كبت الأنظمة الشمولية والاستبدادية . هذه القيم والمبادىء ذات صلة وثيقة بالتنمية الاقتصادية . فهى تشجع الأفراد على الادخار والاستثمار والمخاطرة التجارية والابتكار والتجديد والنظرة بعيدة المدى وهذا هو جوهر التقدم الاقتصادى .

الديمقراطية والوفاق الوطنى

أعنى بالوفاق الوطنى اتفاق جميع القوى السياسية على اختلاف مشاربها وتوجهاتها السياسية أو الايديولوجية على مجموعة من المبادىء الأساسية التى تتخطى الفوارق الحزبية . وتعتبر تلك المبادىء الأساسية الحد الأدنى للعمل العام فى المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية . ومن ثم فإن نقطة البداية تتمثل فى التمييز بين قاعدة السلوك الحزبى من ناحية وقاعدة السلوك القومى من ناحية أخرى . الأولى تقبل المناورة والمساومة والأخذ والعطاء فى معترك الحياة السياسية . أما الثانية فهى ملزمة أدبيا ووطنيا بل وقانونيا فى بعض الحالات لجميع القوى التى تسعى إلى التصدى لمسئولية الحكم والعمل العام .

الوفاق الوطنى بهذا المعنى موجود فى كل البلاد المتقدمة تقريبا . ويصدق ذلك بصفة خاصة على بلاد أوربا الغربية وأمريكا الشمالية . ومن ذلك اتفاق جميع القوى السياسية فى تلك البلاد على عدم تزييف الإرادة الشعبية تحت أى ظرف من الظروف أو الاعتداء على الدستور أو تفسير الدستور على نحو يجعل منه حبرا على ورق أو انتهاك حقوق الإنسان الأساسية أو التدخل فى عمل السلطة القضائية أو الاعتداء على حرية الصحافة . فى كل

المسائل وغيرها يوجد وفاق وطنى ملزم لمن كان فى السلطة أو خارجها بحيث إن إهدار أى مبدأ من مبادىء الوفاق الوطنى يؤدى إلى تكتل كل القوى السياسية والاجتماعية ضد المعتدى . وتاريخ تلك البلاد حافل بالأمثله التى تدل على قدسية مبادىء الوفاق الوطنى . ولعل أقربها إلى الذهن ما حدث فى الولايات المتحدة الأمريكية فى أوائل السبعينات عندما تكتل الحزبان الديمقراطى والجمهورى ضد المخالفات الدستورية والممارسات غير القانونية للرئيس ريتشارد نكسون ، وذلك فى الفضيحة المعروفة بفضيحة ووترجيت والتى أدت إلى إرغامه على الاستقالة وكادت تفضى به الى السجن لولا العفو الذى أصدره الرئيس فورد .

ومن الواضح أن الوفاق الوطنى بهذا المعنى لا يتحقق بمجرد إصدار دستور أو قانون . فهناك العديد من الدساتير والقوانين التى تشتمل على أسمى المبادىء ، ومع ذلك فهى لا تساوى قيمة الحبر الذى كتبت به . كما أن الوفاق الوطنى قد يوجد دون أن يكون هناك دستور مكتوب . وإنما يستمد قوته وإلزامه من طول الممارسة ورسوخ العرف والتقاليد . وقد يتكون الوفاق الوطنى بعد حرب أهلية طاحنة كما حدث فى إنجلترا بعد ثورة كروموبل فى القرن السابع عشر أو فى فرنسا بعد الثورة الفرنسية أو فى الولايات المتحدة بعد حرب الاستقلال والحرب الأهلية . ولكن ليس من الضرورى بداهة أن تكون هناك ثورة أو حرب أهلية لسيادة وفاق وطنى . ولا شك أن نوعية القيادات السياسية فى مرحلة حرجة من مراحل التطور الوطنى تلعب دورا هاما فى هذا الصدد . كذلك من الأهمية بمكان كبير وجود طبقة مثقفة متجانسة من حيث التزامها بمبادىء الديمقراطية وحقوق الإنسان وإن اختلفت فيما بينها من حيث توجهاتها السياسية والايديولوجية .

تختلف الصورة فى البلاد النامية اختلافا كبيرا عما هى عليه فى البلاد المتقدمة . بل إن وجود وفاق وطنى فى بعض البلاد وغيابه فى أخرى يعتبران من المؤشرات الهامة على تقدم الأولى وتخلف الثانية . ومع ذلك فإننا نجد بوادر هذا الوفاق بوضوح فى بلد مثل الهند . وهذا رغم فقرها الشديد وتعدد أجناسها ولغاتها والديانات السائدة فيها وحداثة عهدها بالاستقلال . ويتجلى ذلك فى سقوط أنديرا غاندى فى الانتخابات التى قامت بإجرائها وهى رئيسة الوزراء وحدث نفس الشىء فى ظل راجيف غاندى . كذلك لم يجد جواهر لال نهرو بأسا من قيام حكومة شيوعية فى إحدى ولايات الهند طالما أنها جاءت إلى الحكم عن طريق انتخابات حرة ، وطالما أن الحزب الشيوعى يلتزم بالأصول والمبادىء التى يتضمنها الدستور الهندى . نعم ، تقع بين الحين والحين اضطرابات دامية بين الهندوس والسيخ والمسلمين . ولكن فى نفس الوقت نلاحظ إجماع الطبقة المثقفة الهندية ومعظم القيادات السياسية على الوقوف صفا واحدا فى وجه الاعتداء على حقوق الإنسان أو العبث بالدستور أو تزييف الإرادة الشعبية . لا أريد أن أرسم صورة مثالية رومانتكية عن الهند . ولا شك أن فيها ما يكفيها مما يتناقض مع هذه الصورة . ومع ذلك فإن الهند مثال نادر بين البلاد النامية . وهى دليل على أن شخصيتى المهاتما غاندى

وجواهر لال نهرو تفسران الكثير فى هذا المجال . غير أن الهند ليست المثال الوحيد فقد شهدت الفترة الأخيرة تزايد عدد البلاد التى دخلت تحت لواء الديمقراطية وألزمت نفسها بمبادىء الوفاق الوطنى .

إذا أمعنا النظر فى مفهوم الوفاق الوطنى نجد أنه يقوم على قبول المجتمع الصريح أو الضمنى لبعض المبادىء الأساسية :

١- إن الحكومة العادلة الفعالة لابد أن تكون حكومة قوانين وليست حكومة أشخاص . ومعنى ذلك أن أى تقييد للحرية الأصلية التى يتمتع بها الأفراد فى المجتمع لا يكون إلا بناء على قانون يصدر طبقا لإجراءات ومواصفات معروفة مقدما ، ولا يكون رهنا بالرغبة الجامحة أو الإرادة المستبدة لفرد أو مجموعة من الأفراد . ولهذا المبدأ نتائج متعددة منها رفض فكرة الزعيم أو البطل . فليس هناك شخص لا يمكن الاستغناء عنه مهما كانت عبقريته . والأمة التى تلد عبقريا فى مرحلة معينة قادرة على أن تلد مئات غيره . يترتب على هذا المبدأ كذلك أن السلطة السياسية لابد أن تتداول ليس فقط بين الأحزاب والقوى السياسية المختلفة ، ولكن أيضا بين الأشخاص داخل كل حزب من الأحزاب . وأن المسئولية والسلطة توءمتان لا يفترقان . فليس ثمة سلطة دون مساءلة سياسية . وبالعكس فلا محل للمسئولية إذا لم تكن هناك سلطة . يلزم عن هذا المبدأ أيضا حق المحكوم فى تغيير حكومته عن طريق عملية انتخابية نزيهة تعقد بصورة دورية .

٢ - إن المؤسسات بالمعنى الواسع لهذه الكلمة لها حياة وأهداف مستقلة عن حياة وأهداف العاملين فيها وإن المهمة الأولى للقائمين عليها تنحصر فى تنمية المؤسسة وجعلها أكثر فعالية فى تحقيق الهدف من نشأتها وحمايتها من الانحراف عن أداء رسالتها . ويصدق ذلك على المؤسسات السياسية مثل المجالس النيابية والأحزاب كما يصدق على المؤسسات الإعلامية مثل الصحافة ووسائل الإعلام المسموعة والمرئية والمؤسسات التعليمية والأمنية والدفاعية وغيرها . ورغم وضوح هذا المبدأ فإن التجربة تشير إلى أن غياب الوفاق الوطنى كثيرا ما يؤدى إلى الانحراف بهذه المؤسسات عن الغايات التى أنشئت من أجلها . والأمثلة على ذلك عديدة . فالمجالس النيابية قامت للتعبير عن إرادة الأمة والرقابة على السلطة التنفيذية . لكنهاكثيرا ما تخرج عن ذلك لكى تصبح أداة فى يد الحاكم لتنفيذ إرادته . ووسائل الإعلام قامت لتنويرالرأى العام وإحاطته علما بما يحدث فى الداخل والخارج وتمكينه من إدراك مغزى الأحداث . ولكنها كثيرا ما تصبح بوقا للدعاية والتعمية والتضليل . والشرطة أنشئت لحماية الأمن وحراسة الأشخاص والأموال ومنع وقوع الجريمة وتعقب المجرم وتقديمه للقضاء لكى ينال جزاءه ، ولكنها كثيرا ما تنقلب إلى أداة للإرهاب والاعتداء على حقوق الإنسان وتغليب الحاكم على خصومه . والقوات المسلحة أنشئت

للدفاع عن حياض الوطن ضد العدو الخارجى. وذلك فى إطار مبدأ أساسى وهو تبعية المؤسسة العسكرية للمؤسسة المدنية. ولكنها قد تتحول إلى دولة داخل الدولة. ويمكن أن نمضى فى ضرب الأمثلة إلى مالا نهاية. والمهم هو أن انحراف المؤسسات عن غاياتها الأصلية لابد أن يؤدى إلى ضعفها ثم انهيارها. وتجد الدولة نفسها فى النهاية دون مؤسسات فعالة أى دون مقومات الحضارة والتقدم والقوة الوطنية. ولا يمكن تفادى ذلك إلا فى إطار وفاق وطنى يوفر البيئة الصالحة لقيام المؤسسات وازدهارها ويغرس فى نفوس القائمين عليها أهمية أداء الرسالة المنوطة بهم ومدى الخطر الذى يهدد الدولة والمجتمع إذا ضعفت تلك المؤسسات أو خرجت عن أهدافها.

٣ ـ إن الفرد مصدر الحضارة وإن احترام حقوقه الأساسية وتمكينه من التعبير عن ذاته دون خوف وأداء دوره كاملا فى المجتمع هو الشرط الأساسى للتنمية والتقدم. ويترتب على ذلك عدة نتائج منها وجوب المساواة بين جميع المواطنين أمام القانون بصرف النظر عن الجنس أو الديانة أو العقيدة. فلا تجوز التفرقة بين المرأة والرجل، أو بين التابعين لديانات أو عقائد مختلفة. ويلزم عن هذا المبدأ كذلك أن احترام حقوق الإنسان يعتبر عنصرا أساسيا من عناصر الوفاق الوطنى. وأخيرا فإن التعددية الفكرية ـ فضلا عن التعددية السياسية ـ جزء لا يتجزأ من هذا الوفاق. ومن هنا كان احترام الاختلاف فى الرأى والتسامح مع من يشذ عن المألوف. بل إن المجتمع يبذل جهدا خاصا لإضفاء الحماية على المخالفين فى الرأى وتمكينهم من التعبير الكامل عن ذواتهم وحمايتهم من الاضطهاد أو الاعتداء.

٤ ـ إن العدالة الاجتماعية هى البيئة الصالحة لكى تزدهر دولة القانون والمؤسسات. فلا يكفى المساواة القانونية أو الحكومة النيابية أو مسئولية الحاكم أمام المحكوم أو سيادة الفرد والأمة إذا لم يقترن كل ذلك بالسياسات والمؤسسات والآليات اللازمة لحماية الضعيف من القوى وضمان حد أدنى من تكافؤ الفرص والأمان الاجتماعى.

ويقوم الوفاق الوطنى بوظيفة هامة فى الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية لأى بلد من البلاد. فهو الذى يضع قواعد اللعبة السياسية سواء من حيث حدود العمل السياسى أو التفرقة بين الواجب الحزبى والواجب القومى. وما يجوز وما لايجوز فى ممارسة العمل العام. هل الوفاق الوطنى والقواعد الدستورية شىء واحد. من المؤكد وجود صلة بين الاثنين. ذلك أن بعض القواعد الدستورية تعتبر عنصرا من عناصر الوفاق الوطنى. ولكنهما مع ذلك مختلفان. فالدستور قد ينطوى على قواعد تفصيلية عديدة لا تدخل فى مفهوم الوفاق الوطنى. من ناحية أخرى فإن الوفاق الوطنى يتجاوز مجرد الالتزام بنصوص دستورية. يتجاوز ذلك إلى ما يمكن أن نسميه أخلاقيات العمل العام. وهذا يشمل الروح التى يتم بها تطبيق أحكام

الدستور كما يشمل الالتزام ببعض قواعد السلوك التى لا يمكن أن تكون موضع تشريع . فالتزام صاحب السلطة بعدم تزييف الإرادة الشعبية وإن سنحت له الفرصة . واحترام حقوق الإنسان مع قدرته على انتهاكها . والامتناع عن الانحراف بالمؤسسات عن غاياتها ، كل ذلك يدخل فى مفهوم الوفاق الوطنى وهو من قبيل الأخلاقيات والأخلاق لا تقنن كما يقولون .

ولا تخفى الصلة بين الوفاق الوطنى بهذا المعنى والاستقرار السياسى . فهو إذ يرسم خطوط الملعب الذى يشكل إطار اللعبة السياسية يفسح المجال أمام القدرة على التنبؤ بما يحدث فى معترك الحياة العامة . فالسلوك العام يخضع لقواعد ومعايير معروفة مقدما للكافة . ومن شأن ذلك تضييق دائرة المجهول والمفاجآت . فلا يتصور أن يقفز شخص أو مجموعة من الأشخاص إلى موقع السلطة بزعم أنهم أكثر وطنية من سائر المواطنين أو أنهم أعرف بمشكلات البلد وطرق علاجها . ولا يتصور أن تتدخل السلطة التنفيذية فى أعمال السلطة القضائية أو أن تقف فى طريق تنفيذ حكم قضائى ،ولا يتصور أن تضع المؤسسة العسكرية نفسها فوق القانون أو أن تخرج على مبدأ تبعيتها الكاملة غير المشروطة للمؤسسة المدنية . لا يتصور ذلك لا لأن القوانين تمنعه فحسب بل لأن الوفاق الوطنى يجعل من كل فرد حارسا على أصول ممارسة العمل العام . هذه القدرة على التنبؤ هى جوهر الاستقرار السياسى . وهى أيضا الأساس الذى بدونه لا يمكن أن يحدث تقدم اقتصادى حقيقى . وهذا واضح فى حالة البلاد التى تتمتع بقدرة فائقة على اجتذاب الاستثمارات الأجنبية إليها مثل سويسرا والولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وكندا ومعظم بلاد أوروبا الغربية . لا شك أن أحد الأسباب الهامة وجود وفاق وطنى عميق الجذور. بل إن وظيفة الوفاق الوطنى تتجاوز الاستقرار السياسى والتقدم الاقتصادى . فهو بما يوفره من استقرار وأمن نفسى يخلق البيئة الصالحة لكى تزدهر شخصية الفرد وتنمو قدراته المبدعة . وهذا هو الضمان الحقيقى للتقدم الحضارى بصفة عامة . وليس من قبيل المصادفة أن أعظم إسهام فى الحضارة المعاصرة جاء من بلاد تمتعت بوفاق وطنى خلال القرنين الأخيرين . وهذا لا يمنع بداهة من ظهور عبقريات فردية متناثرة فى بلاد أخرى . غير أن العطاء الدافق المتواصل يتطلب بيئة مستقرة آمنة وهذا هو ما يحققه الوفاق الوطنى .

الوفاق الوطنى والمتغيرات الدولية

نقف اليوم على عتبة القرن الحادى والعشرين . نقف على عتبة عالم جديد يختلف اختلافا نوعيا عن العالم الذى عرفناه منذ انتهاء الحرب العالمية الثانية . وقد انبثق هذا العالم الجديد بعد تغيرات حثيثة متواصلة طوال نصف قرن من الزمان . ومن أكثر هذه التغيرات أهمية وأبعدها خطرا التقدم التكنولوجى الهائل الذى حدث خلال العقود الثلاثة الأخيرة . ويصدق ذلك بصفة خاصة على تكنولوجيا الفضاء والأقمار الصناعية وتحطيم الذرة والهندسة الوراثية

وتكنولوجيا المعلـومات وتجميعها وتصنيفها واسترجاعها وتكنولـوجيا المواصلات والاتصالات والإلكترونات والإنسـان الآلى . وقد سميت بحـق الثورة الصناعية الثـالثة تمييزا لها عـن الثورة الصناعية الأولى التـى جاءت مع اكتشاف قوة البخـار فى القرن الثامن عشر والثـورة الصناعية الثانية التى جاءت مـع اكتشاف قوة الكهرباء فى نهاية القرن التاسـع عشر. وكان من شأن هذا التقدم التكنـولوجى البـاهرأن انفتحت آفـاق شاسعة لم تكـن تطرأ للإنسـان على بال . زادت سيطرة الإنسان على بيئته بسرعة فائقة وكان من شأن هذا التقدم زيادة درجة الاعتماد المتبادل ، فقد ارتبط العالم بعضه ببعـض بروابط وثيقة تجارية ومالية وتكنولـوجية وحضارية . ولم يعد فى مقدور أى بلد أن يعيش بمعزل عن الآخرين . بل إنه يتأثر بهم تأثرا عميقا كما يؤثر فيهم . لقد غدونـا جزءا مـن عالم واحد وأصبـح الكوكـب الأرضى وكأنـه قريـة صغيرة . ومعنى الاعتماد المتبادل تزايد فرصة الغنم والغرم فى النظام العالمى الجديد . أمام أى دولة إذا ما عقدت العزم أن تجنى ثمارا ضخمـة من تقسيـم العمل الـدولى . وهذا مـا نراه فى بـلاد شرق آسيا أو مـا يسمى بالنمور الأربعـة وهى كوريا الجنوبيـة وتايوان وهونـج كونج وسنغافورة . فقـد خطت خطوات جبـارة فى مجال التقـدم الاقتصادى . وأصبحـت قـوة يعتـد بها ويحسـب حسابها فى المنـافسـة الدولية . بـل إنها تمكنت من أن تتخطى الحدود الفاصلـة بين البلاد النامية والبـلاد المتقدمة . اخترقت صناعاتها أسـواق البلاد الصناعية الراسخة وأخـذت مكانها بين الطليعة فى عدد كبير من المجالات . وهى لم تكـن شيئا مذكورا قبل سنوات معـدودات . غير أن الارتباط الوثيق بين أجـزاء العالم يحمـل أيضا بعـض المخاطـر . ويتمثـل ذلك فى السرعـة الفائقـة التى تنتقـل بها الصدمات الاقتصاديـة من مكان إلى مكان آخر . ارتفاع أسعـار البترول أو انخفاضه وتقلبات أسعار العملات الرئيسية مثل الدولار أو الين اليابانى أو المارك الألمانى وتغيرات أسعار الفائدة الدولية وظهور موجة كسادية أو انتعاشية فى البلاد الصناعية الكبرى ـ كل ذلك ينتقل فى سرعة البرق من مكان نشأته إلى كل بلاد العالم ويحدث آثاره الإيجابية أو السلبية فى الاقتصاد الدولى . ولهذا دلالته بالنسبة لنـوعية السياسات الاقتصادية الملائمة لاستيعاب مثـل تلك الصدمات . هناك سياسـات صالحة وأخرى غير صالحة فى هـذا العالم الجديد . ولابد لكـل دولة أن تتسلح بتلك السيـاسات التـى تعطيها القـدر الكافى من المرونـة للتواؤم مـع الصدمـات الوافـدة من الخارج . التخطيط المركـزى والقطاع العام والتسلـط البيروقراطى ـ كـل هذه السيـاسـات هى ديناصـور العالم الجديـد لانعـدام كفـاءتها وافتقادهـا إلى المرونـة الكـافية . وهـى فى الجسـم الاقتصادى مثل تصلب الشرايين فى جسم الإنسان . لا تلبث أن تقضى عليه .

العالم الذى نواجهه اليوم هو أيضا عالم التكتلات الاقتصادية العملاقة . وها هى المجموعة الأوروبية تستكمـل وحدتها فى نهاية ١٩٩٢ . ولعل هذا التـاريخ لا يخلو من دلالـة من حيث آثاره البعيـدة على الاقتصاد العـالمى . فهو عيـد مرور خمسمائة عـام على اكتشاف كـريستوفـر كـولومبـس للدنيـا الجديدة . ونحـن الآن نشاهـد أكبر تجمع اقتصـادى فى العالم . حيـث إن

المجموعـة الأوروبية تضـم ٣٦٠ مليـون نسمة ، وهـى تمثل نسبـة عاليـة من التجـارة الدوليـة والنشاط الاقتصـادى العالمى والقوة الشرائيـة والتكنولوجيـة . وتشتمل على دول تتمتع بـدرجة عالية من التفوق والديناميكية. ولقد امتد المجال الاقتصادى الأوروبى أخيرا لكى يشمل بلاد رابطة التجـارة الأوروبية أو مـا يسمى الإفتا فيها عـدا سويسرة . وليـس من المستبعـد أن تتسع رقعتها فى المستقبل لكى تضم ما تبقى من أوروبا وخصـوصا بلاد أوروبا الشرقية. وهكذا تولد أوروبا الموحدة بقوة اقتصاديـة وسياسية وثقافية لا تقل فى آثارها عـن كتشاف الدنيا الجديدة . وها هى الولايات المتحدة الأمريكية فى سبيـل إنشاء منطقة تجارة حرة مع كندا والمكسيك ، وقد تمتد إلى بـلاد أخرى فى أمريكا الـلاتينية والبحر الكاريبى وهى تطاول المجموعـة الأوروبية فى ضخامتها وقوتها. ويقال مثل ذلك بالنسبة لاتجاه اليابان إلى إنشاء مجموعة اقتصادية مع النمور الأربعة وبعض بلاد جنوب شرق آسيا وحوض المحيط الهادى بما فى ذلك أستراليا ونيوزيلندة . ولا يخفـى ما تنطـوى عليـه تلك التكتـلات من آثـار بعيـدة المدى على النظامين الاقتصـادى والسياسى العالميين وبلاد العالم الثالث وليس هنا مجال استعراض هذه الاثار، ويكفى أن نقول إن عالم التكتلات الاقتصادية سوف يقترن بارتفاع كبير فى مستويات الكفاءة الإنتاجية والتقدم التكنولوجى. ومعنى ذلك ازدياد حدة المنافسة فى الأسواق العالمية . وويل لمن يتخلف فى هذا السباق .

بيد أن مـن أكثر التطـورات مغزى مـن الناحيتين الاقتصـادية والسيـاسية يتمثـل فى انهيار الاتحاد السوفيتى وتحول الجمهوريـات المكونة له مع بلاد شرق أوروبـا من الاشتراكية الماركسية اللينينية إلى الـديمقراطية الليبراليـة ونظام الاقتصاد الحر، ومن ديكتـاتورية الحزب الـواحد إلى التعـديدة الحزبيـة ولم يحدث هـذا التطور تحت ضغـط عوامـل أيـديولـوجيـة أو نتيجة لمؤامـرة بورجـوازية ، ولكـن بناء على مـا تمخضت عنه التجـربة الإنسـانية بعـد سبعين سنة فى الاتحاد السوفيتى وما يزيد على أربعين سنة فى بلاد أوروبا الشرقية أثبتت تلك التجربة فشل الاشتراكية الشمولية فشلا ذريعا فى توفير العيش اللائق الكريم للمواطنين وفى حمايتهم من طغيان الحزب الواحـد واستبداد الحكم الفردى. أثبتـت فساد النخبة الحاكمـة التى زعمت أنها تحكم بـاسم الجماهير الكادحـة وكانـت فى حقيقة أمـرها أكبر خـديعة مـارسها حـاكم على محكـوم. رفعوا شعارات العدالة الإجتماعية وقالوا إنهم بناة المدينة الفاضلة ولكنهم انتهوا بإقامة القرية الظالمة .

هذا هو العـالم الجديد الذى نواجهه على عتبـة القرن الحادى والعشرين . عالم التكنـولوجيا والاعتماد المتبـادل والتكتلات الاقتصـاديـة الضخمـة . عالم الـديمقـراطيـة وحقوق الإنسـان والاقتصاد الحر والمشروع الخاص . وقد جاء إلينا بمفاهيم جـديدة وتحديات لم تكن مطروحة . وفى نظر المفكر الأمريكى فرنسيس فوكويـاما أن هذه التحولات إنما تمثل نهاية التاريخ . بمعنى أن الأنظمة السيـاسية والاقتصادية التـى عرفتها الإنسـانية وطبقتها فى بلد أو آخـر وفى زمن أو آخر التقت جميعـا عند نظام واحد يقوم على الـديمقراطية والمساواة بين الناس وحـرية الفرد فى

التعبير عن ذاته وحمايته من استبداد السلطة أيا كانت الشعارات التى ترفعها أو تحكم باسمها. كذلك التقت الأنظمة الاقتصادية عند نظام واحد يقوم على مبادىء الملكية الفردية والمشروع الخاص وقوى السوق ورفاهية المستهلكين مع عدم إغفال العدالة الاجتماعية. هذا النظام الذى التقت عنده الأنظمة السياسية والاقتصادية يقوم على الفكرة الليبرالية. لقد واجهت الليبرالية التحديات من كل جانب وانتصرت عليها جميعا. ففى بداية القرن العشرين جاء التحدى من نظام الملكيات المطلقة التى كانت تقوم على الحق الإلهى للمملوك وترفع شعار الإصلاح باسم المستبد المستنير. ولكنها انهزمت أمام الأنظمة الديمقراطية الليبرالية فى الحرب العالمية الأولى. وجاء التحدى الثانى من الأنظمة الفاشستية فى الفترة ما بين الحربين. ولكنه إنهار مع الهزيمة الساحقة التى لاقتها ألمانيا فى الحرب العالمية الثانية. وكان التحدى الثالث والأخير من الأنظمة الشيوعية التى تدين بالماركسية. وهذه أيضا سقطت سقوطا مدويا فى منتصف الثمانينات مع ولاية جورباتشوف. وهكذا كان الانتصار المؤزر ـ كما يرى فوكو ياما ـ للديمقراطية الليبرالية فى مواجهة الحكم المطلق والفاشستية والشيوعية. وهو انتصار دائم يمثل نهاية التطور التاريخى للأنظمة السياسية والاقتصادية خلال حقبة طويلة من تاريخ الإنسانية.

ليس معنى ذلك انتهاء الصراع بين الفكرة الليبرالية وغيرها من الأفكار المعادية فى كل بقعة فى الأرض. فما زالت هناك بلاد عديدة تأخذ بأنظمة سياسية واقتصادية تبعد كثيرا أو قليلا عن الديمقراطية الليبرالية. ولكنها سائرة لا محالة فى الطريق نحو مجموعة من المبادىء والقيم استقرت فى ضمير الإنسانية. قد تطول فترة الصراع أو تقصر. ولكن اللقاء فى نهاية المطاف سوف يكون فى نظام يؤمن بأن الفرد هو الحقيقة الاجتماعية الوحيدة التى ينطلق منها كل تقدم حضارى وأن الحرية الفردية هى منبع الإبداع وأم الفضائل. هذا هو الأساس الذى تستند إليه فكرة الوفاق الوطنى التى لابد منها لمواجهة تحديات القرن الحادى والعشرين.

الديمقراطية وأزمة اليسار

يقوم الوفاق الوطنى على قبول المجتمع صراحة أو ضمنا لمجموعة من المبادىء والقيم تتخطى الفوارق الحزبية وتكون ملزمة لكل من يتصدى للعمل العام، ومن ذلك أن الحكومة الصالحة لابد أن تكون حكومة قوانين وليست حكومة أشخاص وأن المؤسسات العامة بالمعنى الواسع ذات حياة وأهداف مستقلة عن العاملين فيها، وأن الفرد وحريته وأمنه هو أساس التقدم ومنبع الإبداع الحضارى وأن العدالة الاجتماعية هى البيئة الصالحة لترسيخ هذا الوفاق وازدهاره. والمسأله هى إلى أى حد تتفق هذه المبادىء والقيم مع مواقف القوى السياسية المختلفة سواء كانت يسارية أو إسلامية أو ليبرالية. أما القوى اليسارية فلاشك أنها الآن

أكثر استعداداً لقبول هذه المبادىء مما كانت قبل الهزة الشديدة التى أحدثتها ثورة جورباتشوف فى كل المفاهيم الموروثة عن الماركسية اللينينية . ومن المعروف أن اليسار كان ينظر بارتياب إلى بعض هذه المبادىء باعتبارها تمثل ماكان يسميه الديمقراطية البرجوازية . غير أن تجربة السنوات الأخيرة أثبتت بما لايدع مجالاً للشك أن لهذه المبادىء قيمة عالمية تتخطى حدود الزمان والمكان . ولكن من الخطأ الكبير أن نتوهم أن انهيار النظام الشيوعى فى الاتحاد السوفيتى وبلاد أوربا الشرقية يعنى زوال الفكره الاشتراكية . فقد نشأت تلك الفكرة أصلاً من أجل تحقيق مجتمع مثالى يزول فيه ظلم الإنسان للإنسان ويرفرف عليه علم العدالة الإجتماعية ويتخلص من المؤسسات والسياسات التى تعوق التقدم ويأخذ بالنظرة العلمية فى كل المجالات . ولا أظن أن هذا العنصر من عناصر الفكرة الاشتراكية قد تلاشى مع انهيار النظام الاشتراكى الماركسى فى الاتحاد السوفيتى وبلاد أوربا الشرقية . فالفكرة الاشتراكية من حيث إنها تمثل السعى وراء المجتمع العادل كانت قوة لها وزنها السياسى قبل قيام الاتحاد السوفيتى . وليس هناك شك أنها سوف تبقى بعد زواله باعتبارها تجسيدا لأمل يداعب خيال الإنسان منذ فجر التاريخ . ولكن هذا لا ينفى أن التطورات العميقة التى حدثت خلال عقد الثمانينات لها دلالتها الخطيرة لكل القوى اليسارية فى شتى بلاد العالم . والواقع أن أزمة اليسار كانت قد بدأت قبل الثورة الروسية الثانية التى حمل لواءها جورباتشوف . ويتضح ذلك من الهزائم الانتخابية التى أصابت الأحزاب اليسارية فى عدد كبير من البلاد كما يتضح من الانكماش الكبير الذى طرأ على عدد الأعضاء المنتمين إلى الأحزاب الشيوعية . وقد أخذت هذه الاتجاهات فى التسارع على أثر ثورة جورباتشوف وما أحدثته من تغييرات بعيدة المدى فى معظم البلاد الاشتراكية . وبدأت قوى اليسار تراجع برامجها ومواقفها السياسية بهدف تخليص الفكرة الاشتراكية من المبادىء والمفاهيم التى تتعارض مع الديمقراطية . وهذا هو التحدى الكبير الذى يواجه القوى اليسارية خلال عقد التسعينات ويتمثل فى إعادة صياغة برنامج العمل السياسى بحيث يأخذ بعين الاعتبار دروس التجربة الإنسانية بما يزيل العداء للمجتمع المفتوح ويبلور مفهوم العدالة الاجتماعية . وهذا يقتضى إعادة النظر فى الكثير من المفاهيم التى تسربت إلى الاشتراكية عن طريق النظرية الماركسية . ومن ذلك فكرة الصراع الطبقى ودكتاتورية الطبقة العاملة وحتمية الحل الاشتراكى والوقوف موقف العداء من الملكية الفردية وصاحب رأس المال أو رب العمل وإعطاء مفهوم خاص للديمقراطية يتعارض مع حقوق الإنسان الأساسية واحتكار العمل السياسى للحزب الشيوعى أو الاشتراكى دون سائر الأحزاب ، والقضاء على التعددية الفكرية وتجنيد الفنون والتعليم من أجل الدعاية للفكرة الشيوعية أو الاشتراكية . كان أنصار الماركسية يرددون أن الحرية السياسية إنما هى مسألة شكلية لا قيمة لها وأن الديمقراطية الليبرالية واجهة زائفة لخدمة الطبقة البورجوازية . وواضح أن هذه الأفكار والمفاهيم كانت أدوات فى يد الاشتراكية الشمولية لتبرير الطغيان السياسى

وانتهاك حريات الأفراد وحقوقهم الأساسية . وقد أثبتت التجربة بصورة قاطعة فساد هذه الأفكار كما أثبتت أنه ليس ثمه تعارض بين الديمقراطية الليبرالية والتقدم الإقتصادى أو بين الحريات الأساسية ومصالح الطبقة العاملة . بل على العكس من ذلك فإن الحريتين السياسية والاقتصادية هما الضمان الحقيقى لتوفير الرخاء والرفاهية للجميع . وأعتقد أن اليسار الجديد قد أحرز تقدماً ملموساً فى استبانة وجه الخطأ والخطر . ولم نعد نسمع الكثير عن الصراع الطبقى وديكتاتورية الطبقة العاملة والرجعية المتحالفة مع الاستعمار وديمقراطية الواجهات التى كانت فى وقت من الأوقات تمثل جوهر خطابهم السياسى .

غير أن التعارض بين الاشتراكية الشمولية ومبادىء الوفاق الوطنى لا يقف عند الأفكار والمفاهيم ، ولكنه يتعدى ذلك إلى السياسات الاقتصادية التى مازالت تحتل مكاناً بارزاً فى برنامج العمل السياسى لبعض قوى اليسار . ومن ذلك موقف اليسار إزاء ملكية الدولة لوسائل الإنتاج ومايتفرع عنها من دور القطاع العام فى النظام الاقتصادى . فإن التطورات الأخيرة فى البلاد الاشتراكية لا تدع مجالا للشك فى فشل النموذج القائم على ملكية الدولة لوسائل الإنتاج . ويلزم عن ذلك وجوب تقليص دور القطاع العام فى النظام الإقتصادى . هناك مئات بل آلاف الأنشطة الاقتصادية التى لايمكن أن نفهم وجود الدولة فيها إلا على أساس اعتبارات أيديولوجية ثبت بطلانها فى كل بلاد العالم التى أخذت بها أو على أساس اعتبارات تاريخية لم تعد تمثل متطلبات المرحلة الحالية ، لا من الناحية السياسية ولا من الناحية الاقتصادية .

إن مستقبل الاقتصاد المصرى يدور وجودا وعدما مع قدرتنا على التعامل مع مشكلة القطاع العام . ولا مفر من إعادة رسم الدائرة التى يعمل فيها كل من القطاع العام والقطاع الخاص بما يتفق مع متطلبات المرحلة الحالية وما يتفق مع التجربة التنموية فى كل بلاد العالم شرقه وغربه ، شماله وجنوبه . وهذا يقتضى تطبيق سياسة التخصيصية أى التحول من القطاع العام إلى القطاع الخاص على النحو وبالقدر الذى يغير من الطبيعة البيروقراطية لنظامنا الاقتصادى وهذا لازم لأسباب سياسية بقدر لزومه لأسباب اقتصادية . فإن من الصعب إن لم يكن من المستحيل قيام نظام ديمقراطى سليم إذا كانت الدولة تسيطر على نسبة عالية من مجموع الإقتصاد القومى وتتحكم بذلك فى أرزاق الملايين من أفراد الشعب .

بالإضافة إلى ذلك فإن تجربة السنوات الأخيرة توجب على قوى اليسار رفض أسلوب التخطيط المركزى والأخذ بالتخطيط التأشيرى الذى يعتمد بصفة أساسية على آليات السوق . ومن الواضح أن أسلوب التخطيط المركزى كان نتيجة طبيعية لملكية الدولة لوسائل الإنتاج وسيطرتها على نسبة عالية من النشاط الاقتصادى .

فإذا سقطت فكرة ملكية الدولة لوسائل الإنتاج فإن ذلك يتتبع بالضرورة سقوط مبدأ

التخطيط المركزى والاعتماد بصفة أساسية على قوى السوق فى توجيه الموارد إلى فروع الإنتاج المختلفة . ومن شأن ذلك توفير البيئة الملائمة لقيام الديمقراطية وازدهارها . فإنه توجد صلة وثيقة بين الديمقراطية الليبرالية والاعتماد على قوى السوق . كلاهما يضع السلطة النهائية فى القاعدة الشعبية وليس فى القمة . فالديمقراطية تقوم على أن الشعب مصدر السلطات . ونظام السوق يقوم على أن السلطة النهائية فى توجيه الموارد تعود إلى جمهور المستهلكين .

وقد يقول قائل وماذا يبقى من الاشتراكية إذا طرحنا جانبا كل المفاهيم والسياسات التى كانت إلى وقت قريب تشكل جوهر العمل السياسى لدى قوى اليسار . والجواب على ذلك أن كل هذه المفاهيم والسياسات موروثة عن الماركسية ، ومن المستحيل التوفيق بين الديمقراطية وحقوق الإنسان من ناحية وبين الصراع الطبقى ودكتاتورية الطبقة العاملة وملكية الدولة لوسائل الإنتاج والتخطيط المركزى من ناحية أخرى . ومعنى ذلك أن على قوى اليسار أن تختار بين الديمقراطية بهذا المعنى وبين العناصر الماركسية فى برنامجها السياسى . إذا اختارت الديمقراطية فإن عليها أن تتطور نحو اشتراكية العدالة الاجتماعية التى ينادى بها حزب العمال فى بريطانيا أو الديمقراطية الاجتماعية فى البلاد الأوربية .

الديمقراطية والليبرالية الجديدة

على قوى اليسار تعديل برنامج العمل السياسى على النحو الذى يزيل التناقض بين بعض عناصره وبين مقومات الوفاق الوطنى وعلى وجه الخصوص تلك العناصر التى تسربت عن طريق النظرية الماركسية ، مثل الصراع الطبقى وديكتاتورية الطبقة العاملة وملكية الدولة لوسائل الإنتاج والقطاع العام والتخطيط المركزى . هناك تناقض واضح بين تلك العناصر وبين الفكرة الديمقراطية القائمة على التعددية الفكرية والحزبية وسلطة المجالس الشعبية وحق الشعب فى تغيير حكومته وتداول السلطة والفصل بين السلطات والتوازن بينها . ومن العبث أن يطالب اليسار بالديقراطية بهذا المعنى وفى نفس الوقت يحتفظ فى برنامجه بما يقضى عليها . كذلك على الإسلام السياسى أن يختار بين الحرفية النصوصية وبين الأخذ بالروح العامة للدين الحنيف والمقاصد العليا للشريعة الغراء . إذا اختار الحرفية النصوصية رغم ماشهده المجتمع من تغيرات عميقة فى الظاهرة الاجتماعية والقيم والأهداف فإن التكلفة تكون باهظة ليس فقط بالنسبة للأمة الإسلامية ولكن بالنسبة للإسلام ذاته . أما إذا اختار استلهام المقاصد العليا للشريعة فى عالم سريع التغيير فإنه يستطيع أن يزيل كل عقبة فى طريق تقدم الأمة الإسلامية وقوتها . لهذا الاختيار نتائجه بالنسبة لموقف الإسلام السياسى من قضايا الربا والفوائد المصرفية ومركز المرأة فى المجتمع ومكانة غير المسلمين فى ظل الدولة الإسلامية والحدود الشرعية والتعددية الفكرية والحزبية وغير ذلك .

والآن وقد تكلمنا عن اليسار وعن التيار الدينى السياسى ماذا عن الليبرالية . إن أهم ما يميز الفكر الليبرالى هو الإيمان بأن الفرد يمثل حجر الزاوية فى تقدم المجتمع . ومن ثم فهو يرفض النظرة الشمولية الاشتراكية التى تستند إلى مفاهيم جماعية يختفى فيها دور الفرد من حيث هو كيان مستقل فى إطار اجتماعى . ويرفض إمكانية حدوث تقدم حقيقى من خلال المفاهيم الماركسية سابقة الذكر . وهو يرفض كذلك المفاهيم الفاشية التى تجعل الدولة أو «الزعيم» كل شىء والفرد لا شىء . وأخيراً فهو يؤمن بالأديان السماوية ولكنه يرى الضرر الكبير الذى يعود على المجتمع من إقحام الدين فى السياسة . وعنده أن الفصل بين الدين والدولة يعود بالخير على الدين وعلى الدولة والعكس بالعكس . وفى نظر الفكر الليبرالى أنه ليس ثمة تنمية اقتصادية حقيقية إلا عن طريق آليات السوق التى تفسح المجال أمام الحوافز الفردية مع تهذيبها على النحو الذى يحقق الانسجام بين مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع . وعنده كذلك أن مثل هذا التفاعل الخلاق بين الأفراد فى المجال الاقتصادى لابد لاكتماله من وجود نظام سياسى ينطلق من تساوى الأفراد فى الحقوق والواجبات ويستند إلى سيادة الشعب الذى يمارس رقابة فعالة ـ عن طريق مؤسساته الدستورية ـ على أعمال القائمين فى السلطة . لذلك فإن الفكر الليبرالى يسلط الضوء على الفرد من حيث رفاهيته وأمنه وقدراته على الخلق والإبداع وما يحركه من حوافز وقيم ومايضمن ولاءه للأسرة أو الجماعة التى ينتمى إليها . فالفرد وعلاقاته هو الحقيقة التى ينطلق منها كل تقدم حضارى . ومن هنا كانت الحكمة القائلة إن الحرية الفردية هى منبع الإبداع وأم الفضائل . ويلزم عن ذلك إيمان الفكر الليبرالى بأن القطاع الخاص هو ركيزة التنمية ومن ثم فهو يرفض قيام الدولة بإنتاج السلع والخدمات من أجل الربح عن طريق شركات القطاع العام، إلا إذا اقتضت ذلك ظروف ظاهرة قاهرة كما يرفض التخطيط المركزى حيث تقوم الدولة مقام السوق فى توزيع الموارد بين فروع الإنتاج وتحديد الكميات المنتجة والأسعار بقرارات إدارية . كذلك فإن الليبرالية تنادى بتطبيق سياسة التخصيصية أى بيع وحدات القطاع العام إلى القطاع الخاص فى كل الحالات التى يمثل فيها القطاع العام نسبة مرتفعة من النشاط الإقتصادى .

تطور الفكر الليبرالى تطوراً كبيراً منذ الأزمة العالمية الكبرى ويتبين ذلك فى مجالين أساسيين : الأول هو دور الدولة فى النظام الاقتصادى . فقد كانت الليبرالية موضع نقد شديد لوقوفها موقف العداء من تدخل الدولة فى الحياة الاقتصادية والثانى هو العدالة الاجتماعية حيث كان التركيز فى الفكر الليبرالى على الكفاءة الاقتصادية دون إعطاء أهمية كافية لاعتبارات التوزيع . وقد شهد الفكر الليبرالى تغيراً كبيراً فى المجالين .

أما دور الدولة فى النظام الاقتصادى فإن من الأخطاء الشائعة القول إن الاقتصاد الحر يعنى غياب الدولة عن الساحة الاقتصادية . وواقع الأمر فى الوقت الحاضر غير ذلك تماماً . لم يعد هناك من ينادى بمبدأ دع الأمور تجرى فى أعنتها . فإن تدخل الدولة فى الحياة

الاقتصادية أصبح سمة أساسية من سمات المذهب الليبرالي المعاصر . والفرق بينه وبين التخطيط المركزي ليس في مبدأ التدخل ولكن في مضمونه . ففي ظل التخطيط المركزي تحاول الدولة التأثير في سير الحياة الاقتصادية عن طريق ملكيتها لكل وسائل الإنتاج وقيامها بالإنتاج المباشر للسلع والخدمات . أي أنها تقوم بدور صاحب رأس المال ودور المنظم الذي يتحمل مخاطر الإنتاج . أما في ظل الاقتصاد الحر فإن وسائل الإنتاج تكون في أغلبيتها الساحقه مملوكة للأفراد . كذلك يتحمل المنظم الفرد المشروع الخاص ومخاطر الإنتاج بما تنطوي عليه من ربح أو خسارة . وفي هذه الحالة لا يكون تدخل الدولة في سير الحياة الاقتصادية عن طريق الإنتاج المباشر للسلع والخدمات وإنما عن طريق قيامها بعدد من الوظائف تستهدف التخفيف من عيوب نظام السوق أو إستبعادها . وذلك عن طريق السياسات النقدية والمالية التي ترسمها الدولة بهدف رفع مستوى العمالة أو تخفيض البطالة وضمان الاستقرار السعري وتحقيق التوازن الخارجي في ميزان المدفوعات واستقرار أسعار الصرف والمحافظة على مستويات عالية من النشاط الاقتصادي . بالاضافة إلى ذلك تعمل الدولة على إزالة الآثار السلبية التي قد تنشأ عن التفاعل الحر غير المقيد لقوى السوق وهذا يشمل منع قيام الاحتكارات الخاصة والرقابة عليها في حالة قيامها وسد الثغرة بين المنفعة الخاصة والمنفعة الاجتماعية بما في ذلك حماية البيئة . وأخيراً وليس آخراً فإن على الدولة في الاقتصاد الحر القيام بالخدمات الأساسية في مجالات التعليم والصحة والقضاء والأمن والدفاع وحماية التنظيمات المهنية والنقابية ، ويدخل فيها كذلك قيام الدولة بمشروعات البنية الأساسية من طرق ومواصلات واتصالات بالإضافة إلى المرافق العامة من نور ومياه وغيرهما .

هذا باختصار شديد عن دور الدولة في الاقتصاد الحر . أما عن العدالة الاجتماعية فإن هناك فكرة شائعة أن نظام الاقتصاد الحر يحقق الكفاءة الإنتاجية ولكنه يفتقر إلى العدالة الاجتماعية . وفي نظر البعض أن التفاعل الحر غير المقيد بين قوى السوق لابد أن يؤدي إلى تفاوت كبير في الثروات والدخول كما يؤدي إلى أن يزداد الأغنياء غنى ويزداد الفقراء فقراً . وكان هذا النقد لا يخلو من حقيقة في ليبرالية القرن التاسع عشر التي كان ينادي بها هربرت سبنسر وأمثاله. ولكنه الآن لا يستند إلى أساس من الصحة . ويكفي تدليلا على بطلان تلك المزاعم أن نلقي نظرة على البلاد التي أخذت بمبدأ الحرية الاقتصادية لكي نتبين أنها في مقدمة بلاد العالم من حيث الأخذ بيد الفقراء وتحقيق العدالة في التوزيع وتوفير شبكة الأمان لكل المواطنين ضد المخاطر الاجتماعية ، بما في ذلك البطالة والعجز والشيخوخة وغيرها من الأمراض الاجتماعية. وتنطلق الليبرالية من مبدأ أساسي وهو وجود علاقة وثيقة بين الكفاءة والعدالة الاجتماعية والواقع أنه من الصعب وجود إحداهما دون أخرى . فالكفاءة شرط للعدالة. ذلك أن الكفاءة تعني نمو الاقتصاد القومي بمعدلات عالية . وهذا يعني تعاظم طاقة النظام الاقتصادي على مساعدة الضعفاء والفقراء بالإضافة إلى توفير فرص العمل المنتج لكل

القادرين عليه الراغبين فيه . وهذا هو أحد المقومات الأساسية للعدالة الاجتماعية . فلا عدالة ولا كرامة فى نظام اقتصادى لا يعطى لكل القادمين إلى سوق العمل فرصة العمل الشريف المجزى . من ناحية أخرى فإن العدالة شرط للكفاءة . فلا يكفى أن يزيد الدخل القومى بمعدلات عالية . بل لابد أن تنتشر ثمرات التنمية وأن تصل إلى الجميع . بغير ذلك فإن النمو سراب خادع لا يلبث أن يزول .

غير أن انتشار ثمرات التنمية لا يحدث من تلقاء نفسه . لم يعد أحد يؤمن بنظرية الانسياب التلقائى لثمرات التنمية من أصحاب الدخول العليا إلى أصحاب الدخول الدنيا . بل من المحتمل أن يقترن نمو الناتج القومى بتراجع غير مرغوب فى توزيع الدخل . لذلك لابد أن تتواكب سياسات التنمية مع سياسات أخرى موازية لضمان مشاركة الجميع فى ثمرات النمو وذلك عن طريق الخدمات التعليمية والصحية والإسكانية التى يعود النفع الأعظم منها على أصحاب الدخل المحدود . يضاف إلى ذلك وجوب مد يد المساعدة إلى هؤلاء الذين يقعون تحت خط الفقر المطلق . ويقصد بالفقر المطلق الحالة التى يكون فيها الفرد عاجزاً تماماً عن إمكانية الحصول على حد أدنى من الحاجات الإنسانية الأساسية . وهذه هى حالة الطبقات التى تعيش على حافة المجتمع وفى الأحياء العشوائية وتشتمل على نسبة عالية من المستضعفين فى الأرض خصوصاً الأطفال والنساء والعجزة والطاعنين فى السن . وهؤلاء لابد من حمايتهم من مخاطر الضنك والرذيلة وذلك بالمساعدة المباشرة والمشروعات التى تستهدف تأهيلهم وتمكينهم من الخروج من قبضة الفقر . يضاف إلى ذلك حمايتهم عن طريق شبكة الأمن الاجتماعى ضد العجز والمرض والشيخوخة والبطالة .

يعتبر مبدأ تكافؤ الفرص من المبادىء الأساسية التى تقوم عليها الليبرالية الجديدة . ومعنى هذا المبدأ تساوى جميع أفراد المجتمع من حيث إن تقدم كل واحد منهم فى الحياة يقوم على جده واجتهاده ومواهبه وليس على الامتيازات الطبقية أو الأسرية أو المالية . ومن هنا كانت الليبرالية العدو اللدود للمحسوبية والشللية والعصبية العرقية أو الدينية. وهى تؤمن بحق كل فرد أن يشق طريقه فى الحياة وأن يصل إلى أعلى المراتب مهما كان تواضع أصوله الاجتماعية أو معتقداته .

يترتب على مبدأ تكافؤ الفرص بهذا المعنى إعطاء كل فرد فى المجتمع فرصة عادلة لتحقيق ذاته وتقدمه فى سباق الحياة . ولكن ذلك لا يعنى بداهة تساوى الجميع فى نتائج هذا السباق. فهو تعادل وتكافؤ عند خط الابتداء ولكنه لا يعنى تساوى النتائج عند خط الانتهاء. فهناك المجتهد والمثابر والنابغ والموهوب والكسول والمتواكل . وليس من العدالة فى شىء أن يتساوى هؤلاء جميعا عند نهاية سباق الحياة . بل إن العدالة تقتضى حق كل مجتهد فى ثمار عمله وتقدمه على الآخرين الذين هم أقل منه اجتهاداً أو فطنة أو موهبة . بعبارة أخرى

فإن مبدأ تكافؤ الفرص لا يتناقض مـع مبدأ الثواب والعقاب . ثواب المحسن وعقاب المسىء أو المتخلف . ومن ثم فإن الليبرالية الجديدة لا تـرى غضاضة فى التفاوت بين دخول الأفراد . بـل على العكس مـن ذلـك فهـى ترى فى هـذا التفـاوت حـافزاً على الجد والابتكـار والتقـدم الحضارى .

وهكذا استطـاعت الليبراليـة الجديدة أن تحقـق التوازن بين مقتضيـات الحرية الاقتصـادية ودور الـدولة فى النظـام الاقتصـادى كما استطاعـت أن تحقـق التـوازن بين اعتبارات الكفـاءة الإنتاجيـة واعتبارات العدالـة الاجتماعية وأن يتم كـل ذلك فى إطـار من الديمقـراطية واحترام حقوق الإنسان .

الفصل السادس

نحو استراتيجية عربية للسلام

العالم العربى فى مفترق الطرق

لا يختلف اثنان أن اتفاقية غزة ـ أريحا تعتبر نقطة تحول كبرى فى تاريخ المنطقة العربية . وسواء إتفقنا أو اختلفنا مع ما تتضمنه من أحكام وتصورات فلاشك أنها تمثل انعطافاً حاداً فى مسار الصراع العربى الإسرائيلى . وليس من الصعب أن يجد الإنسان فى الاتفاقية عدداً من الثغرات ونواحى القصور. غير أن المحصلة النهائية لتلك الخطوة سوف لا تتوقف على دقة الصياغة القانونية أو مدى تغطيتها لكل القضايا المعلقة . ولكنها تتوقف إلى درجة كبيرة على قوة الزخم التى تتولد عن هذا التقارب بين ممثلى الشعب الفلسطينى من ناحية والقيادة السياسية الإسرائيلية من ناحية أخرى . وهذا بدوره يتوقف على ماتحظى به الاتفاقية من دعم وتأييد لدى القوى الشعبية والقوى السياسية الفعالة .

يجد العالم نفسه بعد هذه الاتفاقية فى منعطف تاريخى لم يعرفه منذ قيام دولة إسرائيل . يجد نفسه أمام خيار مصيرى وهو إلى أى حد نحن مستعدون للسلام مع إسرائيل والدخول معها فى علاقات عادية مثلها مثل إيران أو تركيا أو قبرص . إذا كان لدينا هذا الاستعداد فإن واجبنا الأول يقتضى أن ننظر إلى اتفاقية غزة ـ أريحا على أنها الخطوة الأولى فى طريق طويل ملىء بالمشاكل والصعوبات . وإن علينا أن نسير قدما فى هذا الطريق وأن نهيىء كل الظروف اللازمة لكى تصل الاتفاقية إلى غايتها المحتومة ، وهى قيام دولة فلسطينية على الضفة الغربية بما فيها القدس وغزة وانسحاب إسرائيل من الأراضى العربية السورية واللبنانية والأردنية وتسوية كل القضايا الأخرى المعلقة بين البلاد العربية من ناحية وإسرائيل من ناحية أخرى . غير أن ذلك ليس نهاية التاريخ وإنما هو بدايته . فإن قيام سلام بين العالم العربى وإسرائيل يطرح العديد من القضايا التى تتعلق بصورة الشرق الأوسط التى نريدها فى ظل السلام ومضمون التعاون مع إسرائيل . فإن الصراع العربى الإسرائيلى ألقى ظلالاً كثيفة على المنطقة طوال الفترة التى أعقبت الحرب العالمية الثانية ، وكان لذلك أثره العميق على الخريطتين الاقتصادية والسياسية سواء من حيث أنماط التجارة أو الاستثمار أو المؤسسات الإقليمية ذات

العلاقـة الوثيقـة باستغلال الموارد المتـاحة أو مـن حيث إمكانيـات التعاون لعـلاج مشكلات إقليمية محددة مثل المياه أو البيئة أو من حيث نوعيـة الأنظمة السياسية . إذا افترضنا قيام سلام بين العالم العربى وإسرائيـل فإن جميع هذه القضايا تصبح مطروحـة على بساط البحث . ولابد أن يكون لدينا تصور لإستراتيجية للتعامل مع هذه القضـايا من وجهة النظر العربية . فإن من المؤكد أن لـدى إسرائيل تصـوراً لإستراتيجية السلام مـن وجهة نظرهـا . ولا يجوز ترك السـاحة خالية دون تصور عربـى يقف فى وجه ما عسى أن يقدم لنا من تصـورات إسرائيلية أو أمريكية أو أوربية . وهـذا يقتضى منـا التفاعـل الإيجابى مع اتفـاقية غـزة ـ أريحا ومـا تثيره من قضـايا وتداعيات . والأهم من ذلك أن هذا الموقف يقتضى منا التفاعل فيما بين البلاد العربية للاتفاق على العناصر الأساسيـة التى تشكل ما يمكن أن نسميـه إستراتيجية عربية للسـلام . ولكن قد يكون من المفيـد قبل الدخول فى التفـاصيل أن نذكر بعـض المبادىء الأساسية التـى ينبغى أن تحكم الموقف العربى :

١ـ إن السلام مـع إسرائيل لايعنى بالضرورة الاستجابة لكـل ما تقدمه اتفاقية غـزه ـ أريحا من تصورات. فإن مافيها لا يزيد عـن أن يكون اجتهاداً من الطرفين الفلسطينى والإسرائيلى . غير أن هناك أطرافـاً أخرى عربية تطولها هـذه الاتفاقية بصورة مبـاشرة وغير مباشرة . ومن حق هذه الأطـراف بل من واجبها أن تقـدم تصوراتها الخاصة وإن تعارضـت مع تصورات غزة ـ أريحا .

٢ـ إن النتيجـة النهائيـة للمفاوضات بين البـلاد العربية وإسرائيـل لابد أن تعكـس التنازلات المتبادلة من الطرفين. هذا هو بداهة جوهر العملية التفاوضية خذ وهات . وليس خذ على طول الطريق ولا هـات على طول الطريق إلا أن يكون السلام إمـلاء من أحد الطرفين على الآخر. والمهم من وجهة النظر العربية تحديد الحد الأدنى لمتطلبات التسوية الشاملة . وفيما عدا ذلك فهو يخضع للمفاوضات .

٣ـ إن كل دولة حرة عليها أن تحدد مـوقفها النهائى من أى مشروع أو اقتراح فى ضوء مصلحتها الـوطنية . فـلا إكراه فى السـلام وإن أى ترتيـب تشم منـه رائحة الإكـراه سوف يكـون على حساب السـلام نفسه . ولا يمكـن أن يكون هـذا المبدأ محل شـك . بل لا يتصـور ذلك . الإقناع والاقتناع هما أساس أى ترتيب إقليمى . وهـذا المبدأ يؤكد الأهمية العظمى للتشاور بين البلاد العـربية لتحديـد معنى المصلحة الوطنيـة وحدود التعاون الإقليمـى . ويصدق ذلـك بصفة خـاصـة على وجوب التشـاور المسبق بين بـلاد المواجهـة الخمسة وهـى مصر وفلسطين والأردن وسوريا ولبنان .

٤ـ إن أى ترتيب شرق أوسطى تكون إسرائيل طـرفا فيه لايجوز أن يكون على حساب العلاقات العربية ـ العربيـة . ذلك أن وراءنا نحو نصف قرن من التعاون العـربى وقد تجسد ذلك فى اتفاقات عربية ومؤسسات عربيـة ومشروعات عربية وهذه لابد أن تسير فى طريقها ولايجوز

أن تتأثـر سلبياً بأى اتفـاق أو مؤسسـة أو مشروع فى إطار التعاون شرق الأوسطـى . وليس ذلك بدعة . فإن التعاون الإسلامى والتعـاون بين بلاد البحر الأبيض المتوسط والتعاون فيها بين البلاد الأفـريقية ومنها بـلاد عربية كـل هذه الـدوائر تسير بالتوازى مـع دائرة التعاون العـربى دون أن يفتـات إحـداها على الأخـرى . كـذلك الحال بـالنسبـة للدائرة الجديـدة المطروحة وهى التعاون الإقليمى شرق الأوسطى .

٥ـ إن التعاون الإقليمـى شرق الأوسطى لايقتصر بالضرورة على البلاد العـربية وإسرائيل وإنما قد يتناول بلاداً غير عربية فى المنطقة مثل إيـران وتركيا وقبرص . والمسألة تتوقف على طبيعة القضية المطروحة .

هذه هـى المبادىء الخمسـة التى ينبغـى أن تحكم الموقف العـربى فى تعـامله مـع تحديات السـلام . ونقطـة الانطلاق فى هـذا الموقـف أن اتفـاقيـة غزة ــ أريحا تعكـس تغيراً فى التفكير الإستراتيجى الإسرائيلى . وإن إسرائيل بـالتوقيع على هذه الاتفاقية إنما تعلـن عن رغبتها فى أن تبـدأ صفحة جـديـدة فى عـلاقتها مـع العـالم العربـى وأنها اقتنعـت أن السـلام مع الشعـب الفلسطينى والبلاد العربية أكثر انسجاماً مـع مصلحتها من الصراع الدامى الذى استمر دون توقف منذ قيـامها كدولة فى قلب المنطقة العربية . وفى نظـر أصحاب هذا الموقف أن التغير فى تفكير إسرائيـل ونياتها لم يـأت مـن فراغ ولم يكـن من أجـل سـواد عيون الشعبين الفلسطينـى والعربى وإنما جاء انعكـاساً لعدد من المتغيرات على الصعيـدين الدولى والإقليمـى كـان من شـأنها دفع إسرائيـل ـ ومنظمـة التحريـر الفلسطينية ـ إلى تبنى هـذه الإستـراتيجية الجديدة . ومن أهـم هذه المتغيرات :

١ــ انهيار الإتحاد السـوفيتـى والكتلة الاشتراكيـة وانتهـاء الحرب الباردة مما قلـل من الأهميـة الإستراتيجية لإسرائيل فى نظر الولايات المتحدة الأمريكية .

٢ـ انتشار أسلحة الدمار الشامل وعجز الدول الكبرى بـزعامة الولايات المتحدة الأمريكية عن منع هذا الانتشار.

٣ـ التطور التكنولـوجى السريع فى مجال الأسلحة التقليدية مما مكن بغـداد أثناء حرب الخليج من إرسـال صواريخ سكـاد إلى قلب إسرائيل . وكان مـن شأن ذلك تقليـل أهمية الحدود الجغرافية باعتبارها أحد المقومات الأساسية لمفهوم الأمن القومى .

٤ـ الانتفاضة الفلسطينية وتأثيراتها السلبية على الاقتصاد الإسرائيلى وعلى صورة إسرائيل فى نظر العالم الخارجى .

٥ـ الاعتماد المتزايد على المعونات الاقتصادية الأمريكيـة وهو الأمر الذى لايمكن التعويل عليه إلى مالا نهاية .

٦ـ تعاظم المد الإسلامى فى الأراضى المحتلة وتفضيل منظمة التحرير الفلسطينية على هذا البديل الصاعد .

٧ـ حالة التمزق العربى التى نجمت عن حرب الخليج وما تحمله من فرصة لاتعوض للوصول إلى تسوية مقبولة مع الأطراف العربية .

٨ ـ تدهور المركز المالى لمنظمة التحرير الفلسطينية بعد أن انقطعت مصادر المعونة الخليجية وتدهور مركزها السياسى فى مواجهة المد الإسلامى .

٩ـ المكاسب الاقتصادية التى يمكن أن تعود على إسرائيل من مصالحة مع البلاد العربية بالمقارنة مع التكاليف الباهظة للمواجهة المستمرة .

كل هذه المتغيرت تعطى شيئاً من المصداقية لموقف هؤلاء الذين يرون فى اتفاقية غزة ـ أريحا انعطافاً حقيقياً فى اتجاه السلام . ومن ثم فهم يعتقدون فى وجوب التفاعل الإيجابى معها من أجل صياغة شرق أوسطى جديد يسدل الستار على الصراع المسلح ويفتح الباب أمام علاقات مثمرة متبادلة بيننا وبين إسرائيل .

غير أننا نعرف أن هذا الموقف والأساس المنطقى الذى يقوم عليه لا يلقيان قبولاً فى عدد من الدوائر الثقافية والشعبية والسياسية . وعند أصحاب هذا الاتجاه أن اتفاقية غزة ـ أريحا ليست سوى حيلة إسرائيلية بارعة تستهدف شق صفوف الحركة الوطنية الفلسطينية وتعميق الخلافات العربية وتمكين إسرائيل من فرض هيمنتها عن طريق السلام على مقدرات المنطقة وثرواتها وتصفية المشروع العربى والقومية العربية والاستعاضة عنهما بمشروع شرق أوسطى يطمس هويتنا ويجردنا من مقوماتنا الحضارية والاقتصادية .

هذه وجهة نظر أخرى جديرة بالاعتبار. ويمكن أن نميز فى إطارها بين اتجاهين : الاتجاه الأول يرى وجوب الرفض الصريح لاتفاقية غزة ـ أريحا باعتبارها استسلاماً للمخطط الصهيونى وخيانة للنضال العربى والشهداء الذين قدموا حياتهم وكل ثمين فى سبيل العروبة والإسلام . ومن ثم فهم يرفضون القيادة السياسية التى يمثلها ياسر عرفات وينادون باستمرار الصراع مع إسرائيل والصهيونية العالمية إلى النهاية المريرة هؤلاء أحرار طبعاً فيما يذهبون إليه . ويكفى أن نذكر أن هذا الموقف لابد أن يؤدى إلى ضياع كل فلسطين ومعها القدس وضياع الأراضى العربية الأخرى التى تحتلها إسرائيل فى الوقت الحاضر ولست فى حاجة إلى أن أقول إن إسرائيل هى واضعة اليد على تلك الأراضى العربية وإن لديها القوة اللازمة لابتلاعها وسوف تزعم أنها فعلت كل ماتستطيع للوصول إلى سلام مع العرب، ولكنهم لايريدون ذلك ولا يطيقون التعايش السلمى معها وسوف يلقى هذا الزعم كل تأييد من المجتمع الدولى وعلى رأسه الدول العظمى . وعلى أصحاب هذا الاتجاه أن يتحملوا مسئولية موقفهم الرافض وأن يوضحوا لنا ماهو برنامجهم لتحرير الأراضى العربية . هل يعتقدون حقيقة أن هذا التحرير

سوف يتحقق عن طريق اغتيال مستوطن يهودى هنا أو هناك أو إطلاق بعض الصواريخ فى اتجاه إسرائيل؟ .

هناك اتجاه آخر فى إطار الموقف المعادى لأسلوب غزة ـ أريحا . ويرى أصحابه أنهم لايرفضون السلام لأن ذلك ضار بالحقوق العربية . ولكنهم أيضا لا يقبلون السلام لأن ضرره أكبر. فهم لايقولون نعم ولايقولون لا. وإنما هم فى منزلة بين المنزلتين . لا يتصورون السلام مع إسرائيل أو الدخول معها فى علاقات عادية . وإنما يتظاهرون بالقبول وفى نفس الوقت يحيطون السلام الذى يريدونه بعدد من الشروط والمواصفات التى تجعله شيئاً عديم القيمة فى نظر إسرائيل . وهو فى جوهره سلام بالشروط العربية حيث تنسحب إسرائيل من كل الأراضى العربية فى مقابل السماح لها بالوجود . فلا تعامل ولا تبادل ولا تطبيع . إنما إمضاء على ورقة تجبر إسرائيل على الانسحاب دون التزام من الطرف العربى بأى شىء إلا بعدم الهجوم المسلح عليها . ولا أعرف كيف ينتظرون من إسرائيل قبول هذا النوع من السلام . الواقع أن موقفهم هو فى حقيقته رفض للسلام مع إسرائيل ولكنهم حريصون على تغليفه ظاهرياً بغلاف القبول . ومن ثم فهم يقفون على قدم المساواة مع أصحاب الرفض الصريح ، وعليهم أيضاً أن يتحملوا مسئولية موقفهم من حيث إنه الطريق الطوالى لضياع الحقوق الفلسطينية والعربية .

المقاطعة العربية والتعاون الإقليمى

قلنا إن توقيع إسرائيل على اتفاقية غزة ـ أريحا يعكس تغيراً عميقاً فى التفكير الإسرائيلى وفى موقفها إزاء حقوق الشعب الفلسطينى والبلاد العربية . وإنها تعلن بذلك عن رغبتها فى بدء صفحة جديدة . ولايرجع ذلك إلى حب مفاجئ للشعبين الفلسطينى والعربى وإنما نزولاً على متغيرات دولية وإقليمية جعلت السلام أكثر تحقيقا لمصلحتها من المواجهة الدائمة ، وإن تلك اليد الممدودة بالسلام لابد أن تقابلها يد عربية لنفس الغاية . طبيعى أن المنظور الإسرائيلى للسلام يختلف عن المنظور العربى . ولكن هذا ما نتوقعه ولا غرابة فى ذلك . والمهم أن نتفاعل إيجابياً مع تلك التطورات وأن نشارك فى صياغة شرق أوسط جديد أقرب إلى تصورنا من التصور الإسرائيلى بحيث يكون محققا للمصلحة العربية بقدر ما هو محقق للمصلحة الإسرائيلية . هذه المصلحة المتبادلة هى الضمانة الوحيدة لسلام حقيقى دائم . ولايتصور أن يكون هناك سلام لمصلحة أحد الطرفين على حساب الآخر.

من البديهيات أن التعاون الإقليمى فى أية صورة غير ممكن وغير متصور فى ظل المقاطعة العربية لإسرائيل . نعرف أن المقاطعة العربية على نوعين : المقاطعة الأولية ومعناها منع التبادل أو التعامل مع إسرائيل سواء بالبيع أو الشراء أو التزاور أو المشاركة فى أى حدث علمى أو سياسى أو اقتصادى . هناك أيضاً المقاطعة الثانوية ويقصد بها مقاطعة الشركات الأجنبية التى

تتخذ إسرائيل مقراً لها أو تتعامل معها على نطاق واسع . والمقاطعة بالمعنى الأول أو الثانى سارية فى كل البلاد العربية فيما عدا مصر والأردن بعد التوقيع على معاهدات السلام . وقد وضعت المقاطعة موضع التنفيذ بقرار من جامعة الدول العربية كما أنشئت هيئة عربية تختص بمراقبة التنفيذ وإدراج الشركات الأجنبية المخالفة فى قائمة سوداء لمنعها من التعامل مع البلاد العربية . وقد شهدت الفترة الأخيرة خصوصاً بعد بدء المفاوضات الثنائية والجماعية فى إطار صيغة مدريد -شهدت حملة مكثفة بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية والمجموعة الأوروبية للضغط على البلاد العربية من أجل إنهاء المقاطعة . وقيل فى تبرير ذلك إن إنهاء المقاطعة من شأنه بناء جسور الثقة بين إسرائيل والبلاد العربية مما يساعد على نجاح المفاوضات وقيل أيضاً إن إنهاء المقاطعة من جانب العرب يمكن أن يتم مقابل وقف بناء المستوطنات اليهودية فى الضفة الغربية وقطاع غزة .

وقد ازدادت هذه الضغوط زيادة كبيرة بعد التوقيع على اتفاقية غزة ـ أريحا . غير أنها لم تأت بثمرة حتى الآن . وليس من المنتظر أن تأتى بأية ثمرة إلى أن تتوفر الشروط التى تبرر الإقدام على مثل تلك الخطوة . فإن مجرد التوقيع على إعلان المبادئ والاعتراف المتبادل بين اسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية لايعنى أن السلام قد تحقق . فإن الاتفاقية ليست سوى خطوة أولية متواضعة فى طريق طويل وإن القضايا الشائكة مازالت تنتظر الحل وقد نصت الإتفاقية على أن تبدأ المفاوضات على تلك القضايا قبل بدء العام الثالث من تاريخ التوقيع وتشمل القدس والمستوطنات اليهودية الموجودة فى الضفة والقطاع وقضية اللاجئين والحدود . وهذه كلها قضايا بالغة التعقيد وهى أيضا جوهر القضية الفلسطينية . ومن الصعب أن نتكهن بمصير هذه المفاوضات ومدى إمكانية الوصول إلى حلول توفيقية مقبولة من الطرفين . نعرف كذلك أن اسرائيل مازالت تحتل مرتفعات الجولان وما يسمى بالشريط الأمنى فى جنوب لبنان .

من الواضح أن إنهاء المقاطعة العربية قبل الوصول إلى تسوية مقبولة لكل هذه القضايا لايخدم المصلحة العربية . حيث إنه يجرد المفاوض العربى من ورقة هامة فى التفاوض مع إسرائيل . صحيح أن المقاطعة لم تعد بالشدة التى كانت عليها فى السنوات الأولى وأنها الآن مليئة بالثقوب وأن هناك قدراً من التبادل التجارى يتم بطريقة سرية أو عن طريق طرف ثالث وأن المقاطعة الثانوية قد تضاءلت إلى حد كبير. رغم ذلك فإن المقاطعة مازال لها وقعها على إسرائيل وإن ما يتم من تبادل خفى أو غير رسمى لايمكن أن يقارن بما عسى أن يقوم إذا ما انتهت المقاطعة . لذلك فإن استبقاءها إلى أن تتوفر شروط إنهائها مسألة لاتخلو من أهمية من وجهة نظر المفاوض العربى . ليس هذا فحسب . بل إن إنهاء المقاطعة قبل التسوية الشاملة لا يخدم قضية السلام ذاتها حيث إنه يقضى على الحافز لدى إسرائيل للوصول إلى حلول توفيقية مقبولة من الأطراف العربية . فهى إذا كانت تستطيع المتاجرة والتعاون مع الشعوب والحكومات العربية وتستطيع الدخول فى ترتيبات إقليمية فما الذى يدعوها إلى العمل على تسوية عادلة مع منظمة التحرير أو سوريا أو لبنان .

لهذه الاعتبارات فإن إنهاء المقاطعة العربية يتطلب توفر ثلاثة شروط :

أولها : أن تنجح اتفاقيـة غزة ـ أريحا فى تمكين الشعب الفلسطينى بعد الفترة الانتقـالية من استرداد حقوقه المشروعة بما فى ذلك حقه فى تقرير مصيره . ومعنى ذلك نجاح المفاوضات على القضايا الأربع سالفة الذكر.

ثانيهـا : تسوية كل القضـايا المعلقة فى المسارات السـورية واللبنانية وعلى وجـه الخصوص الانسحاب من مرتفعات الجولان ومايسمى الشريط الأمنى فى جنوب لبنان .

ثالثهـا : أن يتم إنهاء المقاطعة مـن كل البلاد العـربية فى وقت واحد ويستحسـن أن يكون ذلك بقرار مـن جامعة الدول العربية وهـى التى فرضت المقاطعـة فى المقام الأول . والسبب فى ذلك الشرط هو تفـادى الحلول الانفرادية . فـلايجوز مثلاً إنهاء المقاطعة فى العـلاقة بين الأردن وإسرائيل قبل الوصـول إلى تسوية مقبولة فى المسارات الأخـرى . وإنما يتم إنهاء المقاطعة فى آن واحد على جميع المسارات ومن شأن ذلك تعجيل الوصول إلى تسوية شاملة .

وليس معنى هذه الشروط الثلاثة أن تبقى المقاطعة قائمة إلى أن يتم الانسحاب الكامل من الجولان مثلاً ويكفى أن يتم الاتفاق بين الأطراف المعنية على المبادىء التى تحكم التسوية وعلى جدول زمنـى للمراحل المختلفة . مـن ناحية أخرى ليـس ثمة مايمنع مـن التفاوض الآن على صيغة التعـاون الإقليمى فى قطاع مـن القطاعات ، مثل الميـاه أو البيئة على أن توضـع الصيغة موضع التنفيذ بعد إنهاء المقاطعة .

إذا ما تحققت الشروط اللازمة لإنهاء المقاطعة وتم اتخاذ قرار جماعى بإنهائها فإن معنى ذلك قيام سلام شامل فى العلاقة بين البلاد العربيـة وإسرائيل . وهذا يفتح الباب أمام إمكانية قيام علاقات تجارية ومـالية عادية شبيهة بالعلاقـات القائمة بين البلاد العربية وتـركيا أو الولايات المتحـدة أو فرنسـا . والمفترض أن يتـم التبادل تلقـائيـاً بناء على المصلحـة الخاصـة للأفـراد أو الشركات دون تدخل مـن جانب الدول لا بالتشجيع ولا بالتعويـق . ولاشأن للحكومات بهذا النوع من التبـادل . والقرار الوحيد الـذى تتخذه الحكومات هـو قرار إنهاء المقاطعة . أمـا عدا ذلك فهو متروك للتفاعـل بين قوى السوق على أساس المساواة فى المعاملـة بين إسرائيل وغيرها من البلاد الأجنبية بحيث تدخل البضائع الإسرائيلية إلى الأسواق العربية بنفس الشروط والقيود التى تطبق على البضائع الأجنبية . وكذلك الحال بالنسبـة لمعاملة البضائع العربية عند دخولها إسرائيل . فهى تخضـع لما تخضع له واردات إسرائيل من أى بلـد آخر. فليس ثمة ميـزة خاصة تعطى لبضائع أى من الطرفين فى سوق الآخر ، وليس ثمة قيد خاص يطبق على بضائع أى من الطرفين إذا كان لايطبق على بضائع طرف ثالث . وهذه هى الحالة العادية فى التجارة الدولية . وهى النتيجـة الطبيعية لقيـام حالة السـلام بين البلاد العربيـة وإسرائيل . وواضـح أنه لايجوز إدخال هـذا النوع مـن التبادل فى مفهـوم مايسمـى السوق الشرق أوسطيـة . فإن هـذه الأخيرة

تنصرف إلى التبادل التجارى القائم على إعطاء مزايا تفضيلية من كل طرف للأطراف الأخرى سواء فى إطار منطقة تجارة حرة أو اتحاد جمركى أو غير ذلك من صور التكامل الاقتصادى. وهذه مسألة مختلفة تماماً عن التبادل التجارى العادى القائم على المساواة فى المعاملة. ونعرف أن هذا النوع من التبادل قائم بيننا وبين تركيا ولم يقل أحد إن ذلك يعنى قيام سوق شرق أوسطية مع تركيا. ورغم وضوح الفرق بين التبادل التجارى العادى وبين مايسمى السوق الشرق أوسطية فإننا نلاحظ الخلط بين الاثنين فى الكثير مما يكتب عن العلاقات المستقبلية بين البلاد العربية وإسرائيل. وهذا خطأ كبير. فإن التبادل التجارى العادى أمر متوقع بعد السلام ولايمكن الاعتراض عليه إلا إذا كان هناك اعتراض على السلام ذاته. أما السوق شرق الأوسطية فإنها ليست نتيجة طبيعية للسلام. وهى تتطلب اتخاذ قرار خاص من الحكومات المعنية بإنشائها. وليس ثمة مايمنع من الاعتراض عليها دون أن يتناقض ذلك مع حالة السلام. والواقع أننى شخصياً لا أرى محلاً لقيام السوق شرق الأوسطية لأسباب سوف أوضحها فيما بعد. ولكنى فى نفس الوقت لا أرى غضاضة فى العلاقات التجارية والسياحية والاستثمارية العادية متى قام سلام شامل بالشروط والمواصفات التى سبقت الإشارة إليها. كذلك لا غضاضة من قيام العلاقات الإنسانية العادية. ومن الصعب أن نفهم الموافقة على السلام من ناحية والاعتراض على قيام علاقات عادية اقتصادية وغير اقتصادية من ناحية أخرى. فإن مثل هذا الموقف يجرد السلام من أى مضمون حقيقى. غير أن هناك من يعترض على قيام علاقات عادية مع إسرائيل ويستند فى ذلك إلى ماحدث فى العلاقة بين مصر وإسرائيل بعد التوقيع على كامب دافيد. فإنه رغم قيام السلام بين البلدين فإن الشعب المصرى بصفة عامة رفض أى نوع من تطبيع العلاقات وبقى السلام بارداً إلى حد كبير وبقى التبادل التجارى فى أضيق الحدود الممكنة. ويتساءل أصحاب هذا الرأى لماذا لا يحدث نفس الشىء بعد قيام السلام الشامل فى المنطقة. ولكن الفرق واضح بين الحالتين. فقد رفض الشعب المصرى تطبيع العلاقات حيث لم يجد فى نفسه القدرة أو الرغبة فى ذلك إزاء مايراه كل يوم من تهديم إسرائيل لبيوت الفلسطينيين والغارات الجوية الوحشية على معسكرات اللاجئين وغير ذلك من صور الممارسات غير الإنسانية. أما بعد قيام سلام شامل فإننا نفترض أنه لامحل لمثل تلك الممارسات. ومن ثم فإن تطبيع العلاقات فى هذه الظروف يختلف تماما عن تطبيعها فى حالة السلام الانفرادى بين مصر وإسرائيل. ومع ذلك فإن هناك من يخشى التبادل التجارى العادى مع إسرائيل على أساس أن ذلك هو طريقها للهيمنة على المنطقة العربية. هل هذا صحيح؟. هذا ما نتناوله فيما يلى.

التبادل التجارى والاستثمارات

يترتب على إنهاء المقاطعة وقيام سلام شامل نشوء عـلاقات تجارية عادية بين البلاد العربية وإسرائيل . هذه نتيجة طبيعية للسلام ولايتصور سلام بغيرها . المهم أن يكون قيام هذا التبادل التجارى العادى بناء على التفـاعل الحر بين قرارات الأفراد والشركات دون تدخـل من جانب الحكومات أو ضغط فى اتجاه أو آخر. غير أن هناك من يخشى أن فتح الباب أمام هذا النوع من التبادل قد يؤدى إلى أن تفرض إسرائيل هيمنتها على الاقتصاد العربى. هل هذه حقيقة أم إنها من نسـج الخيال الخالـص . لكى نعـرف الإجابـة على هذا السـؤال لابد أن نـذكر أن التبـادل التجارى العـادى يقوم على افتراض المسـاواة فى المعاملـة بين إسرائيل وغيرهـا من البـلاد التى تصدر إلى الأسـواق العربيـة . أى أن البضائع الإسرائيليـة تدخـل إلى الأسواق العـربية بنفـس الشروط وتحت نفس القيود التى تدخل بها البضائع اليابانية أو الألمانية والإيطالية أو الكورية أو غيرها من البلاد الأجنبية ، ويلزم عن ذلـك أن إسرائيل لا تستطيع اختراق الأسواق العربية إلا اذا استطاعت أن تتفـوق على كل المنافسين لها فضلا عن التفوق على المنتـج المحلى . وهذا أمر غير متوقع إلا فى عدد محدود جداً من السلع . ويصدق ذلك بصفة خاصة على البلاد الصغيرة مثل إسرائيـل . لذلـك فإن من المبـالغة الشـديدة القـول بأن إسرائيل سـوف تتمكن مـن غزو الأسواق العربية بإنتـاجها . وأقصى مايتوقع هو أن تتمكن مـن اقتناص حصة فى سوق بعض السلع التى تتفوق فيها عالمياً مثل الأحجار الكريمة وشبه الكريمة والمصوغات وبعض الأدوية والكيمائيات وبعض السلع الغـذائية . غير أن ذلك بعيد كل البعد عـن الصورة التى يحاول أن يرسمها البعض وهى اكتساح إسرائيل للأسواق العربية بمجرد إنهاء المقاطعة وفتح الباب أمام التبادل التجارى . أمـا حيث يتفوق الإنتاج الإسرائيلى عـالمياً فلا ضرر من أن يكـون له نصيب من الأسـواق العربية مثلها مثـل البلاد الأجنبية الأخرى . وإذا نحـن تحررنا من الأفكار الثـابتة المسبقة ومن الحاجز النفسى إزاء التعامل العـادى مع إسرائيل فإننى لاأرى أى فرق بين التفوق الإسرائيلى فى بعض السلع والتفوق الكورى أو اليابـانى أو الألمانى أو غير ذلك ولم يقل أحد إن مثل هذا التفوق فى عدد محدود جداً من السلع يشكل هيمنة على الاقتصاد العربى .

ولكن هنـاك من يخشى التفـوق الإسرائيلى على نطاق يزيـد كثيراً عما نتوقعه . فقـد تستطيع إسرائيل الحصول على حصة أكبر فى الأسواق العربية إذا ما لجأت إلى سياسة الإغراق أو الدعم الظاهر أو الخفى لبعض السلع والخدمات . ولكننا نعرف أن مثل هذا السلوك ـ إذا حدث ـ لا تنفـرد بـه إسـرائيل وإنما ينطبـق على عـدد كبير مـن البـلاد الأخـرى بما فى ذلك البـلاد العربيـة نفسـها . فهى أيضـاً تستطيع أن تسلك طريق الدعم والإغـراق . وفى مقدور أية دولة تجـد نفسـها ضحـية للإغـراق أن تحمى نفسهـا بالطـرق القانـونية المتـاحة فى ظـل اتفاقيـة «الجات» وذلك بفـرض ضريبة خـاصة مضـادة للإغراق على سلـع الدولـة التى تسلـك هذا السلوك . وكذلك تستطيع أن تفرض ضريبة تعويضيـة على السلع المستوردة التى تتمتع بدعم

يلحق ضرراً بالإنتـاج المحلى. وهذا كله بالتطبيـق لقواعد القانـون الدولى المعترف بها فى ميدان التجارة العالمية.

يلاحـظ أيضاً أن قيـام سلام شامـل يعنى إنهاء مايسمـى بالمقـاطعة الثانـوية أى مقـاطعة الشركات الدولية التى تتخذ إسرائيل قاعدة لإنتـاجها أو التى تتعامل معها. وهناك من يخشى أن يستند التفوق الإسرائيلى إلى الشركات الدولية وذلك بأن تتخذ هذه الشركات إسرائيل قاعدة لتزويد البلاد العربية بما تنتجه من سلع وخدمـات. هذا التخوف كذلك لا يخلو من مبالغة. فإن الشركـات الدولية لا تتخذ مـوقعا لإنتاجها بنـاء على مجاملة لدولة أخـرى، وإنما بناء على ماتمليـه مصلحتها فى ضـوء حسابات دقيقـة للمفاضلة بين المواقـع المختلفة الممكنـة. وسوف يتوقـف اختيارها فى النهـاية على مدى مـلاءمة المنـاخ الاستثمارى. وليس من الأكيـد أن هذه الحسابـات سوف تنتهـى بتفضيل إسرائيل. فـالواقع أن المنـاخ الاستثمارى فى عدد مـن البلاد العربية يفـوق المناخ الاستثمارى فى إسرائيل بما لا قياس عليه. ويرجـع ذلك إلى نظام الضرائب القاسى الذى يطبق فى إسرائيـل على الشركات الدولية كما يرجع إلى تدخل الـدولة هناك فى كل نواحـى النشاط الـذى تمارسه تلـك الشركات. إننـا إذا أمعنا النظـر نجد أن المشكلـة الحقيقية لاتكمن فى تفضيـل الشركات الدوليـة لإسرائيل على البلاد العـربية ولكنها تكمـن فى غموض السياسة العربية إزاء الاستثمارات الأجنبية بصفة عامة والشركات الدولية على وجه الخصوص. فمازالت بعض البلاد العربية تقف موقفا عدائياً من تلك الشركات. ولدينا أمثلة عديدة لذلك الموقف فى مصر وبعـض البلاد العربية الأخـرى. وحتى إذا كانـت قوانين الاستثمارات فى ذاتها تسمح بالاستثمارات الأجنبية بل تمنح حوافز خاصة لاجتذابها فإن البيروقراطية المتخندقة كفيلة بتطفيش كل من تساوره نفسه بالاقتراب منا. هذه هى المشكلة ومن العبث فى هذه الظروف أن نخشى اتجاه الشركات الدوليـة نحو إسرائيل وفى نفس الوقت نعمل مافى وسعنـا لدفعها بعيداً عنا. وحتـى إذا افترضنا أن بعـض الشركات سـوف تتخذ إسرائيـل قاعـدة لها لتزويـد أسواق المنطقة العربية، فما الفرق بين ذلك وبين اتخاذها تركيـا أو اليونان قاعدة لها؟. وما الضرر طالما أن ما تنتجه الشركات الـدولية يدخل الأسواق العربية على قدم المسـاواة مع منتجات الشركات الدولية الأخرى المنافسة؟.

وأخيراً فإن هناك مـن يشير إلى عدم تماثل المنافـع بين إسرائيل والبلاد العربيـة إذا ما انتهت المقاطعة وحصل التبـادل التجارى بين الطرفين. ذلك أن الأسواق العربية التـى تصبح متاحة لإسرائيل بعد السلام تبلـغ أضعافاً مضاعفة حجم السوق الإسرائيلية. وهـذا صحيح. بل إنه أحد الحوافـز الرئيسية التـى تدفـع إسرائيل نحو السـلام وهو الاستفادة مـن الأسواق العـربية مترامـيـة الأطراف. ولكـن ماوجـه الاعتراض على ذلك؟ فـإن عدم التماثـل فى حجم الأسـواق يصدق على عـلاقة البلاد العـربية مع قبرص أو اليـونان مثلاً، ولم نسمـع أن أحداً اعترض على تلك العـلاقات بسبـب اختلاف حجم السـوق. والأهم من ذلـك أن الفائدة التـى تعود على

إسرائيل لاتعنى ضرراً ينزل بالاقتصاد العربى. فإن الكسب هناك لايعنى بالضرورة الخسارة هنا وإنما يعنى الكسب للطرفين. وعلى كل حال فإن الخسارة فى معظم الحالات لاتعود على الإنتاج المحلى، وإنما تعود على المتنافسين مع إسرائيل فى الأسواق العربية مثل اليابان أو أمريكا أو إيطاليا أو غيرها.

هذا عن التبادل التجارى. غير أن نفس الاعتبارات تصدق على الاستثمارات الإسرائيلية فى البلاد العربية والاستثمارات العربية فى إسرائيل. القاعدة هنا أيضاً هى المساواة فى المعاملة. بمعنى خضوع الاستثمارات الإسرائيلية لنفس القيود والضوابط التى تخضع لها الاستثمارات الأمريكية أو الإنجليزية أو الفرنسية أو غيرها من الاستثمارات الأجنبية. فلا ميزة خاصة ولا قيداً خاصاً. وبديهى أن كل دولة حرة أن تضع ماتشاء من تنظيمات لمعاملة الاستثمارات الأجنبية. لها أن تمنع تلك الاستثمارات إذا أرادت أو أن تفتح الباب دون قيود بحيث تعامل الاستثمارات الأجنبية على قدم المساواة مع الاستثمارات الوطنية. هذا جزء لا يتجزأ من سيادة الدولة ولا تعقيب على ماتفعله إلا ما تقتضيه مصلحتها الوطنية كما تراها هى، المهم أنه لاتجوز التفرقة فى المعاملة بين مستثمر أجنبى ومستثمر أجنبى آخر. فالكل سواء وينبغى أن يكونوا كذلك بصرف النظر عن جنسياتهم.

ولكن هناك من يعتقد أن فتح الباب أمام الاستثمارات الإسرائيلية حتى وإن كان على قدم المساواة مع الاستثمارات الأجنبية الأخرى سوف يتيح الفرصة لإسرائيل لكى تفرض هيمنتها على الاقتصاد العربى. هذا أيضاً كلام لايستند إلى أساس من المنطق. ذلك أن إسرائيل بلد مستورد لرأس المال وليس مصدراً له. ومعنى هذه الحقيقة أن المدخرات الإسرائيلية غير كافية للوفاء بحاجات الإستثمار المحلى. ومن ثم فهى تعتمد على استيراد رأس المال الأجنبى خصوصاً من الولايات المتحدة الأمريكية. وليس هناك فائض يمكن أن تستخدمه لوضع اليد على الاقتصاد العربى. صحيح أن كون البلد مستورداً لرأس المال لايمنع من قيام بعض المستثمرين فيه باستثمارات فى بلاد أخرى. ولكن مثل هذه الاستثمارات ليست على نطاق واسع ولايمكن أن تستمر لمدة طويلة. وهذا هو الدرس المستفاد من تاريخ الاستثمارات الأجنبية. فهى جميعاً لم تحدث إلا من بلاد تتمتع بفوائض كبيرة فى موازين مدفوعاتها مثل إنجلترا فى القرن التاسع عشر وأمريكا بعد الحرب العالمية الثانية والمملكة العربية السعودية والكويت بعد ظهور الفوائض البترولية واليابان فى الوقت الحاضر. وهذا غير قائم وغير متوقع بالنسبة لإسرائيل. إننى أتصور أن هم إسرائيل الأول عندما يعم السلام لايكون فى محاولة الهيمنة على الاقتصاد العربى عن طريق الاستثمارات. فهى لا تملك القدرة على ذلك. وإنما فى محاولة اجتذاب رأس المال العربى الخليجى للاستثمار فى إسرائيل. وعليها هى أن تخاف من سيطرة رأس المال العربى على الاقتصاد الإسرائيلى وليس العكس.

طبيعى أن نتوقع قيـام بعض الاستثمارات الإسرائيلية فى بعض المشروعات العربيـة وكذلك قيام استثمارات عـربية فى إسرائيل . ولكن المؤكـد أنها سوف تكون على نطـاق محدود وأن يكون الهدف منها هو الربح كما هو الحال بالنسبة لـلاستثمارات الأجنبية فى كل مكان . قد يقول قائل إن الهيمنة سوف تأتى عن طريق رأس المال اليهـودى عموماً وليس بالضرورة عن طريق رؤوس أموال إسرائيلية . ويشيرأصحاب هذا الرأى إلى قدرة إسرائيل على تجنيد رأس المال اليهودى وهو على ما نعـرف من الضخـامة والانتشـار فى كل البلاد الصنـاعية . هـذا أيضاً كـلام لا يحتمل التمحيص . ولو أن رأس المال اليهـودى يريد أو يستطيع بسـط نفوذه على العالم العربـى لفعل ذلك دون انتظار لقيام سلام بين العرب وإسرائيل . فهـو يحمل الجنسية الأمريكية أو غيرها من جنسيات البـلاد الصناعية . وليس ثمـة ما يمنعه من الـذهاب إلى معظم البلاد العـربية . وفى نفـس الوقـت فإن الـدافع على الهيمنـة لدى إسرائيـل ورأس المال اليهودى أقـوى كثيراً فى فترة الصراع المسلح منه فى فترة السلام . غير أن شيئاً من ذلك لم يحدث . ولا نعرف أنه كانت هناك محاولة لكى يبسط رأس المال اليهودى نفوذه على العالم العـربى حيث لا مصلحة له ولاقدرة له على ذلك .

حقيقة الأمر أن دعـوى الهيمنة الإسرائيلية لا تستند إلى أساس من المنطـق أو الواقع . وإنما هـو العفريـت الذى يطلقـه المعارضـون فى عملية السـلام ذاتها أو قل إنها انعكـاس للحاجـز النفسى الذى استقـر بعد عشرات السنين من الصراع الدامى بين البلاد العـربية وإسرائيل ولا يتصور معه قيام علاقات إنسانية أو اقتصـادية عادية سواء فى صورة تبادل تجارى أو استثمارات أو غير ذلك . ولكـن إذا كنا نريـد حقيقة إعطـاء السلام فرصـة فلا مفر مـن مواجهـة النفس بصراحة وأمانة لكى نتخطى ذلك الحاجز النفسى متى قام سلام شامل .

السلام والسوق الشرق أوسطية

ثار الجدل أخيراً حول نوع آخـر من العلاقات الاقتصادية بين البلاد العـربية وإسرائيل بعد إنهاء المقاطعـة وقيام سـلام شامل ويتمثـل فيما يسمى السـوق الشرق أوسطية . غير أن الـذين تناولـوا هذا الموضوع لم يـوضحوا تماماً ماهـو المقصود بهذا الاصطلاح . ويبـدو أنهم افترضوا أن الفكرة واضحـة بذاتها وفى غير حاجة إلى تعـريف . غير أننا لا نستطيع المنـاقشة المستنيرة دون تحديد دقيق للمراد منه . بديهى أنه لايمكـن أن يعنى مجرد التبادل التجارى على أساس المساواة فى المعاملة بين إسرائيل وغيرها من البلاد الأجنبية . فهناك مثلاً تبادل تجارى بيننا وبين تركيا ولم يقل أحـد إن هذا التبـادل يشكل سوقـاً شرق أوسطية . مثل هـذا التبادل يعتبر نتيجـة طبيعية للسلام .

إنما يقصد بالسوق الشرق أوسطية عمل ترتيب خاص بين البلاد العربية وإسرائيل يقوم على

أساس تبادل المعاملة التفضيلية بحيث يلتزم كل طرف بإعطاء الآخر مزايا فى التبادل التجارى لاتنسحب إلى طرف ثالث ليس عضواً فى السوق . ومعنى ذلك دخول البضائع الإسرائيلية إلى الأسواق العربية دون قيود جمركية أصلاً أو مع قيود تقل قليلاً أو كثيراً عن القيود التى تفرض على البضائع الأمريكية أو الإنجليزية أو الفرنسية أو اليابانية . وكذلك الحال بالنسبة لدخول البضائع العربية إلى السوق الإسرائيلية فهى فى إطار هذا المفهوم للسوق الشرق أوسطية تدخل دون قيود أصلاً أو تحت قيود تفضيلية بالمقارنة مع ماتخضع له بضائع طرف ثالث ليس عضواً فى السوق .

لاحظ مرة أخرى الفرق بين التبادل التجارى العادى والسوق الشرق أوسطية . التبادل العادى لا يتطلب قراراً خاصاً من الحكومات المعنية ، أما السوق الشرق أوسطية فهى تتطلب قراراً خاصاً أو قانوناً خاصاً بإقامتها ينص على طبيعة المعاملة التفضيلية ومداها والمراحل المختلفة التي تمر بها السوق من وقت إنشائها إلى أن تستكمل كل مقوماتها . فالسوق الأوربية المشتركة مثلاً تم إنشاؤها بمقتضى معاهدة روما سنة ١٩٥٨ كذلك الحال بالنسبة للسوق المشتركة بين الولايات المتحدة الأمريكية وكندا والمكسيك ، فهى كذلك تقوم على أساس معاهدة بين البلاد الأعضاء الثلاثة . ويلزم عن ذلك أن السوق الشرق أوسطية ليست نتيجة محتومة للسلام . بل إنها درجة عالية من درجات التعاون الاقتصادى بين الدول . وقد ترى البلاد الأعضاء أنها تتفق مع مصلحتها وتعمل على إقامتها . وقد ترى غير ذلك وترفض الانضمام إليها . ولايعتبر ذلك انتقاصاً من مفهوم السلام .

إذا تكلمنا عن السوق الشرق أوسطية فإن أول سؤال يثور فى الذهن ما المقصود بالشرق الأوسط فى هذا السياق . يبدو أن المقصود فى أغلب الكتابات هو إسرائيل والبلاد العربية الخمسة الملاصقة لها . ومعنى ذلك إنشاء مجال اقتصادى يقوم على تبادل المعاملة التفضيلية يضم إسرائيل وفلسطين والأردن ولبنان وسوريا ومصر مع احتمال اتساع عضويتها فى المستقبل لكى تضم بلاد الخليج وبعض البلاد العربية الأخرى .

إذا انتهينا من تعريف الشرق الأوسط فى هذا الصدد فإننا نواجه مشكلة أى نوع من المجالات الاقتصادية يراد إنشاؤها . ذلك أنه لايوجد ترتيب فريد لما يسمى السوق شرق الأوسطية وإنما توجد ترتيبات متعددة تختلف فيما بينها من حيث درجة التكامل الاقتصادى . أغلب الظن أن المقصود هو إقامة منطقة التجارة الحرة وذلك بإلغاء الحواجز الجمركية وغير الجمركية التى تقف فى وجه انتقال السلع فيما بين البلاد الأعضاء . وقد يقتصر الأمر على تخفيف تلك الحواجز دون إلغائها تماماً . والطابع المميز لمنطقة التجارة الحرة هو احتفاظ كل دولة عضو بنظامها الجمركى وسياستها التجارية الخاصة بها فى مواجهة البلاد غير الأعضاء وهذه هى أدنى درجات التكامل الاقتصادى حيث توجد درجات أعلى مثل الاتحاد الجمركى

أو الاتحاد الاقتصادى أو الوحدة الاقتصادية الكاملة . إذا كان المقصود بالسوق الشرق الأوسطية هو إقامة منطقة تجارة حرة فيما بين البلاد الأعضاء فإننى أعتقد أنها سابقة لأوانها وأن الظروف الموضوعية القائمة فى الوقت الحاضر تجعلها عديمة الجدوى . بل إن الراجح أن يكون ضررها أكبر من نفعها . ويكفى أن نشير إلى تجربة البلاد النامية فى هذا المضمار منذ نهاية الحرب العالمية الثانية . فالتاريخ الاقتصادى حافل بقيام مثل هذه الترتيبات التى انهارت بعد فترة قصيرة من إنشائها . حدث ذلك فى كل مناطق التجارة الحرة التى أقيمت فى أمريكا اللاتينية وآسيا وأفريقيا ، ويصدق ذلك على الأسواق المشتركة التى أنشئت بين بلاد جبال الأنديز فى أمريكا الجنوبية وكذلك فيما بين بلاد أمريكا الوسطى وبلاد شرق أفريقيا ووسطها وغربها . فى كل هذه الحالات أنشئت سوق مشتركة بين مجموعة من البلاد المتجاورة فى ظل موجة من الحماس باعتبارها الطريق الوحيد للتغلب على التخلف الاقتصادى . غير أن جذوة الحماس لم تلبث أن تلاشت بعد أن تبين أنها عبء على التنمية بدلاً من أن تكون ركيزة لها وأنها مصدر خلافات لاتنتهى بين البلاد الأعضاء . وكانت هذه أيضاً هى تجربة البلاد العربية . وقد طرقنا هذا الباب منذ نهاية الخمسينات وأوائل الستينات عندما أنشئت السوق العربية المشتركة ومجلس الوحدة الاقتصادية العربية . ولم يكن لأى الترتيبين تأثير يذكر على العلاقات التجارية بين البلاد الأعضاء . وبقيت تلك المشروعات حبراً على ورق إلى حد كبير وذلك رغم الروابط الوثيقة التى تجمع بين البلاد العربية ورغم أنها قامت فى ذروة الحماس للقومية العربية .

وهناك أسباب عديدة لفشل مشروعات التكامل الاقتصادى بين البلاد النامية . لعل أهم هذه الأسباب أن كل بلد عضو يريد الاستفادة على حساب الآخرين وفى نفس الوقت يحاول الهرب من الأعباء التى ترتبط بقيامها . بعبارة أخرى فإن كل عضو ينظر فقط إلى مصلحته القطرية ويرفض اعتبار المصالح فوق القطرية . أضف إلى ذلك أن هذه الترتيبات تفترض أن مجرد إزالة الحواجز الجمركية أو تخفيفها سوف يؤدى إلى تدفق التجارة بين البلاد الأعضاء . وهذا وهم كبير. فإن القيود الجمركية ليست هى العائق الوحيد فى وجه قيام التجارة بين البلاد النامية بل لعلها ليست العائق الرئيسى . فهناك قيود أخرى كثيرة تبقى قائمة بعد قيام السوق المشتركة . ومن بينها الهيكل الإنتاجى فى معظم تلك البلاد . وهو لا يسمح إلا بقدر متواضع جداً من التجارة البينية . كذلك فإن إستراتيجية التنمية تتسم فى أغلب الحالات بدرجة عالية من الحماية للصناعة الوطنية . ومن هنا فإن عملية إزالة القيود الجمركية أو تخفيضها شديدة البطء كبيرة التعقيد . وقد أثبتت التجربة أن تحرير التجارة فيما بين البلاد الأعضاء لا يتناول إلا السلع ذات الأهمية المحدودة أو التى لا تتنافس مع الإنتاج المحلى . ومن ثم فقد كانت عديمة الجدوى . وأهم من هذا كله ضعف البنية الأساسية التحتية مثل الطرق ووسائل المواصلات والاتصالات وغياب المؤسسات المصرفية والمالية التى تتخصص فى التجارة فيما بين البلاد الأعضاء والجهل بعادات المستهلكين وأذواقهم واحتياجات السوق . إزاء هذه العقبات

الضخمة فإن مجرد إقامة سوق مشتركة أو منطقة تجارة حرة لاتعنى الشىء الكثير. بل تبقى مستويات التجارة البينية على ماكانت عليه قبل قيامها . لذلك نلاحظ الانخفاض الشديد فى مستوى التجارة فيما بين البلاد العربية حيث إنها تدور حول سبعة فى المائة من مجمل تجارتها الدولية رغم الجهود المتعددة التى بذلت منذ قيام جامعة الدول العربية لتنشيط التجارة والاستثمارات فيما بينها . وليس هناك ما يدعو إلى الاعتقاد بأن مصير السوق الشرق أوسطية سوف يكون مختلفاً عن مصير التجارب السابقة .

أما مايقوله البعض عن أن السوق الشرق أوسطية تتمتع بمزايا لانظير لها فى التجارب السابقة حيث توجد درجة عالية من التكامل بين التكنولوجيات من إسرائيل ورأس المال العربى من بلاد الخليج والعمالة من البلاد العربية الأخرى، مثل هذه الحجة لاتخلو من سذاجة فإن التكامل بهذا المعنى لاوجود له فيما بين الدول . ليس هناك دولة عندها مجرد تكنولوجيا وأخرى مجرد رأس مال وثالثة مجرد عمالة . بل إن هذه العناصر الثلاثة موجودة فى كل بلد بدرجات متفاوتة من الندرة والوفرة . وحتى إذا غاب أحد هذه العناصر مثل التكنولوجيا فإن مصادر التكنولوجيا متعددة وليست حكراً على إسرائيل . ومن المعروف أن النسبة الساحقة من تكنولوجيا إسرائيل مستوردة من البلاد الصناعية المتقدمة . وإذا كان فى استطاعة إسرائيل أن تستورد التكنولوجيا فإنا نستطيع ذلك كذلك دون حاجة إلى إنشاء سوق مشتركة .

يقال أيضاً فى تبرير السوق الشرق أوسطية إننا نعيش فى عالم التكتلات الاقتصادية العملاقة وإن ذلك يقتضى إقامة تكتلات مماثلة فى منطقتنا حتى نستطيع الوقوف على أقدامنا أمام تلك القوة الكاسحة . هذه أيضاً حجة واهية . فإن القوة الاقتصادية لاتتولد من مجرد إقامة منطقة للتجارة الحرة . وكم من مناطق للتجارة الحرة قامت ولم يكن لها أثر يذكر. والمسألة تتوقف فى النهاية على مدى قوة البلاد المكونة لمنطقة التجارة الحرة ومدى اتساع رقعة السوق فيها ومدى قدرة الدول الأعضاء على التصرف فى مواجهة طرف ثالث كما لو كانت دولة واحدة ذات سياسة واحدة وقرار واحد. هذه شروط لا تتوفر فى كل تكتل اقتصادى ومن المؤكد أنها لا تتوفر فيما يسمى السوق الشرق أوسطية .

خلاصة القول إن الظروف غير مهيأة لإنشاء سوق مشتركة تقوم على تبادل المعاملات التفضيلية وإنه لا مصلحة للبلاد العربية ، والغالب أيضاً أنه لا مصلحة لإسرائيل فى الدخول فى مثل هذه الترتيبات نظرا لاحتمال أن تكون مصدرا للمنازعات بين البلاد الأعضاء . وهو الأمر الذى ينبغى تفاديه فى المراحل الأولى للسلام على الأقل .

السوق الشرق أوسطية وخيار البنيلوكس

قلنا إنه لا مصلحة للبلاد العربية فى إقامة ترتيبات خاصة مع إسرائيل تنطوى على تبادل المعاملة التفضيلية فى إطار منطقة تجارة حرة أو أية درجة أعلى من درجات التكامل الاقتصادى.

غير أن ذلك لا يمنع من احتمال قيام علاقة خاصة بين فلسطين وإسرائيل من ناحية وبين فلسطين والأردن من ناحية أخرى. ومن الأهمية بمكان كبير التفرقة بين هاتين العلاقتين فإن علاقة فلسطين بإسرائيل تختلف فى الوقت الحاضر اختلافاً جوهرياً عن علاقتها بالأردن. ولايجوز وضع الثلاثة فى سلة واحدة فيما يسمى «مشروع البنيلوكس الشرق أوسطى». ويرى البعض أن نموذج «البنيلوكس» أكثر الخيارات المطروحة فى حالة الوصول إلى تسوية مع الفلسطينيين وبزوغ نوع من الكيان الفلسطينى المستقل أو قيام دولة فلسطينية مستقلة.

وليس عندى شك أن خيار البنيلوكس يراود عدداً من الباحثين فى إسرائيل وبعض مراكز دراسات الشرق الأوسط فى الولايات المتحدة وأوروبا وأنه فى نظرهم يمثل النواة التى يمكن أن تكون أساساً لترتيبات أوسع مستقبلية. ولكن مايراه البعض ليس بالضرورة هو ماسوف يحدث. ذلك أن هذا الخيار يتطلب أن يتخذ الأردن قراراً بأن يجعل نفسه جزءاً من كيان اقتصادى جديد مع إسرائيل دون سائر البلاد العربية. وهذا افتراض لايجوز أن يؤخذ بهذه البساطة. كذلك فإن الكيان الفلسطينى الجديد له خيارات أخرى وقد تكون أكثر جاذبية من خيار البنيلوكس.

دعنا أولاً نركز على العلاقة الخاصة بين فلسطين من ناحية وإسرائيل من ناحية أخرى. نعرف أن كارثة ١٩٦٧ أفضت إلى احتلال إسرائيل للقدس والضفة الغربية وغزة والجولان بالإضافة إلى سيناء. أصبحت فلسطين منذ ذلك التاريخ جزءاً من الكيان الإقتصادى الاسرائيلى بعد أن كانت الضفة الغربية جزءا من الكيان الاقتصادى الأردنى وبعد أن كانت غزة مرتبطة بالاقتصاد المصرى. وترتب على هذه الأوضاع قيام علاقات اقتصادية وثيقة بين فلسطين وإسرائيل وتتمثل تلك العلاقة فى اعتماد الضفة والقطاع فيما يقرب من ٩٠٪ من وارداتها على إسرائيل أو من خلال إسرائيل. كذلك فإن إسرائيل تعتبر أكبر شريك تجارى بالنسبة للصادرات الفلسطينية. يضاف إلى ذلك القوة العاملة الفلسطينية فى إسرائيل التى بلغت قبل نشوب الانتفاضة مايزيد على مائة ألف عامل ونحو ثلث القوة العاملة فى الضفة والقطاع. والقضية المطروحة هى ماهو مصير تلك العلاقة الخاصة بعد قيام الدولة الفلسطينية. الراجح أنها سوف تستمر بعض الوقت ولا يتصور أنها سوف تتلاشى بين يوم وليلة. ولكن هذا شىء والقول بأنها سوف تفضى إلى الإندماج الكامل مع إسرائيل شئ آخر. هذا أمر يتطلب قراراً فلسطينياً وهو ليس قضية محسومة وأمام فلسطين خيارات ثلاثة: أن

يكون لها أوضاعها الاقتصادية المستقلة عن الأردن وإسرائيل معاً أو أن تربط نفسها بعجلة الاقتصاد الإسرائيلى أو أن تربط نفسها بعجلة الاقتصاد الأردنى كما كان الحال قبل ١٩٦٧ وهذا الخيار الأخير هو الراجح . ومعنى هذا الخيار أن الكيان الفلسطينى سوف يحيط نفسه بالسياج الجمركى الأردنى ويصبح جزءاً من كيان جديد مستقل يضم الأردن وفلسطين مع إستمرار بعض العلاقات الخاصة لفلسطين مع إسرائيل خلال فترة انتقالية .

هذا لايمنع من دخول فلسطين وإسرائيل فى مشروعات مشتركة بينهما كما هو مذكور فى اتفاقية غزة ـ أريحا . ومن ذلك التعاون بينهما فى شئون المياه أو البيئة أو الطاقة أو شق قناة بين البحر الميت والبحر الأبيض المتوسط أو مد أنابيب بترول عبر الإقليمين الفلسطينى والإسرائيلى . ولكن من الواجب أن نميز بدقة بين مشروعات التعاون من ناحية والاندماج فى الكيان الاقتصادى الإسرائيلى من ناحية أخرى . أما المشروعات فهى تقوم بين بلاد مختلفة دون أن يعنى ذلك الاندماج الاقتصادى وهناك عشرات المشروعات فيما بين البلاد العربية ولكنها لا ترقى إلى الاندماج بين كياناتها الاقتصادية . وإنما يتحقق الاندماج إذا وضعت فلسطين نفسها ضمن المجال الاقتصادي الإسرائيلى بأن تحيط نفسها بالسياج الجمركى الإسرائيلى أو تقيم نظامها النقدى على أساس الشيكل تحت سيطرة البنك المركزى الإسرائيلى أو تقبل انتقال السلع وعناصر الإنتاج فيما بينهما دون حواجز جمركية وغير جمركية . هذه هى وسائل الاندماج التى يمكن أن تشكل نواة لما يسمى البنيلوكس وهى الوسائل التى لم ترد فى اتفاقية غزة ـ أريحا ولايمكن أن يتحقق اندماج بين الكيانين دون قرار فلسطينى وقرار إسرائيلى فى كل وسيلة من تلك الوسائل . وهو ما نستبعده ليس فقط بناء على مقتضيات المصلحة الفلسطينية ولكن أيضا نزولا على مقتضيات المصلحة الإسرائيلية .

كذلك توجد علاقة خاصة فى الوقت الحاضر بين الضفة من ناحية والأردن من ناحية أخرى . وقد كانت تلك العلاقة الخاصة تصل إلى أعلى درجات التكامل قبل حرب ١٩٦٧ ولكنها انحسرت بالضرورة بعد الاحتلال . ومع ذلك بقيت هناك صلات خاصة تتمثل فى السماح ببعض الصادرات من الضفة والقطاع دون قيود جمركية مع تطبيق قواعد المنشأ للتأكد أنها منتجات فلسطينية وليست إسرائيلية . وأهم من ذلك أن الدينار الأردنى مازال يتداول فى الضفة الغربية إلى جانب الشيكل الإسرائيلى ويتمتع بقوة إبراء قانونية . كذلك يتداول الدينار الأردنى فى قطاع غزة . والقضية المطروحة هى ماهو مستقبل النظام النقدى فى فلسطين . هل تصدر فلسطين عملة خاصة بها تستند إلى غطاء نقدى وبنك مركزى مستقل عن كل من إسرائيل والأردن أم تدخل فى النظام النقدى الإسرائيلى أم تدخل فى النظام النقدى الأردنى كما كان الحال قبل ١٩٦٧ . أرجح أن يكون هذا الخيار الأخير هو الخيار الفلسطينى خصوصاً أن احتمالات قيام اتحاد كونفدرالى أو فدرالى لاشك واردة . وهذه جميعاً خيارات لاتدخل بسهولة فيما يسمى خيار البنيلوكس .

هذا عن العلاقة الفلسطينية الإسرائيلية من جانب والعلاقة الفلسطينية الأردنية من جانب آخر. أما الضلع الثالث من المثلث وهو العلاقة الأردنية الإسرائيلية فهو يختلف كل الاختلاف عن العلاقتين السابقتين حيث إن اتفاقية غزة ـ أريحا لا تتضمن أحكاما خاصة بها وإنما تتركها كما تترك كل العلاقة المستقبلية مع البلاد العربية فى إطار التصورات الواردة فى الملحق الرابع لإعلان المبادئ . ولم يتغير هذا الوضع كثيرًا بعد إبرام المعاهدة الأردنية الإسرائيلية . ومن ثم فإن القول بقيام علاقة خاصة بين الأطراف الثلاثة ـ فلسطين والأردن وإسرائيل شبيهة بالعلاقة بين بلاد البنيلوكس الثلاثة ـ بلجيكا وهولندة ولوكسمبورج ـ مثل هذا القول ينطوى على تجاهل للواقع القائم بل إنه يقفز فوق هذ الواقع إلى تصورات تفتقر إلى مبررات معقولة أو مقبولة . فإن إندماج دولة الأردن فى كيان اقتصادى جديد يضم فلسطين وإسرائيل ويبعدها عن سائر البلاد العربية يتطلب اتخاذ قرارات مصيرية من جانب القيادة السياسية الأردنية . فعليها أن تتخذ قرارا بإلغاء أو تخفيف الحواجز الجمركية بينها وبين إسرائيل مع إبقائها مرتفعة فى مواجهة البلاد العربية الأخرى، وأن تتخذ قرارا بإحاطة نفسها بسياج جمركى جديد مشترك مع إسرائيل وفلسطين حيث يكون الاندماج فى صورة اتحاد جمركى وأن تتخذ قرارا بالتنسيق فى المجالات المالية والنقدية وعلى وجه الخصوص إقامة علاقة ثابتة أو شبه ثابتة بين الدينار الأردنى والشيكل الإسرائيلى . وهذه كلها قرارات ذات أبعاد سياسية واقتصادية خطيرة لايمكن افتراض حدوثها ببساطة كما يتوهم أنصار فكرة البنيلوكس بين الأردن وفلسطين وإسرائيل .

بنك الشرق الأوسط للتنمية

أشارت اتفاقية غزة ــ أريحا إلى النظر فى إمكانية إنشاء بنك الشرق الأوسط للتنمية . وقد يكون من المناسب أن نذكر الخلفية التاريخية لتلك الفكرة . بقيت منطقة الشرق الأوسط منذ إنشاء الأمم المتحدة إلى الوقت الحاضر دون بنك إقليمى للتنمية . وفى ذلك تختلف منطقتنا عن كل المناطق النامية الأخرى . ففى أفريقيا أنشئ البنك الأفريقى للتنمية وفى آسيا البنك الأسيوى للتنمية وفى أمريكا اللاتينية أنشئ بنك مابين الأمريكتين للتنمية . وقد أنشئت تلك البنوك الإقليمية فى نهاية عقد الخمسينات وأوائل عقد الستينات استكمالاً للنظام المالى الدولى الذى أقامته اتفاقية بريتون وودز سنة ١٩٤٤ تحت قيادة صندوق النقد الدولى والبنك الدولى للتعمير والتنمية . ورغم أن هاتين المؤسستين قامتا بصفة أساسية لخدمة الاستقرار النقدى والتنمية فى البلاد النامية إلا أن هذه الأخيرة شعرت بالحاجة إلى بنوك إقليمية للتنمية مماثلة تماماً للبنك الدولى فى تكوينها وأهدافها على أن تكون أكثر تخصصاً فى المشكلات الإنمائية الإقليمية . ومن ثم أنشئت تباعاً بنوك إقليمية فى أمريكا اللاتينية وآسيا وأفريقيا ، وكان آخر تلك البنوك الإقليمية هو البنك الأوربى للتنمية الذى أسس عقب انهيار الاتحاد السوفيتى والكتلة الاشتراكية بهدف تمويل عملية التحول من النظام الاشتراكى إلى نظام الاقتصاد الحر.

أما المنطقة العربية فقد بقيت دون بنك إقليمي خاص بها. وكان اندلاع النزاع العربي الإسرائيلي سنة ١٩٤٧ أحد الأسباب الرئيسية وراء هذا الحرمان. حيث لم يكن ميسوراً بعد اعتراف الأمم المتحدة بقيام دولة إسرائيل إنشاء بنك إقليمي يكون قاصراً على البلاد العربية دون إسرائيل. لذلك فإنه ليس من المستغرب أن تثار فكرة إنشاء بنك الشرق الأوسط للتنمية فى الوقت الحاضر. فإن تسوية النزاع العربى الإسرائيلى تزيل العقبة الرئيسية فى وجه إنشاء مثل هذا البنك وتضع منطقة الشرق الأوسط على قدم المساواة مع المناطق النامية الأخرى.

ولكن يلاحظ أن النزاع العربى الإسرائيلى لم يكن هو السبب الوحيد فى تعطيل قيام بنك شرق أوسطى للتنمية. فلا يقل أهمية عن ذلك ظهور الثروة البترولية خصوصاً بعد ١٩٧٣ وما صاحبها من إنشاء مؤسسات عربية للتنمية على نسق المؤسسات الدولية. ونذكر على سبيل المثال الصندوق العربى للإنماء الاقتصادى والاجتماعى وصندوق النقد العربى بالإضافة إلى الصناديق القطرية للتنمية مثل الصندوق السعودى والصندوق الكويتى وصندوق أبوظبى والصندوق العراقى. وقد تخصصت الصناديق العربية القومية فى تمويل التنمية فى البلاد العربية دون غيرها. أما الصناديق العربية القطرية فهى تجمع بين تمويل البلاد العربية وغيرها من البلاد النامية. المهم أن المجتمع الدولى ركن إلى هذه المؤسسات للقيام بالدور الذى تقوم به المؤسسات الإقليمية التابعة للأمم المتحدة فى المناطق النامية الأخرى.

ومن هنا فإن القضية الأولى التى يثيرها إنشاء بنك الشرق الأوسط للتنمية تتمثل فى علاقته بالمؤسسات العربية المماثلة. هناك من يرى أن المؤسسات العربية الإنمائية وعلى وجه الخصوص الصندوق العربى للإنماء الاقتصادى والاجتماعى تغنى عن النظر فى إنشاء بنك الشرق الأوسط للتنمية. فإن الصندوق العربى يقوم تماماً بنفس الوظائف التى يفترض أن يقوم بها البنك الإقليمى المقترح وذلك بتمويل المشروعات الإنمائية فى الأقطار العربية المختلفة أو المشروعات الإقليمية التى تخدم أكثر من بلد واحد. ويرى أصحاب هذا الرأى أن إنشاء بنك الشرق الأوسط فى هذه الظروف ينطوى على ازدواج فى الاختصاصات لا محل له. ولعل هذا هو الموقف الرسمى لعدد كبير من البلاد العربية ولاسيما دول مجلس التعاون الخليجى التى تخشى أن يقع عليها العبء الأكبر في تمويل المؤسسة الجديدة. وكان هذا الموقف واضحاً أثناء المفاوضات متعددة الأطراف التى سبقت اتفاق غزة - أريحا. وأحسب أن موقفها فى هذا الموضوع مازال على ماهو عليه. غير أن القضية لا تحسم بهذه البساطة. وأول سؤال يثور فى الذهن هو مدى كفاية رأس مال الصندوق العربى لتمويل المشروعات التى تطرحها إتفاقية غزة - أريحا. نعرف أن رأس مال الصندوق العربى للإنماء الاقتصادى والاجتماعى يزيد قليلا عن ثلاثة مليار دولار وأن معدل الإقراض السنوى يدور حول مائتى مليون دولار وهذه القروض موزعة على كل البلاد العربية المقترضة. إلى أى حد يستطيع الصندوق بهذا المستوى من الإقراض السنوى تغطية الاحتياجات التمويلية الضخمة التى تتطلبها المشروعات

الإقليميـة المقترحة بما فى ذلـك مشروعات البنيـة التحتيـة ، وهذا حتـى اذا افترضنا أن مصـادر التمـويل الـدولى سـوف تغطى نسبـة كبيرة مـن تلك المشروعـات . يبـدو لى أن الاحتياجـات التمويلية التى تولدت عن اتفاقية غزة - أريحا وقيام سلام شامل فى المنطقة من الضخامة بحيث تتسع إلى أكثـر من مـؤسسة إقليميـة واحدة وأكثر مـن مصدر مـن مصادر التمـويل . غير أن المشكلة لاتقف عند مجرد مـدى كفاية رأس مال الصندوق العربـى . فلا يجوز أن ننسى أن ثمة فروقا هامة بين بنك الشرق الأوسط للتنميـة الذى ينشأ على غرار البنوك الإقليمية الأخرى وبين الصندوق العـربى لـلإنماء الاقتصادى والاجتماعـى . فالصنـدوق يعتمد بصفـة أساسيـة على موارده الذاتية التى تضعهـا البلاد الأعضاء تحت تصرفه . أما البنك فإنه يعتمـد بصفة أساسية على الاقتراض من أسواق المال الدولية بهدف الإقراض للبـلاد الأعضاء فيه . بعبارة أخرى فإن الصندوق العربى لا يقوم بدور الوساطـة المالية بين المقرضين والمقترضين لرؤوس الأموال طويلة المدى . وهذا فـرق على أكبر جانب مـن الأهمية . بل لعـل الوساطـة المالية هى الصفـة المميزة للبنك الـدولى والبنوك الإقليميـة . فإن البلاد النـامية أو غـالبيتها الساحقـة لاتتمتع بـالأهلية الائتمانية التى تسمح لها بـالاقتراض من الأسواق المالية الدولية بإصـدار سندات طويلة المدى تطرح للاكتتاب فى أسواق لندن أو نيويورك مثلاً . وهذا هو الدور الرئيسى الذى تقوم به البنوك الإقليميـة والبنك الـدولى . فهى تتمتـع بـالأهلية الائتمانيـة الـلازمة لإصـدار هذه السنـدات واستخدام حصيلتها فى قروض لتمويل المشروعات الإنمائيـة فى البلاد الأعضاء . هذا هو معنى الـوسـاطـة المالية . وهـى الـوظيفـة التـى لايقـوم بها الصنـدوق العربـى لـلإنماء الاقتصـادى والاجتماعى .

لاحظ أن دور الوساطة المالية للبنك الدولى والبنوك الإقليمية لايعنى فقط توفير القدرة على الوصول إلى أسواق المال الدولية حيث لا تستطيع البلاد النامية أن تصل إلى ذلك بنفسها ولكنه يعنى أيضاً تخفيض تكلفـة الاقتراض بدرجة محسوسة . فالمكانة الممتـازة للبنك الدولى والبنوك الإقليمية فى أسواق المال تسمح لها بالاقتراض بأسعار فـائدة تقل كثيراً عن أسعار الفائدة التى تتحملها عـادة البلاد الناميـة . وهذا يساعـد كثيراً على تخفيف عـبء المديونية الخارجيـة التى تعانى منها تلك البلاد .

ولكـن دور الوسـاطـة ليس هـو الفـارق الـوحيد المميـز بين بنـك الشرق الأوسط للتنميـة والصندوق العربـى . هناك فروق أخرى واضحـة . فالصندوق العربـى مؤسسة عربيـة بحتة . تقتصر عضويتـه على البلاد العـربية كما أن مجال نشـاطه قـاصر على البلاد العـربية . أمـا بنك الشرق الأوسط فإن عضويته سوف تكون مفتوحة للبلاد غير العربية فى المنطقة وهى - بعد قيام سلام شـامل - إسرائيل وتركيـا و إيران وقبرص . بـل إن عضويته سـوف تشمل بعـض البلاد الصناعية الكبرى المعنيـة بالسلام فى المنطقة وعلى وجـه الخصوص الولايات المتحـدة الأمريكية بالإضافة إلى بريطانيا وفرنسا و إيطاليا وألمانيـا . والغالب أن تنضم اليابان كذلك إلى عضويته .

ويلزم عن اختلاف العضوية اختلاف المقترضين. والغالب أن يقدم البنك قروضاً لبعض بلاد الشرق الأوسط غير العربية وإن كان التركيز فى الفترة الأولى سوف يكون بالضرورة على فلسطين ولبنان والأردن وسورية ومصر.

هناك فرق هام آخر بين الصندوق العربى والبنك يتمثل فى مسئولية الضمان التى تقع على البلاد الأعضاء. ويرجع ذلك إلى أن الصندوق يعتمد على موارده الذاتية فى حين أن البنك يعتمد بصفة أساسية على الاقتراض من الأسواق المالية الدولية. فإذا تعثر البنك لأى سبب من الأسباب فإن للدائنين أصحاب السندات الحق فى الرجوع على البلاد الأعضاء كل بنسبة اكتتابه فى رأس مال البنك. وهذه المسألة لا تثور أصلاً فى حالة الصندوق.

هل هذه الفروق من الأهمية بحيث تبرر قيام بنك الشرق الأوسط للتنمية. هذه مسألة تختلف فيها وجهات النظر ولكن هناك ثلاثة اختيارات ممكنة:

١ـ بقاء الأوضاع على ماهى عليه بمعنى أنه لاحاجة إلى إنشاء بنك الشرق الأوسط للتنمية إكتفاء بالصندوق العربى للإنماء الاقتصادى والاجتماعى والصناديق العربية القطرية مع زيادة رأسمالها لمواجهة الاحتياجات التمويلية الجديدة ومع بقائها قاصرة على البلاد العربية فى عضويتها ومجالات نشاطها.

٢ـ أن يتحول الصندوق العربى للإنماء الاقتصادى والاجتماعى إلى بنك الشرق الأوسط للتنمية مع زيادة رأس المال زيادة كبيرة وامتداد العضوية إلى البلاد غير العربية فى المنطقة بما فيها إسرائيل بعد قيام سلام شامل.

٣ـ أن ينشأ بنك الشرق الأوسط للتنمية دون المساس بالصندوق العربى للإنماء الاقتصادى والاجتماعى على أساس أنهما مؤسستان مختلفتان كل الإختلاف من حيث العضوية ومجالات النشاط.

وغنى عن البيان أن ترجيح أحد هذه الاختيارات ليس مسألة فنية بحتة. بل إنها مسألة سياسية فى المقام الأول ترجع إلى وجهة نظر الحكومات العربية من حيث الاحتياجات التمويلية ومدى قدرة المؤسسات العربية القائمة على مواجهتها ومدى الاستعداد لإنشاء مؤسسات شرق أوسطية تقوم مقام أو تنشأ بالتوازى مع المؤسسات العربية. هذه مسائل لا يستطيع الاقتصادى بصفته هذه الإفتاء فيها. ولكنى أعتقد شخصياً أن أفضل الاختيارات حيث ينشأ بنك الشرق الأوسط للتنمية بالتوازى مع الصندوق العربى للإنماء الاقتصادى والاجتماعى والصناديق العربية القطرية. وهذا هو ماحدث فعلا بعد الاتفاق على إنشاء بنك الشرق الأوسط للتنمية.

إذا افترضنا أن الحكومات العربية حزمت أمرها على هذا الاختيار الأخير فإنه يتعين عليها

أن تبدأ التفكير من الآن لإعطاء تصور عربى للمؤسسة الجديدة . هناك عشرات المسائل التى يثيرها إنشاء بنك الشرق الأوسط للتنمية . وكل مسألة منها تحتمل حلولاً عديدة . اذا لم نبادر إلى تصور الحل العربى فإننا سوف نجد أنفسنا فى مركز المتلقى لحلول تطرح علينا من الأطراف الأخرى . ومن المؤكد أن هذه سوف تقصر عن تحقيق المصلحة العربية كما ينبغى باعتبار أن البلاد العربية تمثل الأغلبية الساحقة فى منطقة الشرق الأوسط .

لايتسع المقام هنا لبيان القضايا التى يثيرها إنشاء بنك الشرق الأوسط للتنمية . ويكفى أن نذكر على سبيل المثال حجم رأس مال البنك اللازم فى مرحلة مابعد السلام ، وماهى البلاد غير العربية التى نرى من المصلحة إدخالها فى العضوية سواء كانت بلاداً شرق أوسطية أو صناعية ، وماهى حصة كل دولة فى رأس مال البنك ومايترتب على ذلك من توزيع القوة التصويتية فى مجلس الإدارة ومجلس المحافظين ، وماهى نوعية المشروعات التى يمولها البنك وكيف يوزع الإختصاص بينه وبين الصندوق العربى للإنماء والصناديق القطرية وماهى البلاد الشرق أوسطية المؤهلة للإقتراض من البنك ، وهل يقترن إنشاء البنك بإنشاء صندوق الشرق الأوسط للتنمية أو مايسمى النافذة الثانية لإعطاء هبات وقروض ميسرة إلى جانب قروض البنك التى تعطى بفائدة تعادل فائدة الإقتراض . هذه وغيرها نماذج من القضايا التى يثيرها إنشاء بنك الشرق الأوسط للتنمية . وهى تتطلب تصوراً منا اذا أردنا أن يكون البنك محققاً للمصلحة العربية .

السلام الشامل العادل

إن استعراض تاريخ الصراع العربى الإسرائيلى يترك فى النفس مرارة شديدة . فهو سلسلة متواصلة من فشل السياسات العربية منذ قيام إسرائيل إلى التوقيع على اتفاقية غزة ـ أريحا . ولنرجع إلى الوراء . لنرجع إلى السنوات التالية مباشرة لانتهاء الحرب العالمية الثانية عندما كانت إسرائيل مجرد فكرة فى أذهان عدد من اليهود الصهاينة ، وكانت فلسطين كلها تحت يد الشعب العربى ونسبة السكان اليهود فيها لاتزيد عن ٧٪ . كنا نشعر حينذاك بثقة مطلقة أن الدعوة الصهيونية محكوم عليها بالفشل . فإن التاريخ والجغرافيا والاقتصاد والسكان كلها فى صف العرب . لم نكن نشعر بأى قلق إزاء التهديد الصهيونى للقدس وأرض فلسطين . وحتى بعد أن استطاعت العصابات الصهيونية ـ وهى لم تكن تزيد عن ذلك ـ أن تقف فى وجه الجيوش العربية سنة ١٩٤٧/ ١٩٤٨ وأن تحصل على قرار من الأمم المتحدة بإنشاء إسرائيل وعلى اعتراف الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتى بها كدولة وعضو فى المنظمة العالمية . حتى بعد ذلك كانت ثقتنا فى النصر النهائى لاتتزعزع . لم يكن يدور بخلدنا حينذاك أن خيبة الحكومات العربية وسوء تقديرها كفيلان بأن تهزم التاريخ والجغرافيا والإقتصاد والسكان مجتمعين . ومما

يزيد من مـرارة الهزيمة أنها حدثت فيما بعد على يد مـايسمى بالحكومات العربيـة الثورية التى كان يفترض فيها أنها أكثر استنارة من الحكومات التقليـدية غير الثورية . إذا استعرضنا تاريخ حياة إسرائيـل خلال نصـف قرن منـذ قيامهـا نستطيع بسهـولة أن نتبين أيـن كانـت الأخطاء الإستراتيجية المميتـة التى ارتكبتها الأنظمـة الثوريـة . أما الخطأ الإستراتيجـى الأول فهو حين وضعت تلك الأنظمة الثـورية نفسها فى صف الاتحاد السوفيتى ضد العـالم الغربى وسمحت بذلـك لإسرائيل أن تكـون حليفة الولايـات المتحدة الأمـريكية وأوربا الغـربية . شـاءت تلك الأنظمة أن تضع كل البيـض العربى فى سلة الاتحاد السوفيتى والكتلـة الاشتراكية . والغريب فى هذا الأمر أن الـوضع الطبيعى كان ينبغى أن يكـون عكس ذلك تماماً . فإن إسرائيـل كانت حينذاك وبقيت إلى منتصـف عقد السبعينات محكومة بحكـومة اشتراكية وتنطلق مـن مفاهيم اشتراكية مثـل الكوبـوتز. ومن الطبيعـى إزاء ذلك أن تنخـرط فى سلك المعسكـر الاشتراكى . ولكنها عبقرية الخيبة الثـورية التى سمحت بأن تكون الدولة الاشتراكيـة حليفة العالم الرأسمالى والدول الـرأسمالية حليفة العـالم الاشتراكى . أما الخطأ الإستراتيجـى الثانى فهـو بداهة كـارثة ١٩٦٧ التى أتت بالإسرائيليين إلى ضفاف قناة السويـس وأسفرت عن احتلال سيناء والضفة الغربيـة والقدس وغزة ومرتفعـات الجولان وجزء من الأردن . وقد كـان من شأن هذه الكـارثة وضع إسرائيل فى مـركز بالغ القوة فى التفاوض مـع الأطراف العربية . هذه هى الهديـة المجانية التى قدمتها الأنظمة العربية الثورية لإسرائيل وضمنت بذلك بقاءها إلى مالانهاية . وهى أيضا الثمن الذى دفعته الشعوب العربية بسبب وقوعها تحت أنظمة سياسية استبدادية .

رغم هذه الأخطاء الإستراتيجية فإن حقائق التاريخ والجغرافيا والاقتصاد والسكان تبقى فى جانـب البلاد العربيـة . ولايجوز أن نخلط بين الأمرين : فشـل السياسات العـربية من نـاحية والحقائق الأبدية الثابتة من ناحيـة أخرى . إن الخطر الأكبر الذى يهددنا فى الوقت الحاضر هو فقدان الثقـة بالنفس بسبب الفشـل المدوى للأنظمة العربيـة فى تعاملها مع إسرائيـل . الخطر الأكبر أن يستقر فى نفـوسنا أن إسرائيـل دولة عظمـى ذات طاقة تكنـولوجيـة هائلـة وقدرات أسطورية ومهارات لا يحدها حد ودهاء ثعلبى نادر. ومـن ثم فإننا لانستطيع أن نتعامل معها على قدم المساواة . هذه كلها أوهام لاظل لها من الحقيقة . نعم نجحت إسرائيل نجاحاً مؤزراً ، ولكن نجاحهـا ليس بسبب قدراتها الهائلة ولكن بسبـب الفشل الذريع للسياسـات العربية . غير أن إسرائيل وأصدقاءها حريصون على خلق هذا الوهـم فى نفوس العرب . ويساعدهم على ذلك بعض هؤلاء الذين كانوا يهللون لـلأنظمة الاستبدادية واستمروا على تهليلهـم حتى بعد أن جلبت كـل أنواع الكوارث للشعب الفلسطينـى والحقوق العربيـة . هؤلاء يندبون حـظ العرب العاثـر ويحذرون من الـدخول فى عـلاقات سـلام مع إسرائيـل لأنها سوف تكتسـح الاقتصاد العربى وتقضـى على الحضارة العربية . غير أن الـزعم بأن السلام يعنـى السيادة الإستراتيجية لإسرائيل على المنطقـة أو محو الهوية العربيـة أو فتح الباب أمـام الغزو الثقافى الصهيـونى، أو

التفوق الاقتصادى الكاسح على البلاد العربية أو استلاب الثروة العربية كل هذه المزاعم إنما تعكس فقدان الثقة فى الذات العربية، وتعظيم إسرائيل تعظيماً لا صلة له بالواقع. فإسرائيل ليست ذلك الغول العملاق والعالم العربى ليس ذلك القزم الهزيل. والحقيقة غير ذلك. وهذا رغم ما أصاب العالم العربى من هزائم وانكسارات فى صراعه مع الصهيونية العالمية. فإنه يبقى بعد كل ذلك وفوق كل ذلك الإمكانيات الهائلة للعالم العربى والقدرة الكامنة للمواطن العربى والمقومات الحضارية والحقائق الثابتة الأبدية فى التاريخ والجغرافيا والاقتصاد والسكان ـ سلام أو لاسلام.

إن تاريخ الصراع العربى الإسرائيلى هو أيضاً تاريخ الفرص الضائعة وأملى ألا يكون مصير اتفاقية غزة ـ أريحا هو مصير الفرص السابقة التى سمحنا بفواتها أو عملنا على إفشالها لكى نندم بعد فوات الأوان.

إن العمل الجاد على إنجاح مسيرة السلام التى بدأت باتفاقية غزة ـ أريحا لايعنى بحال من الأحوال قبول التصورات التى تنطوى عليها بل إن علينا أن نشارك مشاركة إيجابية فى صياغة سلام يتفق مع المصلحة العربية فى كل عناصره ومؤسساته وترتيباته. وليس ثمة مايدعونا إلى إنهاء المقاطعة إذا لم تتوفر الشروط اللازمة لذلك. وليس ثمة ما يدعونا إلى الدخول فى ترتيبات لاتتفق مع المصلحة الوطنية أو العربية. لسنا مجبرين على إقامة سوق شرق أوسطية ولسنا مجبرين على عمل ترتيبات إقليمية للمياه أو الطاقة أو البيئة أو إنشاء بنك شرق أوسط للتنمية إذا كان تقديرنا أن ذلك لايخدم مصلحتنا. فإن السلام لايعنى ذلك وما جاء فى اتفاقية غزة ـ أريحا لايزيد عن أن يكون تصورات فلسطينية إسرائيلية ولاتعبر بالضرورة عن تصورنا للشرق الأوسط الجديد. ولكن المهم أن يكون الرفض قائماً على تحليل موضوعى مستنير للمصلحة التى نريد الدفاع عنها وليس قائماً على رفض السلام مع إسرائيل من حيث المبدأ وقائماً على تصور للسلام يجرده من كل مضمون معقول ويجعله شيئاً عديم القيمة فى نظر إسرائيل أو قائماً على مخاوف وأوهام لاظل لها من الحقيقة. مثل هذا الموقف ينطوى فى نظرى على خطر داهم للمصلحة العربية وأغلب الظن أن يؤدى الى ضياع القدس والضفة والقطاع والجولان ومايسمى بالشريط الأمنى فى جنوب لبنان.

فى ضوء هذه الاعتبارات نستطيع أن نرسم الخطوط العريضة لإستراتيجية تعكس تصوراً عربياً للسلام مع إسرائيل:

١ـ العمل على إنجاح اتفاقية غزة ـ أريحا بالوقوف صفاً واحداً وراء منظمة التحرير الفلسطينية وقيادتها السياسية من أجل الوصول إلى سلام شامل عادل بين البلاد العربية و إسرائيل.

٢ـ ليس من المصلحة العربية ولا من مصلحة قضية السلام ذاتها إنهاء المقاطعة العربية إلا بعد الاتفاق على تسوية تامة لكل القضايا المعلقة سواء فى العلاقة بين فلسطين و إسرائيل أو فى

المسارات العربية الإسرائيلية الأخرى وأن يكون إنهاء المقاطعة فى آن واحد على كل المسارات بقرار من جامعة الدول العربية . ويكفى أن يتم الاتفاق بين إسرائيل والأطراف العربية على مبادئ التسوية وعلى جدول زمنى لمراحلها المختلفة دون انتظار لتنفيذ هذه المبادئ .

٣ـ يترتب على إنهاء المقاطعة بالشروط السابقة قيام سلام شامل يسمح بإقامة علاقات دبلوماسية وعلاقات اقتصادية وإنسانية عادية بين الحكومات والأفراد والهيئات ، ومعنى ذلك قبول إسرائيل باعتبارها جزءاً من الشرق الأوسط مثلها مثل إيران وتركيا وقبرص ـ لا أكثر ولا أقل .

٤ـ التبادل التجارى العادى القائم على المساواة فى المعاملة بين إسرائيل وغيرها من البلاد الأجنبية يعتبر نتيجة طبيعية للسلام . وهو يتم بناء على تقدير الأفراد والشركات لمصالحهم الخاصة دون تدخل من جانب الحكومات لا بالتعويق ولا بالتشجيع . ومن المبالغة الشديدة القول إنه ينطوى على خطر الغزو الإسرائيلى للأسواق العربية . ومن الخطأ الدعوة إلى مقاطعة شعبية بعد قيام سلام شامل .

التبادل التجارى العادى يختلف عن إقامة ترتيبات تفضيلية فى إطار مايسمى السوق الشرق أوسطية سواء اتخذت صورة منطقة تجارة حرة أو غيرها من صور التكامل الاقتصادى . مثل هذه الترتيبات ليست نتيجة طبيعية للسلام وإنما تتطلب قراراً خاصاً من الحكومات ـ أو معاهدة دولية ـ لإقامتها . وهى فى الظروف الحالية سابقة لأوانها والغالب أن يكون ضررها أكبر من نفعها . وليس هناك أى تعارض بين السلام ورفض الدخول فى هذه الترتيبات .

كذلك يختلف التبادل التجارى العادى عن التعاون الإقليمى فى قطاعات محددة مثل المياه والطاقة والبيئة . هذه الترتيبات أيضاً ليست نتيجة طبيعية أو محتومة للسلام . وإنما تخضع لتقدير كل دولة لما تعتبره فى مصلحتها الوطنية . ولكن ذلك لايمنع من الدخول فى مفاوضات بشأنها على أن يكون تنفيذ أى اتفاق بعد إنهاء المقاطعة .

٥ـ التبادل التجارى العادى الذى يقوم على المساواة فى المعاملة لايشمل المزايا التى يمنحها بلد عربى لبلد عربى آخر فى إطار اتفاقيات التكامل الإقتصادى العربى فليس من حق إسرائيل أو أى دولة أخرى أن تطالب بأن تمتد إليها المزايا التفضيلية العربية وهذا بالتطبيق للقواعد المقررة والمستقرة فى اتفاقية الجات .

٦ـ بالنسبة لمشروع إنشاء بنك الشرق الأوسط للتنمية فإن الخيارات العملية المطروحة من وجهة النظر العربية تنحصر فى خيارين : إما عدم إنشائه أصلاً اكتفاء بالصندوق العربى للإنماء الاقتصادى والاجتماعى أو إنشاؤه بالتوازى مع الصندوق العربى . وفى هذه الحالة الأخيرة

ينبغى أن تتحدد العلاقة بين البنك والصندوق العربى على النحو الذى يمنع تضارب الاختصاصات سواء من حيث نوعية المشروعات أو مجالات النشاط. وعلى البلاد العربية - إذا رأت وجها لإنشائه - أن تقدم تصوراً عربياً للبنك من حيث حجم رأس المال وعضوية البلاد غير العربية الشرق أوسطية مثل إيران وتركيا فضلاً عن إسرائيل وعضوية البلاد الصناعية الرئيسية وتوزيع القوة التصويتية بين البلاد العربية من ناحية والبلاد غير العربية الأعضاء من ناحية أخرى وغير ذلك من المسائل.

٧- على البلاد العربية كذلك أن تقدم تصوراً عربياً لصندوق الشرق الأوسط للتنمية إذا رأت وجها لإنشائه وهو المؤسسة التى تتخصص فى تقديم قروض ميسرة وأن يتناول هذا التصور علاقته بمشروع مارشال للمنطقة وسبل تمويله والبلاد المانحة ودور البلاد العربية البترولية بالمقارنة مع البلاد غير العربية المعطية للمعونة والبلاد المستفيدة من قروضه ونوع المشروعات التى يمولها.

٨ - لايجوز أن يكون إنشاء مشروعات أو مؤسسات شرق أوسطية على حساب المشروعات أو المؤسسات العربية بل ينبغى استمرار دعم هذه الأخيرة وتعميق صور التعاون بين البلاد العربية وأن تكون النظرة العربية للدائرة الشرق أوسطية مثل نظرتها إلى الدائرة الإسلامية أو الأفريقية أو دائرة البحر الأبيض المتوسط فهى جميعاً دوائر متوازية أو متقاطعة دون أن تفتات إحداها على الأخرى.

٩- من حق الدولة الفلسطينية الوليدة أن تقرر ماتراه فى مصلحتها من حيث مدى ونوعية العلاقة الخاصة مع إسرائيل والأردن. غير أن المصلحة العربية تقتضى ألا تندمج الدولة الوليدة فى الكيان الاقتصادى الإسرائيلى وعلى العكس من ذلك فإن من مصلحتها ومن المصلحة العربية أن تعمل على الاندماج مع الكيان الاقتصادى الأردنى، سواء فى صورة كونفدرالية أو فدرالية ومعنى ذلك أن تحيط نفسها بالسياج الجمركى الأردنى وأن تقيم نظامها النقدى على أساس الدينار الأردنى وأن تزيل ما بينها وبين الأردن من حواجز جمركية أو غيرجمركية. وهذا لاينفى بقاء علاقة خاصة مع إسرائيل فى مسائل محددة خلال فترة إنتقالية وعلى وجه الخصوص بالنسبة للعمالة الفلسطينية.

١٠- التنسيق بين بلاد الجوار الخمسة وهى مصر وفلسطين والأردن وسوريا ولبنان خلال المفاوضات الثنائية والجماعية مع إسرائيل وإنشاء جهاز فنى لتلك المجموعة تكون مهمته بحث القضايا المطروحة وإعداد مركز عربى موحد وخدمة ماعسى أن تنشئه المجموعة من لجان فنية متخصصة.

١١- إعادة النظر فى إستراتيجية التعاون العربى فى ضوء الدروس المستفادة من التجربة. ومن الواضح أن الأوضاع السائدة فى العالم العربى لا تتلاءم فى الوقت الحاضر مع الصيغة

القومية التى تقوم على أساس التكامل الاقتصادى على صعيد العالم العربى من أقصاه إلى أدناه . فإن اختلاف الظروف والتوجهات يحول دون نجاح مثل هذه المشروعات الطموحة . وهذا هو ماثبت من تجربة مجلس الوحدة الاقتصادية والسوق العربية المشتركة . ومن ثم فإن اقتراح إقامة اتحاد جمركى بين البلاد العربية ضرب من الخيال محكوم عليه بالفشل منذ البداية .

١٢ ـ تشير التجربة إلى احتمال النجاح لمشروعات التكامل الاقتصادى الإقليمية مثل مجلس التعاون الخليجى والاتحاد الاقتصادى المغاربى، وهناك مجال للنظر فى إمكانية التكامل بين الأردن وفلسطين كما أسلفنا، وبين سورية ولبنان، وبين مصر والسودان وليبيا . المهم أن يكون التكامل بين مجموعات متقاربة جغرافيا ومتجانسة اقتصاديا وأن يعمل على المواءمة بين المصلحة القطرية والمصلحة فوق القطرية . وقد أثبتت تجارب الماضى أن المصلحة القطرية حقيقة واقعة وأن تجاهلها من أجل مصلحة أوسع كان من أهم أسباب الفشل فى كل مشروعات التكامل الاقتصادى .

١٣ ـ للجامعة العربية دور هام على الصعيد القومى بصرف النظر عما عسى أن ينشأ من تجمعات على الأصعدة الإقليمية . فإن التكامل الاقتصادى لايستغرق كل صور التعاون بين البلاد العربية . هناك حاجة للتنسيق بين التجمعات الإقليمية على النحو الذى يصون الفكرة القومية . وهناك مجال واسع للتعاون العربى فى قطاعات متعددة . وهو ماتقوم به الجامعة العربية ووكالاتها المتخصصة فى الوقت الحاضر. وسوف تبقى الحاجة إلى قيام الجامعة العربية بهذه الوظائف وتعميق صور التعاون ورفع مستويات الأداء فيها .

١٤ ـ العمل على تجريد المنطقة من أسلحة الدمار الشامل والحد من التسليح بصفة عامة مما يضمن التوازن العسكرى ويسمح بزيادة النفقات العامة لتنمية الموارد البشرية .

١٥ ـ إن قدرة البلاد العربية على التعامل بكفاءة ومصداقية مع تحديات السلام تتوقف إلى مدى بعيد على اتباعها السياسات الاقتصادية الرشيدة التى ترفع الإنتاجية وتدعم الطاقة التنافسية فى الأسواق العالمية . كما تتوقف على وضع حد لما فيها من أنظمة سياسية استبدادية والعمل على إقامة أنظمة ديمقراطية تتماشى مع روح العصر وتستجيب لمتطلبات التقدم والتنمية وتحترم حقوق الإنسان الأساسية .



المحتويات

الفصل الأول : الليبرالية الجديدة ومستقبل التنمية فى مصر

ـ التحرير الاقتصادى : الأزمة الاقتصادية وأبعادها ١٥

ـ التحول من القطاع العام إلى القطاع الخاص ١٧

ـ التحول من التخطيط المركزى إلى آليات السوق ٢٤

ـ وظيفة الدولة فى الاقتصاد الحر ٢٥

ـ تحرير القطاع الصناعى ٢٧

ـ تحرير القطاع الزراعى ٢٩

ـ التحرير السياسى ٣٤

ـ التحرير الاجتماعى ٣٧

الفصل الثانى : الإصلاح الاقتصادى والمفاهيم الخاطئة

ـ الاشتراكية الشمولية والمفاهيم الخاطئة ٤٣

ـ التنمية والمفاهيم الخاطئة ٤٥

ـ الخلط بين الفنى والاقتصادى ٤٨

ـ الجنيه المصرى والخلاف مع صندوق النقد الدولى ٥١

ـ دروس من أزمة المكسيك ٥٨

ـ السياحة المفترى عليها ٦١

الفصل الثالث : الجات والنظام التجارى العالمى

ـ اتفاقية الجات والبلاد النامية ٦٩

ـ اتفاقية الجات والإصلاح الاقتصادى فى مصر ٧٣

- الجات والنظام الاقتصادى العالمى ٧٧
- الجات وتحرير التجارة الدولية ٨٠
- الجات والطريق إلى دورة أوروجواى ٨٣
- الجات وتحرير الزراعة ٨٨
- الجات وتحرير الصناعة ٩٢
- الجات والقضايا الجديدة ٩٧

الفصل الرابع : ماذا عن حقوق الانسان

- لحظة من العدالة ١٠٣
- لحظة أخرى من العدالة ١٠٦
- حقوق الإنسان والمحاكمة العادلة ١٠٩
- ظلام وقت الظهيرة ١١٢
- المغزى السياسى لاحتجاز وإيذاء الدكتور محمد حلمى مراد ١١٥
- الدكتور محمد حلمى مراد مرة أخرى ١١٨
- قاسم أمين وحقوق المرأة ١٢٢
- مؤتمر السكان وحقوق المرأة ١٢٥
- شروق من الهند ١٢٧

الفصل الخامس : نظامنا السياسى فى مفترق الطرق

- شركاء لا أجراء ١٣١
- خطاب إلى رئيس الجمهورية ١٣٥
- مفاهيم رئاسية جديرة بالمناقشة ١٣٧
- حول انتخاب الدكتور أحمد فتحى سرور
  رئيسا للاتحاد البرلمانى الدولى ١٤١
- الديمقراطية والتنمية ١٤٣
- الديمقراطية والوفاق الوطنى ١٤٦

ـ الوفاق الـوطنى والمتغيرات الدولية ١٥٠
ـ الـديمقراطية وأزمـة اليسار ١٥٣
ـ الـديمقراطيـة والليبرالية الجديـدة ١٥٦
الفصل السادس : نحو إستراتيجية عربية للسلام
ـ العالم العـربى فى مفترق الطرق ١٦١
ـ المقاطعة العـربية والتعاون الإقليمى ١٦٥
ـ التبادل التجارى والاستثمارات ١٦٩
ـ السلام والسوق الشرق أوسطية ١٧٢
ـ السوق الشرق أوسطية وخيار البنيلوكس ١٧٦
ـ بنـك الشرق الأوسط للتنميـة ١٧٨
ـ السلام الشامل العادل ١٨٢

رقم الايداع : ٩٧/٣٠٠٨
I.S.B.N. 977 - 09 - 0379 - 5

مطابع الشروق

القاهرة :٨ شارع سيبويه المصرى ـ ت ٤٠٢٣٣٩٩ ـ فاكس:٤٠٣٧٥٦٧ (٠٢)
بيروت : ص.ب: ٨٠٦٤ ـ هاتف : ٣١٥٨٥٩ ـ ٨١٧٢١٣ ـ فاكس : ٨١٧٧٦٥ (٠١)



تجديد
النظام الاقتصادى والسياسى
فى مصر

إن الاصلاح السياسى لابد أن يسير جنبا إلى جنب مع الإصلاح الاقتصادى ، وذلك لوجود علاقة وثيقة بين النظام الاقتصادى والنظام السياسى فى أى بلد من البلاد . فإذا كان النظام الاقتصادى يقوم على إلغاء الملكية الفردية واستيلاء الدولة على كل وسائل الإنتاج وتركيز كل الموارد الاقتصادية فى يدها ،فإن ذلك يؤدى بالضرورة إلى نظام سياسى شمولى. فاحتكار السلطة الاقتصادية لابد أن يقترن باحتكار السلطة السياسية .

وبالعكس فان توزيع السلطة الاقتصادية عن طريق التخصيصية واحترام الملكية الفردية يؤدى بالضرورة إلى توزيع السلطة السياسية أو على الأقل يسمح بقيام نظام سياسى ديمقراطى .

وإذا أمعنا النظر فى نظامنا السياسى نجد أنه مازال إلى حد كبير يحمل بصمات النظام الشمولى ، وهذا واضح كل الوضوح فى كل مواد الدستور التى تنص على أن نظامنا الاقتصادى يقوم على الاشتراكية ، وأن القطاع العام يقود التنمية وأن الشعب - ومعناه فى هذا السياق هو الدولة - يسيطر على وسائل الإنتاج وأن تخصص ٥٠٪ على الأقل من عضوية مجلسى الشعب والشورى للعمال والفلاحين. وغير ذلك من المفاهيم والمبادىء المستمدة من الأنظمة الاشتراكية الشمولية .

وفوق هذا كله تحتكر الدولة وسائل الإعلام عن طريق الإذاعة والتلفزيون احتكاراً مطلقاً ، وتمتلك النسبة الساحقة من الصحافة . وهذه كلها من سمات النظام السلطوى الذى يفتقر إلى أبسط مقومات الديمقراطية .

ومن الواضح أن استمرار الشمولية فى نظامنا السياسى يتعارض تعارضا صارخا مع عملية الإصلاح الاقتصادى بما ينطوى عليه من الاتجاه نحو نظام الاقتصاد الحر وتوزيع السلطة الاقتصادية بعيدا عن يد الدولة .

ومن هنا كانت دعوتنا إلى وجوب أن يسير الإصلاح السياسى يدا بيد مع الإصلاح الاقتصادى بحيث تكتمل مقومات الديمقراطية فى نفس الوقت الذى تكتمل فيه مقومات الاقتصاد الحر .